رسائلُ الميرزا الأخباريِّ

رسالةُ رقم (١)

كشفُ القناعِ عن عورِ الإجماعِ

للمحدِّث الميرزا محمَّدِ بن عبدِ النَّبيِّ
الأخباريِّ المستشهد ظلماً بفتوى
المُجتهِدينَ في بلدةِ الكاظمينَ
سنة ١٢٣٢هـ

معلوماتُ الكتابِ

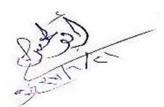
اسمُ الكتابِ : كشف القناعِ عن عورِ الإجماعِ

المؤلِّفُ : الميرزا محمَّدُ بن عبدِ النَّبيِّ الأخباريُّ

المُحقِّقُ : محيي تُراثِ المُحدِّثينَ أبو الحسنِ الأخباري

الطَّبعةُ : الأولى

سنةُ الطَّبعِ: ١٤٣٧ هـ ـ ٢٠١٦ م



* **نسبُهُ ولقبُهُ وشهرتُهُ :**

أبو أحمدَ جمالُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبـيِّ بنِ عبدِ الصَّانِعِ ، الهْنديُّ أصلاً ومولداً [١] ، والنَّيشابوريُّ الخراسانيُّ [٢] أباً ونشأةً ، والبِسطاميُّ [٣] أُمَّـاً ، والإستراباديُّ [٤] جَدَّاً وجدَّةً ، والطِّهرانِيُّ [٥] نزولاً ومسكناً ثانياً ، والكاظمَينيُّ مسكناً أوَّلاً [٦] ، ثُمَّ مستقرَّاً ومدفناً ؛ المعروفُ بـ (المُحدِّثِ أو الميرزا الأخباريِّ) ؛ والأخيرُ أشهرُ ؛ والمُتخلِّصُ في أشعارِهِ بـ (سيل) .

قيلَ : لُقِّبَ بجمالِ الدِّينِ بعدَ تغلُّبِهِ على أحدِ شيوخِ الأشَاعرَةِ في مناظرةٍ جرت بينهما في بغدادَ ؛ وصارَ لقباً لأسرتِهِ (آلِ جمالِ الدِّينِ) . وهيَ أسرةٌ علميَّةٌ عريقةٌ خَرَّجت علماءَ وأدباءَ وشعراءَ .

---

(١) كذا ذكَرَ مولدُهُ في كتابهِ (شَمس الحقيقةِ) ، ولَم يحدِّد مكانَ مولِدِهِ .

(٢) كانت عاصمةَ إقليمِ خراسانَ واليوم العاصمةُ مدينةُ مشهدِ الرِّضا عليه السلام . ونيشابورُ مقاطعةٌ من محافظةِ خراسانَ شَمال شرقي إيرانَ وتبعدُ عن مشهد نحوَ ١٢٤ كم غرباً .

(٣) نسبةً إلى بسطَامَ ــ بالكسر ثُمَّ السُّكونِ ــ . تقعُ شَمالَ مدينةِ شاهرودَ الواقعةِ بينَ دمغانَ وسبزوارَ ؛ وهيَ تتبعُ محافظةَ سَمنانَ .

(٤) نسبةً إلى إستراَبادَ وتسمَّى اليومَ (گرگانَ) ويُسمَّى الإقليمُ سابقاً (جرجانَ) تقعُ شَمالَ إيرانَ ، جنوبَ محافظةِ سَمنانَ ، وغربَ محافظةِ مازندرانَ وبحرِ الخزرِ .

(٥) نسبةً إلى طهرانَ ؛ وهيَ عاصمةُ إيرانَ الحاليَّةِ . تقعُ شَمالَ إيرانَ وجنوبَ جبالِ البرزِ . أصبحت العاصمةَ عام ١٧٩٥ميلاديَّة (١٢١٠هـ) أيَّامَ محمَّد خانَ القاجاريِّ .

(٦) نقلَ ذلكَ الطِّهراني في الذَّريعةِ : ج١٤: ص٢٢١ : رقم٢٢٨٥ عن (شَمسِ الحقيقةِ) .

وأوصلَ حفيدُهُ الميرزا إبراهيمُ جمالُ الدِّينِ في خاتمةِ كتابِ المُترجَمِ (إيقاظِ النَّبيهِ)[1] نسبَهُ إلى الإمامِ الجوادِ (عليه السلام) ـ ؛ هكذا :
((أبو أحمدَ جمالُ الدِّينِ السَّيدُ ميرزا محمَّدُ ابنُ السَّيِّدِ ميرزا عبدِ النَّبيِّ ابنِ السَّيِّدِ ميرزا عبدِ الصَّانعِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ عبدِ النَّبيِّ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ محمَّدِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ حسينِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ عبدِ اللهِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ حسينِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ عزِّ الدِّينِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ عبدِ اللهِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ علاءِ الدِّينِ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ أحمدَ ابنِ السَّيِّدِ ميرَ ناصرِ ابنِ السَّيِّدِ جَمالِ الدِّينِ ابنِ السَّيِّدِ حُسينِ ابنِ السَّيِّدِ تاجِ الدِّينِ ابنِ السَّيِّدِ سليمانَ ابنِ السَّيِّدِ غياثِ الدِّينِ ابنِ السَّيِّدِ إبراهيمَ ابنِ السَّيِّدِ يونسَ ابنِ السَّيِّدِ حيدر ابنِ السَّيِّدِ إسْماعيلَ ابنِ أبي إسْماعيلَ السَّيِّدِ أحمدَ ابنِ أبي القاسمِ السَّيِّدِ حُسَينِ ابنِ أبي أحمدَ موسى المُبرقَعِ ابنِ الإمامِ محمَّدٍ الجوادِ ـ عليه السلام ـ)) .

---

(١) إيقاظُ النَّبيهِ : ص٣١٣ طبعةُ سنةِ ١٣٥٦هـ ترجمَتُهُ للميرزا إبراهيمَ جَمالِ الدِّينِ .

* **مولدُهُ** :

قالَ في صحيفةِ الصَّفا عن نفسهِ ـ كما نُقِلَ في الرَّوضاتِ[1] ـ : ((وُلِدَ يومَ الاثنينِ الحادي والعشرينَ من ذي القعدةِ سنة ثمانٍ وسبعينَ ومئةٍ بعدَ الألفِ)) .

وقالَ السَّيِّدُ إبراهيمُ جمالُ الدِّينِ في ترجمتِهِ في كتابِ إيقاظِ النَّبيهِ[2] : ((وُلِدَ المُترجَمُ في عصرِ يومِ الاثنينِ قبلَ الغروبِ بساعةٍ ونصفٍ في الثَّاني والعشرينَ من ذي القعدةِ ١١٧٨ هـ ببلدةِ " أحمدَ بكرَ " المعروفةِ بـ " فرخَ آبادَ[3] " في طالعِ العقربِ عندَ الدَّرجةِ الخامسةَ عشرةَ في الثُّلُثِ الأوَّلِ من سنةِ الدِّيكِ التُّركيَّةِ)) .

---

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢١: ترجمةُ رقم ٦١٣ (نشرُ الدَّارِ الإسلاميَّةِ ، بيروتُ ، ط١ ، ١٤١١هـ) .

(٢) إيقاظُ النَّبيهِ : ص٣١٣ .

(٣) فرخُ آباد : تقعُ في ولايةِ أوتارَ برديش الْهنديَّةِ الَّتي تضمُّ مدينةَ (أكبرَ آبادَ) .

* **مشايخُهُ روايةً وإجازةً وقراءةً** :

ذكَر في المُقدَّمةِ الثَّانيةَ عشرةَ من الجزءِ الأوَّلَ من كتابِهِ (صحيفةِ الصَّفا)[١] ثلاثةَ مشايخَ هم :

١ـ السَّيِّدُ الميرزا محمَّدُ مهديٌّ ابنُ أبي القاسمِ الموسويُّ الشِّهرستانيُّ المُتوفَّى بكربلاءَ سنةَ ١٢١٦هـ يروي عنه إجازةً وقراءةً وسَماعاً عن صاحبِ الحدائقِ الشَّيخِ يوسفَ آلِ عصفور .

٢ ـ الشَّيخُ الآغا محمَّدُ عليٌّ نجلُ الآغا محمَّدٍ باقرٍ والظَّاهرُ أنَّهُ ابنُ آغا محمَّدِ باقرِ البهبهانِيِّ المولود سنةَ ١١٤٤هـ والمتوفَّى سنةَ ١٢١٦هـ يروي عنهُ إجازةً عن صاحبِ الحدائقِ أيضاً .

٣ ـ الشَّيخُ موسى بنُ عليٍّ البحرانيُّ يروي عنه إجازةً من طريقينِ عن صاحبِ الحدائقِ ، وعن الحاجِّ عبدِ الْهادي المدفونِ بالغريِّ .

ومن مشايخِهِ إجازةً الشَّيخُ حسنُ ابنُ الشَّيخِ حسينِ ابنِ الشَّيخِ محمَّدِ ابنِ الشَّيخِ أحمدَ آلُ عصفورٍ البحرانِيُّ نزيلُ بوشهرَ (المُحمَّرةِ) المُتوَفَّى سنةَ ١٢٦١هـ كما ذكر في إجازاتِ مشايخِهِ[٢] .

---

(١) وردَ ضمنَ مخطوطٍ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ ، تسلسل ٩٨٧٠ : ص٣ ، ٤ .

(٢) نقلاً عن مقدَّمة الفتاوى الحسينيَّةِ في العلومِ المُحمَّديَّةِ : ص٥ (المطبعةُ العلميَّةُ بقمَّ المقدَّسةِ ، ط١ ١٤٠٩هـ) .

تلامذتُهُ والرَّاوونَ عنهُ :

١ـ ابنُهُ الأكبرُ الميرزا أحَمدُ المستشهدُ معهُ في بلدةِ الكاظميَّةِ المقدَّسةِ سنة ١٢٣٢هـ ، وذكرَ الميرزا إبراهيمُ جَمالُ الدِّين في آخرِ إيقـاظِ النَّبيـهِ أنَّهُ كانَ مُجَـازاً من أبيـهِ .

٢ـ المولى فتحُ عليّ بنُ محمَّدِ حسن بنِ كريمِ خانَ زندَ الشِّيرازيُّ صاحبُ الفوائدِ الشِّيرازيَّةِ ؛ الَّذي نَقَلَ فيهِ عن مُصنَّفاتِ أستاذِهِ[1] .

٣ ـ الميرزا محمَّـدُ باقـرُ بنُ محمَّـدِ عـليٍّ الدَّشتـيُّ الَّلاريُّ صاحبُ كتـابِ (الكلماتِ الحقَّانيَّةِ في شرحِ الرِّسالةِ البرهانيَّـةِ) .

٤ ـ الشَّيخُ محمَّدُ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ عليٍّ بنِ محمَّدِ بنِ مقصودٍ الطَّبسيُّ الخراسانيُّ صاحبُ كتابِ (تذكرةِ المُحدِّثِينَ) [2] .

٥ ـ الشَّيخُ محمَّدُ رضا بنُ محمَّدِ جعفرٍ الدَّاوَّنيُّ ؛ وصَفَهُ الطَّهرانِيُّ في ذريعتِهِ [3] بأنَّهُ تلميذ المُترجَمِ المُغالي في حقِّهِ .

---

(١) الذَّريعةُ : ج٣ : ص١٥٢ : رقم ٥٣٠ ، وج٢١ : ص٣٥٣ : رقم ٥٤٢٣ .

(٢) ذُكِرَ في (نابغه فقه وحديث سيِّد نعمت الله جزائري) " فارسي " (نشرُ مجمَّعِ الفكر الإسلاميِّ ، قمُّ ، ط٢ ، ١٤١٨هـ) تأليفُ سيِّدُ محمَّدُ جزائري .

(٣) الذَّريعةُ : ج١٥ : ص١٢٩ : رقم ٨٦٦ .

٦ـ الشَّيخُ أبو الحسنِ عبدُ الصَّاحبِ بنُ محمَّدِ جعفرِ بنِ عبدِ الصَّاحبِ المولودُ في سنةِ ١٢٠٧هـ ؛ المتوفَّى حدودَ سنةِ ١٢٧٤هـ أو قبلهَا بقليلٍ ، وعدَّ الحسينيُّ في تراجمِ الرِّجالِ [١] المترجمَ من المشايخِ الَّذين أجازوهُ في الحديثِ .

٧ ـ السَّيِّدُ محمَّدُ جوادُ بنُ السَّيِّدِ محمَّدِ زيني بنِ السَّيِّدِ أحمدَ العطَّارِ البغداديُّ ؛ المُلقَّبُ بـ (سياه پوش) ـ وتعني لابسَ السَّوادِ ـ المولودُ في سنةِ ١١٧٥هـ المتوفَّى سنةَ ١٢٤٧هـ ، كَتبَ على ظهرِ المُجلَّدِ الأوَّلِ من كتابِ أستاذِهِ (ذخيرةِ الألبابِ) [٢] : ((وقد قرأهُ عليهِ وصحَّحهُ وقابلهُ معهُ ، وأخذ منهُ إجازتَهُ)) .

٨ ـ المولى أحمدُ بنُ زينِ العابدينَ بنِ محمَّدِ شفيعِ بنِ عبدِ الصَّانعِ الَّذي ألَّفَ لهُ كتابَ ضياءِ المتَّقينَ وقالَ عنهُ : إنَّهُ قرَّةُ العينِ [٣] .

٩ ـ السَّيِّدُ محمَّدُ سعيدُ بنُ السَّيِّدِ مهديِّ الرَّضويُّ القُمِّيُّ المدعوُّ بـ (فاضل خان) . تلميذُهُ وصهرُهُ على ابنتِهِ كما في الذَّريعةِ [٤] .

---

(١) تراجمُ الرِّجالِ : ج١ : ص٢٩٥ : حرفُ العينِ .

(٢) العبقاتُ العنبريَّةُ : ص١٨٦ .

(٣) الذَّريعةُ : ج١٤ : ص٢٣٢ : ح٢٢٨٥ .

(٤) الذَّريعةُ : ج٢٢ : ص١٦٩ : رقم ٦٥٤١ .

١٠ــ الشَّيخُ محمَّدُ عليٌّ ابنُ الشَّيخِ محمَّدِ ابنِ الشَّيخِ مُحمَّدِ تقيِّ الشَّهيرُ بملا عليِّ البرغانِيِّ ؛ المُتوفَّى سنةَ ١٢٧٢هـ ، ذكَرَ صاحبُ مستدركاتِ الأعيان[١] أنَّه أخذَ عنهُ علمَ الحديثِ .

١١ ـ السَّـيِّدُ مُحمَّدُ خانُ ابنُ معصوم خـانَ الطَّبـاطبائيُّ ، لهُ ألَّفَ (سلاحَ المؤمنِ) ؛ وفي خاتمَتِهِ أجازَهُ قراءةً [٢] .

١٢ــ المولى محمَّدُ جعفرُ بنُ مهديِّ النَّائينيُّ كَتَبَ بخطِّهِ الرِّسالةَ البرهانيَّةَ وقرأَهَا على المُترجَمِ[٣] .

١٣ ــ الشَّيخُ عبدُ الصَّمدِ بنُ عبدِ الرِّضا الفيروزآباديُّ كَتَبَ لهُ المترجَمُ إجازةً في آخرِ النُّسخةِ الَّتي كتَبَهَا عن نسخةِ المصنِّفِ لكتابِ فتحِ البابِ في سنةِ ١٢١٦هـ [٤] .

---

(١) مستدركاتُ الأعيانِ : ج٢ : ص٢٩٩ .

(٢) نقلاً عن الذَّريعةِ : ج١٢ : ص٢٠٩ : رقم ١٣٨٨ .

(٣) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ : ص١٥ مخطوطٌ موجودٌ في مكتبةِ المرعشيِّ (توجدُ صورةٌ منهُ في مجمَّعِ الذَّخائرِ للمخطوطاتِ ، المكتبةُ الإلكترونيَّةُ تحتَ الرَّقمِ ١٢٨٢١) .

(٤) فتحُ البابِ إلى الحقِّ والصَّوابِ : ص٢ ــ ١٧٥ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ ، رقم ٨٤٨١/ ٦٢١١٤ــ ف٨٧٠٤٤ .

* **نشأتُهُ وتحصيلُهُ وتنقُّلُهُ** :

وجدنَا في بعضِ المصادرِ أنَّهُ انتقلَ من الْهندِ إلى نيشابورَ معَ والدَيهِ وعاشَ طفولتَهُ فيهَا [1] ؛ وذكَرَ حفيدُهُ الميرزا إبراهيمُ في ترجمتِهِ في إيقاظِ النَّبيهِ [2] أنَّهُ اشتغلَ بالتَّحصيلِ أوَّلاً بـ (بلد الله آبادَ) وهوَ ابنُ تسعِ سنينَ (سنةَ ١١٨٧هـ) ، ثُمَّ انتقلَ إلى دارِ الخلافةِ (أكبر آبادَ) وهوَ ابنُ أربعَ عشرةَ سنةً (سنة ١١٩٢هـ) ، وفي سنةِ ١١٩٨هـ [3] ـ وكانَ عمرُهُ آنذاكَ عشرونَ سنةً ـ هاجرَ من الْهندِ حاجَّاً مُحصِّلاً ؛ فخرَجَ بصحبةِ والِدَيهِ مُتوجِّهَاً إلى حجِّ البيتِ الحرامِ وزيارةِ النَّبيِّ ﷺ والأئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وبعدَ أنْ قضوا حجَّهُم وزيارتَهُم تُوفِّيَ والدُهُ في وسطِ طريقِ العودةِ سنةَ ١١٩٩هـ ـ وهوَ أقربُ ـ أو سنةَ ١٢٠٠هـ ، وبعدَ ثلاثةِ أيَّامٍ تُوفِّيَت والدتُهُ ؛ فقَصَدَ العراقَ لزيارةِ العتباتِ الْمُقدَّسةِ وحَمَلَ معهُ أمَّهُ إلى المشهدِ الغرويِّ ودفنَهَا هناكَ ، وسَكَنَ الغريَّ وكانَ آنذاكَ ابنُ ٢١ أو ٢٢ سنةً ؛ وجاورَهُ مُحصِّلاً للدُّروسِ العلميَّةِ ؛ مُجدَّاً

---

(١) بناءً عليهِ فإنَّهُ رَجَعَ من نيشابورَ إلى الْهندِ مرَّةً أخرى ؛ وفيهَا بدأَ التَّحصيلَ .

(٢) إيقاظُ النَّبيهِ : ص٣١٢ . وعليهِ فهوَ لَم يغادرْ الْهندَ من ولادتِهِ إلى مبدأِ اشتغالِهِ .

(٣) كذا في صحيفةِ الصَّفا ــ كما نُقِلَ في روضاتِ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢١ ــ ، وفي ترجمتِهِ في (إيقاظِ النَّبيهِ) وأعيانِ الشِّيعةِ : ج٩ : ص١٧٣ أنَّ السَّنَةَ ١١٩٩هــ ؛ فعمرُهُ ٢١ سنةً .

وبعدَ أنْ بقيَ في النَّجفِ عدَّةَ سنواتٍ انتقلَ إلى كربلاءَ وجاورَ سيِّدَ الشُّهداءِ مدَّةً ؛ مُشتَغِلاً ومُدرِّساً ؛ ولعلَّ نزولَهُ كربلاءَ كانَ سنةَ ١٢٠٧هـ .

وفي سنةِ ١٢١١هـ غادرَ العراقَ ؛ بعدَ أن مكثَ فيهَا قرابةَ ١١سنةً ، وعمرُهُ ـ آنذاكَ ـ ٣٣ سنةً ، وتوجَّهَ إلى بلادِ فارسَ في ظلِّ دولةِ الشَّاهِ محمَّدٍ القاجاريِّ حتَّى مقتلِهِ في ٢١ ذي الحجَّةِ سنة ١٢١١هـ ؛ وقد تَولَّى الحكمَ بعدَهُ ابنُ أخيهِ الشَّاهُ فتح عليّ ، قالَ عن نفسهِ في صحيفةِ الصَّفا [١] : ((وقد قدِمَ البلادَ العجميَّةَ في دولةِ السُّلطانِ محمَّد قاجارَ ودولةِ السُّلطان عليّ شاه القاجار)) .

وفي عامِ ١٢١٢هـ قَصَدَ (لارَ)[٢] وفيهَا ألَّفَ التُّحفةَ اللَّاريَّةِ .

ومَكَثَ في إيرانَ قرابةَ خَمس سنواتٍ إلى أواخرِ سنةِ ١٢١٥هـ ـ زارَ خلالَ إقامتِهِ الإمامَ الرِّضا عليه السلام ـ ، حيثُ قَفَلَ عائداً إلى العراقِ وقَصَدَ الكاظميَّةَ واتَّخذهَا مسكناً ، وسَكَنَ في الجانبِ الغربيِّ بمقابرِ قريشٍ ملازماً للتَّدريسِ والتَّصنيفِ .

---

(١) لارُ : مقاطعةٌ تتبعُ محافظةَ فارسَ تقعُ جنوبَ غربِ إيرانَ ؛ وفي مركزِهَا مدينةُ (لار) .

(٢) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٣ .

وفي عامِ ١٢١٩هـ سافرَ إلى الرَّيِّ بالتماسٍ منَ الشَّاهِ فتح عليّ القاجاريِّ ؛ وحلَّ عليهِ ضيفاً عزيزاً مُكرَّماً ؛ واتَّخذَ طهرانَ مَسكَناً [١] ، وفي هذِهِ السَّنةِ بدأت روسيا حربَها ضدَّ إيرانَ ، وفي سنةِ ١٢٢٠هـ قُتِلَ القائدُ الرُّوسيُّ اشبختر تستانوف ؛ وكانَ للمترجَمِ الفضلُ في قتلِهِ ، وكيفيَّة ذلكَ ذكرَها العالِمُ الفرنسيُّ جول يونيرَ عندَ تطرُّقِهِ إلى الغزوِ الرُّوسيِّ في كتابهِ (دلاوران كمنان إيرانَ) [٢] ؛ فَعَلَت مكانتهُ عندَ الشَّاهِ وقرَّبهُ . وأخذ في الدَّعوةِ إلى فكرِ آلِ البيتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الأصيلِ ونَشَرَ الفكرَ الأخباريَّ في تلكَ الأرجاءِ . وكانت مدَّةُ بقائِهِ ثلاثَ سنواتٍ .

وقد قَصَدَ أصفهانَ في سنةِ ١٢٢١هـ ؛ وفيهَا حصلت مناظرتُهُ معَ الشَّيخِ الكلباسيِّ ؛ وقد ذكرَهَا صاحبُ العبقاتِ العنبريَّةِ [٣] ؛ وذكرَ أنَّهُ خَرَجَ من أصفهانَ وتوجَّهَ إلى طهرانَ . وكانَ قد حلَّ فيهَا الشَّيخُ جعفرٌ كاشفُ الغطاءِ في تلكَ الأقطارِ ؛ وحصلتْ لهُ معَ

---

(١) قالَ المصنِّفُ في كتابهِ شَمسِ الحقيقةِ كما نقلهُ في الذَّريعةِ : ج١٤ : ص٢٢١ : رقم ٢٢٨٥ ((والكاظمينيُّ مسكنَاً ، والطَّهرانيُّ نزولاً ومسكناً ثانياً)) .

(٢) دلاوران كمنان إيران : ترجَمَهُ ذبيحُ الله المنصوريُّ إلى الفارسيَّةِ . ونُشِرَ في جريدةٍ إيرانيَّةٍ سنةَ ١٩٥٩م وما أوردناهُ نقلٌ مُترجَمٌ بالعربيَّةِ عن تلكَ التَّرجَمةِ .

(٣) العبقاتُ الجعفريَّةُ : ص٨٩ .

المترجَمِ مناظراتٍ وامتعضَ من دورِهِ في نشر النَّهجِ الأخباريِّ ؛ فشنَّ معَ اتباعِهِ حملةً ضدَّهُ ؛ وبعثَ برسالةٍ تحريضيَّة إلى الشَّاهِ ؛ وسَمَها بـ (كشفِ الغطاءِ عن معايبِ ميرزا محمَّد عدوِّ العلماءِ) ، وأرَّخها مخاطباً لأهلِ طهرانَ " ميرزا محمَّدكُمْ لا مذهبَ لهُ " ![1] ، ووشا بِهِ الواشونَ ؛ فَتَرَكَ إيرانَ أواخرَ عامِ ١٢٢١هـ .

وقد قصدَ كربلاءَ والنَّجفَ ؛ وهناك أيضاً ضيَّقَ عليهِ العلماءُ الأصوليُّونَ الخناقَ ؛ واستفتوا فيهِ الشَّيخَ كاشفَ الغطاءِ ؛ فأفتى بما صورتُهُ ـ كما في العبقاتِ [2] ـ : ((والقتلُ أرجحُ الأمرَينِ والنَّفيُ أحوطُ القولَينِ ؛ وخصوصاً معَ العجزِ)) .

فرجعَ إلى إيرانَ سنةَ ١٢٢٢هـ ؛ وجاورَ السَّيِّدِ عبدِ العظيمِ بالرَّيِّ وبقيَ حتَّى سنةِ ١٢٢٥هـ .

ثُمَّ دعاهُ سعيدُ باشا حاكمُ بغدادَ لَمَّا سَمِعَ بكرامتهِ وعلمِهِ ؛ فحطَّ رحالَهُ في بلـدةِ الكاظمِينِ .

ويذكرُ جودةُ القزوينيُّ [3] أنَّهُ في أواخـرِ سنـةِ ١٢٢٧هـ ؛

---

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٢ : ص٢٠٢ ــ ٢٠٦ .

(٢) العبقاتُ العنبريَّةُ : ص١٠٣ .

(٣) العبقاتُ العنبريَّةُ : هامش ص٨٦ .

ذهَبَ إلى إيرانَ ورجعَ سنةَ ١٢٢٨هـ إلى بلدةِ الكاظميَّةِ ـ وهي السَّنةُ الَّتي تُوفِّي فيهَا خصمُهُ الشَّيخُ كاشفُ الغطاءِ ـ والظَّاهرُ من قِصَرِ المدَّةِ أنَّها زيارةٌ لا بقصدِ السُّكنى والاستقرارِ ؛ وقد كانَ هذا الاستقرارُ هوَ الأخيرُ ؛ فقد بقي فيهَا حتَّى شهادتِهِ فصارت مثواهُ الأبديُّ .

* **صفاتُهُ ومكانتُهُ** :

كانَ فَقِيهاً منَ الطِّرازِ الأوَّلِ في غايةِ الفضلِ والعلمِ ، جامعاً للمعقولِ والمنقولِ في الفروعِ والأصولِ ، أديباً شاعراً ، مُحقِّقاً في عِلْمِ الرَّملِ والجفرِ والحروفِ والسِّيمياءِ .

وقالَ عن نفسِهِ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [1] : ((مصنِّفُ هذا الكتابِ لهُ يدٌ طولى في الكلامِ ، والإلَهيَّاتِ ، والحديثِ ، والفقهِ ، والأصولِ ، وعلمِ التَّطبيقِ ، والمعارفِ ، واللَّطائفِ)) .

وكانَ مُتكَلِماً مُفوَّهاً ، لا يباريهِ أحدٌ في الحجَّةِ والجدلِ ولا يُجاريهِ ، ذا عزمٍ ثاقبٍ وهمَّةٍ عاليةٍ ، جسوراً ؛ لا تأخذهُ في اللهِ وفي قولِ الحقِّ لومةُ لائمٍ ، دافعَ ونافحَ بقلمِهِ ولسانِهِ عن الفكرِ الأصيلِ لآلِ مُحمَّدٍ ﷺ في التَّمسُّكِ بالثَّقلينِ (الكتابِ والعترةِ) كمصدري تشريعٍ وحيدَينِ ورَفْضِ غيرَهُما منَ المصادرِ الدَّخيلةِ ؛ فكانَ ـ بحقٍّ ـ حاملَ لواءِ الأخباريَّةِ ، والمُتحمَّلَ في ذلكَ شتى المَحنِ من خصومِهِ ـ سبَّاً ، ونفياً ، وتشريداً ، وأخيراً قتلاً ـ .

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢١ : بابُ ما أوَّلهُ الميمُ نقلاً عن رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا .

* **ومِمَّا قيلَ فيهِ** :

١ ـ قالَ السَّيِّدُ المرعشيُّ ـ كما نقلهُ عنهُ الجلاليُّ في فهرسِ التُراثِ [١] ـ : ((العلاَّمةُ في جلِّ الفنونِ ، شيخُنَا في العلومِ الغريبةِ ؛ صاحبُ كتابِ دوائرِ العلومِ)) .

٢ ـ وقالَ الخوانساريُّ في روضاتِ الجنَّاتِ [٢] ـ معَ أنَّهُ منْ أشدِّ مناوئيهِ ـ : ((لا شبهةَ في غايةِ فضلِهِ ووفورِ علمِهِ ، وجامعيَّتِهِ لفنونِ المعقولِ والمنقولِ ، ورباعيتِهِ في الفروعِ والأصولِ ، ولا في عماقةِ (" عتاقةِ خ ") ذهنِهِ الوَقَّادِ ، ووقادةِ فهمِهِ النَّقَّادِ ؛ كما اعترفَ بهَا كلُّ ناقدٍ أستاذٍ)) .

٣ ـ وَوَصَفَهُ النَّمازيُّ في مستدركِ سفينةِ البحارِ [٣] ـ في وقائعِ المئةِ الثَّالثةَ عشرةَ : ((العالِمُ الجليلُ ، المُحدِّثُ النَّبيلُ الأخباريُّ)) .

٤ ـ وقالَ الشّيروانيُّ في بستانِ السِّياحةِ ما ترجمتهُ [٤] : ((زبدةُ

---

(١) فهرسُ التُّراثِ : ج٢ : ص١١٢ (دليل ما ، قمُّ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ) .

(٢) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢١ .

(٣) مستدركُ سفينةِ البحارِ : ج٥ : ص٢٦٥ (مؤسسةُ النَّشرِ لجماعةِ المُدرِّسينِ ، قمُّ ، ١٤١٩هـ) .

(٤) بستانُ السِّياحةِ : ص٥٨٣ ، فارسيٌّ ، وما ذكرناهُ ترجمتهُ بالعربيَّةِ إلى الفارسيَّةِ ، وقد ترجَمهُ السَّيِّدُ محمَّدُ عليٌّ كلانتر الموسويُّ في ١٨ صفر ١٤١٨هـ .

المُحدِّثينَ وقدوةُ المُحقِّقينَ الحاجُّ ميرزا محمَّدُ الأخباريُّ ، كانَ أعلمَ علماءِ زمانِهِ ، وأفضلَ فضلاءِ أيَّامِهِ)) .

٥ ـ قالَ الشَّيخُ محمَّدُ حسينُ كاشفُ الغطاءِ في العبقاتِ العنبريَّةِ[1] ـ معَ شدَّةِ بغضهِ لهُ ـ : ((وكانَ في الجدلِ لا يدانيهِ أحدٌ)) .

٦ ـ وقالَ عنهُ السَّيِّدُ مُحمَّدُ باقرُ الرَّضويُّ في مقدَّمةِ مُلخَّصِ كتابهِ (القلوبِ الحزينةِ)[2] : ((... المُحقِّق العلاَّمة ؛ رئيس المُحدِّثينَ والأخباريِّينَ)) .

٧ ـ وقالَ السَّيِّدُ جلالُ الدِّينِ الحسينيُّ الأرمويُّ في مقدَّمةِ كتابِ الإيضاحِ[3] : ((... العالِم المتبحِّر المُتضلِّع ، الجامع البارع ...)) .

٨ ـ وفي موسوعةِ طبقاتِ الفقهاءِ[4] : ((كانَ فقيهاً إماميّاً ، مُحدِّثاً ، مُتكلِّماً ؛ من مشاهيرِ علماءِ الأخباريَّةِ)) .

(١) العبقاتُ العنبريَّةُ : ص٩٠

(٢) نقلَ ذلكَ السَّيِّدُ جلالُ الدِّينِ الحُسينيُّ في مقدَّمةِ الإيضاحِ للفضلِ بنِ شاذانَ : ص٣٦ (مؤسسةُ انتشارات وچاب دانشگاه ، تِهران ، ١٣٦٣هـ . ش = ١٤٠٥هـ ق) .

(٣) مقدَّمةُ الإيضاحِ : ص٣٤ .

(٤) موسوعةُ طبقاتِ الفقهاءِ : ج١٣ : ص٤٨٠ ، تأليفُ اللَّجنةِ العلميَّةِ في مؤسسةِ الإمامِ الصَّادقِ (عليه السلام) ، مؤسسة الإمامِ الصَّادقِ (عليه السلام) ، قمُّ المقدَّسةُ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

٩ ـ وقالَ حبيبُ اللهِ الكاشانِيُّ في لبابِ الألقابِ [١] : ((كانَ فـاضـلاً جامعاً لفنونِ العلومِ ...)) .

١٠ـ وقالَ تلميذهُ السَّـيِّدُ جوادُ بنُ السَّـيِّدِ محمَّدِ بنِ زينِ الدِّينِ المعروفُ بـ (سـياه پوش) علـى ظهرِ المُجلَّـدِ الأوَّلِ من (ذخيـرةِ الألـبابِ)[٢] : ((العلاَّمة الجامع لجميعِ العلومِ الجليَّةِ والخفيَّةِ)) .

١١ ـ وقالَ تلميذُهُ الشَّيخُ محمَّدُ جعفرُ بنُ مهديٍّ النَّائينيُّ في آخرِ الرِّسالةِ البرهانِيَّةِ [٣] : ((... الفاضل النِّحرير الَّذي بالتَّعظيمِ جديرٌ محيـي مراسمِ المُحدِّثِينَ ؛ هادم مباني المُجادلِينَ)) .

١٢ـ وقالَ عنهُ الدُّكتورُ عليُّ حسينٌ الجابريُّ في (الفكرِ السَّلفيِّ عند الشِّيعةِ الاثني عشريَّةِ)[٤] أنَّهُ كان : ((موسوعيَّ المعارفِ)) .

١٣ـ وقالَ عمرُ كحَّالةُ في معجمِ المؤلِّفينَ[٥] : ((عالِمٌ أديبٌ شاعرٌ)) .

---

(١) لبابُ الألقابِ : ص٨٧ (مكتبةُ بوذر جمهوري المصطفوي ، ط١ ، ١٣٨٧) .

(٢) نقلاً عن العبقاتِ العنبريَّةِ : ص١٨٦ ، ١٨٧ .

(٣) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ : ص١٥ (مخطوطٌ ، مجمَّعُ الذَّخائرِ ، المكتبةُ الإلكترونيَّةُ ، رقم ١٢٨٢١)

(٤) الفكرُ السَّلفيُّ عندَ الشِّيعةِ الاثني عشريَّةِ : ص٤٠٣ .

(٥) معجمُ المُؤلِّفِينَ : ج٩ : ص٣١ (مكتبةُ المتنبِّي ودارُ إحياءِ التُّراثِ ، بيروتُ) .

* **مُصنَّفاتُه** :

يُعدُّ المُترجَمُ من المُصنِّفينَ المُكثرينَ في علومٍ وفنونٍ شتَّى ؛ وهذا يدلُّ على وفورِ علمِهِ وسعةِ اطِّلاعِهِ .

قالَ عن نفسِهِ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [١] ـ : ((لَهُ ثمانونَ مُصنَّفاً في فنونٍ عقليَّةٍ ونقليَّةٍ وشهوديَّةٍ)) .

وقالَ المترجَمُ في معاولِ العقولِ [٢] : ((وهذا كتابُ معاولِ العقولِ تَمَّت بِهِ العشرةُ الكاملةُ في ردِّ المذاهبِ الباطلةِ تمام الأربعةِ والثَّمانينَ مُصنَّفاً ، وقد مضى من عمري ضعفُ آحادِهَا ونصفُ عشراتِهَا)) أي أنَّ عمرَهُ كانَ ٤٨ سنةً ؛ وإليكَ ذكرُ ما وقفنَا عليهِ :

١ــ **الإجازةُ الكبيرةُ** : ذكرَهَا في إجازتِهِ لتلميذِهِ الشَّيخِ محمَّدٍ باقرٍ الَّلاريِّ المكتوبةِ في آخرِ كتابهِ فهرستِ التَّصانيفِ والأصولِ [٣] .

٢ ـ **الإصدارُ والإيرادُ** : كتابٌ ذكرُهُ في آخـرِ كتابهِ إنسانِ العينِ [٤] .

---

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٢) معاولُ العقولِ : ص١٤ (مخطوطٌ في المكتبةِ الرَّضويَّةِ برقم ٤٥٤١) .

(٣) فهرستُ التَّصانيفِ والأصولِ : ص٤٣ (ترقيم زوجي كما في المخطوط) أو ص٨٥ فرديَّ ضمن مجموعةٍ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم ٩٨٧٠/٢٢٤٩٥ ، ف ٧٦٠٧ .

(٤) إنسانُ العينِ : ص١٩٢ مخطوطٌ موجودٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم ١٦٥٨٠/ ٢٠٧٧٤٥.

٣ - **الأمرُ الصَّريحُ في جهرِ الذِّكرِ والتَّسبيحِ** : بالفارسيَّةِ ذكرَهُ السَّـيِّدُ إعجازُ حسينٌ في كشفِ الحُجبِ والأستارِ[1] .

٤- **البرهانُ في التَّكليفِ والبيانِ** : كذا وَسَمَهَا في معاولِ العقولِ[2] وفي رجالِهِ[3] ، وسَمَّاهَا في مصادرِ الأنوارِ بـ (**الرِّسالة البرهانيَّة**) .

٥- **البنيانُ المرصوصُ بالبراهينِ والنُّصوصِ** : ذُكِرَ في ذريعةِ الطَّهرانيُّ[4] .

٦ ـ **التَّبصرَةُ** : يوجدُ منضمَّـاً معَ مجموعةِ رسائلَ بخطِّ نجلِ المُترجَمِ الميرزا عليٍّ في مكتبةِ أسرةِ آلِ جمالِ الدِّينِ .

٧ - **التُّحفةُ** : كتابٌ في أبوابِ الفقهِ من الطَّهارةِ إلى آخرِ الدِّياتِ ذكرَهُ في رجالِهِ[5] عندَ تعدادِ كتبهِ وكذلكَ في عبرةِ النَّاظرينَ[6] .

٨ ـ **التَّقويماتُ والتَّعديلاتُ** : ذكر المترجَمُ في معاولِ العقولِ[7] أنَّهُ

(١) كشفُ الحجبِ والأستارِ : ص٦١ : رقم ٢٨٧ (مكتبةُ المرعشيِّ بقمٍّ ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ) .

(٢) معاولُ العقولِ : ص٩ (مخطوطٌ) .

(٣) نقلهُ عنهُ الخوانساريُّ في روضاتِ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ .

(٤) الذَّريعةُ : ج٣ : ص١٥٢ : رقم ٥٣٠ .

(٥) نقلهُ الخوانساريُّ عنهُ في روضاتِ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ .

(٦) عبرةُ النَّاظرينَ : ص١ مخطوطٌ ، مكتبةُ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم ٣١٠٩٦/ ٣٤٥٦

(٧) معاولُ العقولِ : ص١٤ (مخطوطٌ) .

كتابٌ ضَبَطَ فيهِ طبقاتِ الأسانيدِ وعَدَدِ رجالِهَا .

٩ ـ **التّنباكيَّةُ** : ذكرهُ في الذَّريعةِ [١] نقلاً عن حفيدِهِ الميرزا السَّـيِّدِ محمَّدِ تقيٍّ ابنِ الميرزا حسينِ بنِ الميرزا عليٍّ بنِ المُترجَمِ المتوفَّى سنةَ ١٣٥٧هـ .

١٠ ـ **الحجَّةُ البالغةُ** : ذكرهُ في آخرِ هذهِ الرِّسالةِ (كشفِ القناعِ) وفي آخرِ الرِّسالةِ البرهانيَّـةِ [٢] .

١١ ـ **الحكمةُ البالغةُ** : ذكرهُ أيضاً في آخرِ هذهِ الرِّسالةِ وفي آخرِ الرِّسالةِ البرهانيَّةِ [٣] .

١٢ ـ **الدُّرُّ الفريدُ ومعراجُ (أو معارجُ) التَّوحيدِ** : ذكرَهُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا عندَ تعدادِ مصنَّفاتِـهِ [٤] .

١٣- **الدّمدمةُ الكبرى في الرَّدِّ على الزَّندقةِ الصُّغرى** : ذكرهُ في رسالتِهِ في عبرةِ النَّاظـرينَ [٥] ، ردَّ فيهِ على الشَّيخِ جعفرٍ كاشفِ الغطاءِ حيثُ جعلَ صفاتِ اللهِ تعالى الثُّبوتيَّةَ معلولاتٍ للذَّاتِ .

---

(١) الذَّريعةُ : ج٤ : ص٤٣٦ : رقم ١٩٤١ .

(٢) ، (٣) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ : ص٢٨٥ المخطوطُ المتقدِّمُ .

(٤) روضاتُ الجناتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن الرِّجالِ .

(٥) عبرةُ النَّاظرينَ : ص٥ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم ٣١٠٩٦/٣٤٥٦ .

١٤ـ الرِّجالُ الكبيرُ : توجدُ منهُ نسخةٌ بخطِّ المُصنِّفِ في ٦٠٠ صفحةً عليهَا حواشٍ كثيرةٌ في خزانةِ آلِ جـمالِ الدِّينِ في قريةِ المؤمنينَ [(١)] ترجَمَ فيهِ للرِّجالِ من عصرِ رسولِ اللهِ ﷺ إلى عصرِهِ .

١٥ - الرَّسائلُ الجفريَّةُ : ذكرَهَا في الذَّريعةِ [(٢)] ؛ وقالَ إنَّهَا ذُكِرَت في فهرستِ تصانيفِهِ .

١٦ ـ السُّعرةُ (أو الشُّعلةُ) النَّاريَّةُ في أجوبةِ الأسئلةِ اللَّاريَّةِ : ذكرهَا المصنِّفُ في رجالهِ [(٣)] ، وإسْماعيلُ باشا في هديَّةِ العارفيـنَ [(٤)] .

١٧ـ السُّلطانُ المبينُ لمعرفةِ دعاةِ الدِّينِ : نَقَلَ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ [(٥)] عن حفيدِهِ الميرزا محمَّدِ تقيٍّ أنَّهُ ذكرهُ في بعضِ تصانيفِهِ .

١٨ ـ السُّلمُ المُرونقُ فيمن تكفَّرَ وتزندقَ : ذكرَهُ في الذَّريعةِ [(٦)] .

١٩ - الشِّهابُ الثَّاقبُ : في نقضِ رسالةِ المُتسمِّي بإسحاقَ النَّاقضةِ

---

(١) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ : ص١٤٠ : رقم ٤٨ ، (المِوسمُ ، العدد ١ ، السَّنة الأولى ، ١٩٧٩م) .

(٢) الذَّريعةُ : ج١٠ : ص٢٤٥ : رقم٧٨٤ .

(٣) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٤) هديَّةُ العارفينَ : ج٢ : ص٣٦٢ .

(٥) الذَّريعةُ : ج١٢ : ص٢١٧ : رقم ١٤٣٨.

(٦) الذَّريعةُ : ج١٢ : ص٢٢١ : رقم ١٤٦١ .

لمذاهبِ المُحدِّثِينِ ذكرَهَا في معاولِ العقـولِ [١] ، وفي آخرِ الرِّسالةِ البرهانيَّةِ [٢] ، وفي آخرِ هذِهِ الرِّسالةِ .

٢٠ - الصَّارمُ البتَّارُ لقطِّ الفُجَّارِ وقدِّ الأشرارِ والكُفَّارِ : ويسمَّى بـ (السَّيفِ المسلولِ) ؛ وهوَ فارسيٌّ ، ذكرَهُ عندَ تعدادِ مصنَّفاتِهِ في رجالِهِ [٣] وأنَّهُ يقعُ في ثلاثِ مجلَّداتٍ ؛ ألَّفهُ للرَّدِّ على التُّحفةِ الاثني عشريَّة لعبدِ العزيزِ الدَّهلويِّ .

٢١ - الصَّيحةُ بالحقِّ على مَن ألحدَ وتزندقَ : أوردَهُ في رجالِهِ [٤] عندَ تعدادِ مصنَّفاتِهِ ، وذكرَ في كتابـِهِ عبرةِ النَّاظرينَ [٥] أنَّهُ في الرَّدِّ على كتابِ الحقِّ المبينِ للشَّيخِ جعفرٍ كاشفِ الغطاءِ .

٢٢ - القسورةُ : أوردَ فيهَا اعتراضاتٍ على المُجتهدِينَ ، ذكرَهَا في رجالِهِ [٦] .

---

(١) معاولُ العقولِ : ص١٤ (مخطوطٌ ، المكتبةُ الرَّضويَّةُ ، رقم ٤٥٤١) .

(٢) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ : ص٢٨٥ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ ، رقم ٨٤٨١/ ١٦٢١أ٤ ، ف٨٧٤٤ .

(٣) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ .

(٤) روضاتُ الجنَّاتِ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ .

(٥) عبرةُ النَّاظرينَ : ص٥ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم ٣١٠٩٦/٣٤٥٦

(٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ .

٢٣ - **الكوكبُ الدُّرِّيُّ** : ذكرهُ حفيدهُ محمَّدُ تقيٌّ كما نَقَلَ عنهُ في الذَّريعةِ [١] .

٢٤ - **الكتابُ المبينُ في إثباتِ إمامةِ الطَّاهرينَ** : كذا ذكرهُ في رجالِهِ [٢] ، وقالَ إنَّهُ عشرونَ بيتاً ، وذكرَهُ في آخرِ الرِّسالةِ البرهانيَّةِ [٣] .

٢٥ ـ **المُطمَرُ** (**أو الطُّهرُ**) **الفاصلُ بينَ الحقِّ والباطلِ** : ذكرَهُ في رجالِهِ [٤] .

٢٦ ـ **المواعظُ الحقَّةُ** : رسالةٌ فارسيَّةٌ ، توجدُ نسخةٌ خطيَّةٌ منهَا في خزانةِ آل جـمالِ الدِّينِ برقم ٤٢٥ ؛ وَذُكِرَ في فهرستِ هذِهِ الخزانةِ [٥] أنَّهُ سَمَّاهَا (**آيينهء عباسي در نمايش حق شناسي**) ؛ وعلى هذا فهو متَّحدٌ معَ (**أمالي العبَّاسيِّ**) الَّذي ذكرَهُ المصنِّفُ في رجالِهِ [٦] . وهوَ في الرَّدِّ على اليهودِ والنَّصارى والمَجوسِ وإثباتِ النُّبوَّةِ الخاصَّةِ ، كتبهُ بأمرِ عبَّاسِ ميرزا بنِ السُّلطانِ فتح عليّ .

٢٧ ـ **الميزانُ لمعرفةِ الفرقانِ** : بينَ الأصوليِّ والإخباريِّ ؛ كتَبَهُ

(١) الذَّريعةُ : ج١٨ : ص١٨٥ : رقم ١٣٢٣.

(٢) ، (٤) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِ المُترجَمِ .

(٣) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ ٢٨٥ مخطوطٌ تقدَّمَ ذكرهُ .

(٥) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ : ص١٥٩ : رقم ١٩٣.

(٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا .

جواباً لسؤالِ الشَّيخِ عبدِ اللهِ ابنِ الشَّيخِ مباركٍ آلِ حميدانَ كما ذكرَ في الذَّريعةِ [١] .

٢٨- **النَّبأُ العظيمُ** : ذكرَهُ المترجَمُ في رجالهِ [٢] .

٢٩ - **النُّخبةُ اللَّاريَّةُ** : في الأصولِ والفروعِ الدِّينيَّةِ ، رتَّبهُ على فاتحةٍ وخمسةِ أنواعٍ ؛ ذكرَ ذلكَ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ [٣] .

٣٠ - **النُّشرُ والبسطُ** : وهيَ رسالةٌ أودعهَا في أحدِ أجزاءِ كتابِهُ تسليةِ القلوبِ الحزينةِ [٤] .

٣١ - **النُّورُ المقذوفُ في قلبِ** (**أو القلبِ**) **المشغوفِ** : رسالةٌ ذكرهَا عندَ تعدادِ مصنَّفاتِهِ في رجالِهِ [٥]

٣٢ ـ **الوسيلةُ في بيانِ نجمٍ من دعاءِ العديلةِ** : توجدُ نسخةٌ منها بخطِّ ابنِهِ الميرزا عليٍّ ضمنَ مجموعةِ رسائلَ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ [٦] .

---

(١) الذَّريعةُ : ج٢٣ : ص٣١٧ : رقم ٩١٣٨ .

(٢) ، (٥) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا .

(٣) الذَّريعةُ : ج٢٤ : ص٩٨ : رقم ٥٠٦ .

(٤) تسليةُ القلوبِ الحزينةِ : ص١٨٩ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ بإيرانَ ، رقمُ تسجيلِ الكتابِ ١٧٩٩٦ / ٩٧٤١ .

(٦) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ : ص١٥٣ : رقم ١٣٨.

٣٣ - **أدلَّةُ الإسلامِ** : ذكرَهَا حفيدُهُ الميرزا محمَّدُ تقيٌّ كما في الذَّريعةِ [١].

٣٤ - **أشجارُ العلومِ بنهجٍ معلومٍ** : رسالةٌ نقلَهَا صاحبُ الذَّريعةِ [٢] عن حفيدِهِ المتقدِّمِ .

٣٥ـ **أصولُ الدِّينِ** : ذكرَ في الذَّريعةِ [٣] أنَّهُ بَيَّنَ أصولَ الدِّينِ كما وردت في أحاديثِ أهلِ البيتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ؛ ولَم يتجاوزِ الأخبارَ في كلِّ بابٍ .

٣٦ ـ **إعصارٌ فيهِ نارٌ لإحراقِ شُبَهِ الاجتهادِ والاختيارِ** : ذكرَهُ في آخرِ هذِهِ الرِّسالةِ .

٣٧ ـ **إنسانُ العينِ في نقضِ عينِ العينِ** : ذكرَهُ في معاولِ العقولِ [٤] ؛ وفي رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٥] ، ألَّفهُ ردًّا على المُحقِّقِ القمّيِّ .

٣٨- **أنموذجُ المرتاضِين** : رسالةٌ فارسيَّةٌ ذكرَهَا في صحيفةِ الصَّفا [٦] .

٣٩ - **إيقاظُ النَّبيهِ في ذكرِ ما أُجمِعَ عليهِ واختُلِفَ فيهِ** : توجدُ نسخةٌ منهُ

---

(١) ، (٢) الذَّريعةُ : ج١١: ص٤٨ : رقم ٢٨٧ وص٧٩ : رقم ٤٩٢ .

(٣) الذَّريعةُ : ج٢ : ص١٩٣ : رقم ٧٣٢ .

(٤) معاولُ العقولِ : ص١٤ مخطوطٌ .

(٥) ، (٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِ المترجَمِ .

بخطِّ المؤلِّفِ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقم ٤٠٣ ــ ٥ في حدودِ ٢٠٠ صفحةٍ [١] ، وطُبِـعَ الجزءُ الأوَّلُ منهُ سنةَ ١٣٥٦هـ .

٤٠ ـ **بغيةُ الفحولُ** : تعليقةٌ على أساسِ الأصولِ للسَّـيِّدِ دلدارَ عليّ . توجدُ منهُ نسخةٌ بخطِّ المؤلِّفِ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقمِ ٤٠١ ــ ٥ في ١٢٦ صفحةً [٢] .

٤١ ـ **باسخ نامه يزدي** (فارسي) : وهوَ جوابُ مسألةِ الحاجِّ محمَّدِ عليٍّ اليزديِّ إمامِ الجمعـةِ والجماعـةِ في يزدَ [٣] .

٤٢ ـ **تاريخُ وفيَّاتِ العلماءِ الإماميَّةِ** : ذكرُهُ حفيدُهُ الميرزا محمَّدُ تقيٌّ كما نقلَهُ عنهُ الطَّهرانيُّ في الذَّريعةِ[٤] .

٤٣ ـ **تُحفةُ الأمينِ والدُّرُّ الثَّمينُ** : فارسيٌّ ؛ ذكرهُ في صحيفةِ الصَّفا [٥]

٤٤ ـ **تحفةُ جهانبانِي** : (فارسيٌّ) ألَّفهُ للشَّاهِ محمَّدِ عليٍّ القاجاريِّ . توجدُ نسخةٌ منهُ في مكتبةِ المرعشيِّ بقمَّ المقدَّسةِ [٦] .

---

(١) ، (٢) فهرستُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدّينِ : ص١٣٤ : رقم ١٨ ورقم ١٩ .

(٣) نسخةٌ خطيَّةٌ منهُ في مجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ بقمَّ تاريخُهَا ١٢٢٤هـ .

(٤) الذَّريعةُ : ج٨ :ص٦٧: رقم ٢٢٨ .

(٥) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ .

(٦) صورةٌ منها في المكتبةِ الرَّقميَّةِ في مجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ بقمَّ ، تحت رقم ١٠٧٤٩ .

٤٥ ـ **ترجمةُ قبسةِ العجولِ ومنيةِ الفحولِ** : ترجمهُ بالتماسِ الميرزا غلامِ حسينِ بنِ محمَّدِ إسْماعيلَ . ملمَّعٌ يذكرُ المتنَ بالعربيَّةِ ثُمَّ ترجمتهُ توجدُ نسخةٌ منهُ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ [١] .

٤٦ ـ **تسليةُ القلوبِ الحزينةِ الجاري مجرى الكشكولِ والسَّفينةِ** : كتابٌ ضخمٌ ، ذكرَ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٢] أنَّهُ في عشرةِ مجلَّداتٍ .

٤٧ ـ **تفسيرُ القرآنِ الكريمِ** : تفسيرٌ روائيٌّ من الفاتحةِ إلى آيةِ ٢٨١ من سورةِ البقرةِ . نسخةٌ منهُ موجودةٌ في مجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ .

٤٨ ـ **تقويمُ الرِّجالِ** : ذكَرَهُ في صحيفةِ الصَّفا [٣] .

٤٩ ـ **تلخيصُ أحوالِ حملةِ حكمةِ النَّبيِّ والآلِ صلَّى اللهُ عليه وعليهم على كلِّ حالٍ** : ذكرَهُ السَّيِّدُ جلالُ الدِّينِ الآرمويُّ في مقدِّمةِ كتابِ الغاراتِ [٤] .

٥٠ ـ **جوابُ مسألةٍ عن كيفيَّةِ الاستدلالِ على قبحِ الظَّنِّ في الشَّرعيَّاتِ** [٥] .

---

(١) ص٢٨٦ ــ ٣٢٢ (الرِّسالةُ رقم ٤ في مخطوطٍ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم٨٤٨١ / ف٨٧٠٤٤) .

(٢) ، (٣) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٤) مقدَّمةُ الغاراتِ : ج١ : ص٢٤ (طُبِعَ بالأوفست في مطابع بَهمن) .

(٥) ص١٧٦ إلى ١٨٠ في نسخةٍ تضمُّ مجموعةٍ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ رقم تسجيلِ الكتابِ ٨٤٨١/ ٦٢١١٤ ، ف ٨٧٠٤٤ .

٥١ ـ **حاشية على لؤلؤةِ البحرينِ** : استظهرَ في الذَّريعةِ أنَّهُ لهُ [١] .

٥٢ ـ **حجرٌ ملقمٌ** : فارسيٌّ . ذكرَهُ في صحيفةِ الصَّفا [٢] وعبرةِ النَّاظرينَ [٣]؛ وهـوَ الثَّالثُ في الرَّدِّ على كاشفِ الغطاءِ .

٥٣ـ **حرزُ الحواسِّ عن وسوسةِ الخنَّاسِ**: ذكر هذِهِ الرِّسالةِ في رجالِهِ [٤].

٥٤ ـ **حرمةُ التِّنباكِ والقهوةِ** : رسالةٌ عربيَّـةٌ ، وأوردَ فيهَا الأحاديثَ والرَّواياتِ الدَّالَّةِ على الحرمةِ ؛ ألَّفهَا بطلبِ الحاجِّ محمَّدِ جعفرٍ ، توجدُ نسخةٌ منهَا في مكتبةِ المرعشيِّ بقمَّ المقدَّسةِ [٥] .

٥٥ ـ **حسنُ الاتِّفاقِ في تحقيقِ الصِّداقِ** : رسالـةٌ فارسيَّةٌ ؛ ذكَرَهَا في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٦] .

٥٦ ـ **حديقةُ الأزهارِ في تلخيصِ البحارِ** : ذكرَهُ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ [٧] عن حفيدِهِ الميرزا محمَّدِ تقيٍّ .

---

(١) الذَّريعةُ : ج٦ : ص١٩٠ : رقم ١٠٤٠

(٢) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً صحيفةِ الصَّفا .

(٣) عبرةُ النَّاظرينَ : ص٦ مخطوطٌ

(٤) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً صحيفةِ الصَّفا .

(٥) نسخةُ رقم ٥٦٦٣ في المكتبةِ الرَّقميَّةِ في مجمَّعِ الذَّخائرِ للمخطوطاتِ بقمَّ المقدَّسةِ .

(٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً صحيفةِ الصَّفا .

(٧) الذَّريعةُ : ج٦ : ص٣٨٠ : رقم ٢٣٨٨

٥٧ ـ **حقيقةُ الأعيانِ في معرفةِ الإنسانِ** : ذكَرَ هذهِ الرِّسالةَ في صحيفةِ الصَّفا [١] عندَ تعدادِ مصنَّفاتِهِ .

٥٨ ـ **دوائرُ العلومِ وجداولُ الرُّسومِ** : ذكَرَهُ في صحيفةِ الصَّفا [٢] ويوسمُ أيضاً بتحفةِ الخاقانِ . توجدُ نسخةٌ منهُ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ[٣] تقع في ١٠٠ صفحةٍ من القطعِ الكبيرِ جَمَعَ فيهِ علوماً كثيرةً ؛ وجعلَ لكلِّ علمٍ دائرةً أو جدولاً في نظامٍ بديعٍ .

٥٩ ـ **ديوانُ شعرٍ بالعربيَّةِ** ذكرهُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٤] .

٦٠ ـ **ديوانُ شعرٍ بالفارسيَّةِ** : كبيرٌ ، ذكُرَهُ في رجالِهِ المتقدِّمِ [٥] .

٦١ ـ **ذخيرةُ الألبابِ وبغيَّةُ الأصحابِ من كلِّ علمٍ فيهِ بابٍ** ؛ ذكرَهُ في رجالِهِ[٦] . هوَ دائرةُ معارفٍ في أربعةِ أجزاءٍ ؛ وثلاثةٍ وعشرينَ باباً .

٦٢ ـ **رجل جراد** : فارسيٌّ في الأسْماءِ الحسنى والأدعيةِ والتَّعويذاتِ والأورادِ في أربعةِ فصولٍ وخاتمةٍ . نسخةٌ منهُ في مكتبةِ المرعشيِّ[٧] .

---

(١) ، (٢) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٣) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ : ص١٣٩ : رقم ٤١ .

(٤) ، (٥) ، (٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٧) ص١٣ ــ ٣٦ ضمن نسخةٍ من ٢٧٧ صفحةً تحت الرَّقمِ ٧١٥٦ في المكتبةِ الرَّقميَّةِ للمخطوطاتِ والوثائقِ في مجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ بقمَّ المقدَّسةِ .

٦٣ ـ **رسائلُ الأخباريِّ** في أجوبةِ المسائلِ ، ذكرهُ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ[١] عن حفيدِهِ الميرزا مُحمَّدِ تقيٍّ .

٦٤ ـ **رسائلُ متعدِّدة في أبحاثٍ شتَّى** : توجدُ نسخةٌ منهُ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقمِ ٢١٠ ـ ٢ [٢] .

٦٥ ـ **رسالةُ الاعتذارِ** : ذكرَهَا في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٣] .

٦٦ ـ **رسالة في العقلِ** : رسالةٌ عربيَّةٌ مختصرةٌ في معنى العقلِ وحقيقتِهِ نسخةٌ منهُ في مركزِ التَّوثيقِ بجامعةِ أصفهانَ تحت رقم ١٢٣٦٧[٤] .

٦٧ ـ **رسالة في إمكانِ حصولِ العلمِ من إخبارِ الثِّقةِ العامِّي** : ذكرهَا الطَّهرانيُّ في الذَّريعةِ [٥].

٦٨ ـ **رسالة في علمِ الحروفِ** : توجدُ نسخةٌ منها ضمنَ مجموعةٍ في خزانةِ آلِ جَمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقمِ ٤٢٥ ـ ٥ [٦] .

---

(١) الذَّريعةُ : ج١٠ : ص٢٤١ : رقم ٧٧٠ .

(٢) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ : ص١٤٠ : رقم ٤٧ .

(٣) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ عن صحيفةِ الصَّفا .

(٤) النُّسخةُ تضمُّ عدَّةَ رسائلَ من ٢٧٥ صفحةً ، رقمها ٧٥٦ في المكتبةِ الرَّقميَّةِ للمخطوطاتِ في مجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ بقمَّ المقدَّسةِ .

(٥) الذَّريعةُ : ج١١ : ص١١٦ : رقم ٧٢٦ .

(٦) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ : ص١٤١ : رقم ٥٥ .

٦٩ ـ **رسالة في مسألةِ الدُخانِ** : توجدُ نسخةٌ منهَا ضمنَ مجموعةٍ في خزانةِ آلِ جَمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقم ٤١٦ ـــ ٥ [١] .

٧٠ ـ **سراجُ السَّالكينَ** : ذكرهُ في الذَّريعةِ [٢] عن حفيدِهِ الميرزا محمَّدِ تقيٍّ . والظَّاهرُ أنَّها ذاتُها رسالةُ السَّالكينِ الموجودةُ ضمن مجموعةِ رسائلَ لهُ بخطِّ ابنهِ الميرزا علي في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّين تحت الرَّقم ٤٢٤ [٣] .

٧١ - **سعوطُ المجانينَ** : موجودةٌ ضمنَ المَجموعةِ السَّابقةِ الَّتي بخطِّ ابنهِ في خزانةِ الأسرةِ [٤] .

٧٢ - **سلاحُ المؤمنِ وإصلاحُ المهيمنِ** : وفي آخرِهِ سَمَّاهُ (**فلاحَ المؤمنِ وصلاحَ الأمينِ**) في بيانِ سندِ الحرزِ اليمانيِّ المعروفِ بـ (السَّيفيِّ) . توجدُ منهُ نسخةٌ في المكتبةِ التُّستريَّةِ ؛ نَقَلَ ذلكَ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ [٥] .

٧٣ ـ **شجرةُ أصولِ الفقهِ** .

٧٤ ـ **شجرةُ الفقهِ** .

---

(١) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ : ص١٤١ : رقم ٥٥ .
(٢) الذَّريعةُ : ج١٢ : ص١٥٧ : رقم ١٠٥٧ .
(٣) ، (٤) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ (مجلَّة الموسم : ص١٥٣ : رقم ١٣٨.
(٥) الذَّريعةُ : ج١٢: ص٢٠٩ : رقم ١٣٨٨ .

٧٥ ـ **شجرةُ النَّحوِ** .

٧٦ ـ **شجرةُ درايةِ الحديثِ** .

والأربعةُ ذكرَهَا حفيدُهُ الميرزا محمَّدُ تقيٌّ في فهرسِ تصانيفِ جدِّهِ ـ كما حكاهُ عنهُ صاحبُ الذَّريعة [١] ـ ، ولعلَّ الرِّسالةَ المُتقدِّمةَ باسمِ (أشجارِ العلومِ) تضمُّها جميعاً .

٧٧ ـ **شرحُ القوانينِ** : ذكرَ صاحبُ الذَّريعةِ [٢] أنَّ تلميذَهُ صاحبَ الفوائدِ الشِّيرازيَّةِ نسبهُ إليهِ

٧٨ ـ **شفاءُ العليلِ** : ذكرهُ الطَّهرانيُّ [٣] عن حفيدِهِ الميرزا محمَّدِ تقيٍّ .

٧٩ - **شمسُ الحقيقةِ** : رسالةٌ في المعارفِ ، ذكرَهَا في صحيفةِ الصَّفا [٤] .

٨٠ ـ **صباحُ اليقينِ** : ذكرَهُ في الذَّريعةِ عن حفيدِهِ السَّابقِ [٥] .

٨١- **صحيفةُ الصَّفا في ذكرِ أهلِ الاجتباءِ والاصطفاءِ** : ويُعرَفُ أيضاً برجالِ الميرزا محمَّدِ الأخباريِّ . وهوَ مجلَّدَانِ أوَّلُهما في الدِّرايةِ ومقدَّماتِ

---

(١) الذَّريعةُ : ج١٣: ص٢٨ : أرقامُ ٨٥ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٦ .

(٢) الذَّريعةُ : ج١٤ : ص٢٤ : رقم ١٥٧٨

(٣) الذَّريعةُ : ج١٤ : ص٢٠٥ : رقم ٢٢٠٢ .

(٤) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا .

(٥) الذَّريعةُ : ج١٥ : ص٦ : رقم ٢٧ .

علمِ الرِّجالِ ، وتوجدُ نسخةٌ منهُ بخطِّ المؤلِّفِ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ تحتَ الرَّقمِ ٤١١ ــ ٥ ضمنَ مجموعة رقم ٢٩ ــ ١[1] ؛ والمقدَّمةُ الثَّانية عشرةَ في ذكرِ مشايخِهِ ، والمُجلَّدُ الثَّانِي الزوائدُ والفرائدُ في رجالِ العامَّةِ والخاصَّةِ ، وفي هذا الجزءِ عدَّد مصنّفاتِهِ[2] .

٨٢ - **صفاءُ اللُّؤلؤِ** : نقلهُ في الذَّريعةِ [3] عن حفيدِهِ محمَّدِ تقيٍّ .

٨٣ - **ضياءُ المُتَّقينَ** : يوجدُ ضمنَ المُجموعةِ المشارِ إليها آنفاً معَ عدَّةِ رسائلَ بخطِّ ابنِهِ الميرزا علي في خزانةِ آل جمالِ الدِّين[4] .

٨٤ ـ **عبرةُ النَّاظِرينَ** : يوجدُ ضمن نفسِ المَجموعةِ [5] ألَّفهَا ردَّاً على رسالةٍ للشَّيخِ أحمدَ بن زينِ الدِّينِ الأحسائيِّ ردَّ فيهَا على المؤلِّفِ .

٨٥ ـ **عِلْمُ الحجَّةِ واضحٌ لمريدِهِ** : ذكرهُ في الذَّريعةِ [6] عن حفيدِهِ المتقدِّمِ .

٨٦ ـ **علمُ الصِّدقِ** : ذكرهُ في الذَّريعةِ[7] عن حفيدِهِ المتقدِّمِ أيضاً .

٨٧ - **غمزةُ البرهانِ لنبهةِ الوسنانِ** : ذكرهُ في عبرةِ النَّاظرينَ [8] ،

---

(١) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ : مجلَّةُ الموسمِ : ص١٤٣ : رقم ٧٠ .

(٢) روضاتُ الجنَاتِ : ج٧ : ص١٣٢ .

(٣) الذَّريعةُ : ج١٥ : ص٤٣ : رقم ٢٧٤ .

(٤) ، (٥) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ ، مجلَّة الموسم : ص١٥٣ : رقم ١٣٨ .

(٦) ، (٧) الذَّريعةُ : ج١٥ : ص٣٢١ : رقم ٢٠٥٧ وص٣٢٢ : رقم٢٠٦٥..

(٨) عبرةُ النَّاظرينَ : ص٢ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى ، رقم ٣١٠٩٦ / ٣٤٥٦ .

ويوجدُ معَ المَجموعةِ المتقدِّمةِ الَّتي بخطِّ ابنهِ في خزانةِ أسرتِهِ[١] .

٨٨- **فتحُ البابِ إلى الحقِّ والصَّوابِ** : ذكرَهُ في معاولِ العقولِ[٢] وقالَ إنَّهُ في ردِّ شُبَهِ رسالةِ (عقدِ اللَّلالئِ البهيَّةِ في الرَّدِّ على الطَّائفةِ الغبيَّةِ)- يريدُ الأخباريِّينَ - للرِّجاليِّ المتعصِّبِ أبي عليٍّ الحائريِّ .

٨٩- **فصلُ الخطابِ في نقضِ مقالةِ ابنِ عبدِ الوهَّابِ** : ذكرَهُ في معاولِ العقولِ[٣] ؛ وأنَّهُ كبيرٌ ووسيطٌ وصغيرٌ .

٩٠- **فهرستُ مشايخِ الإجازةِ** : موجودٌ في خزانةِ آلِ جمالِ الدِّين تحتَ الرَّقمِ ٤١٣ ــ ٥ [٤].

٩١ ـ **فهرستُ المُصنَّفاتِ والأصولِ ومُصنِّفيها** : ألَّفهُ بالتماسِ أحدِ معاصريهِ . توجدُ نسخةٌ منهُ ضمن مجموعةٍ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ[٥] ؛ عليهَا حواشٍ كثيرةٌ ؛ وذُكِرَ في أوَّلِ صفحةٍ أنَّ في هذا الكرَّاسِ ٣٧١ طريقاً .

---

(١) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ ، مجلَّة الموسم : ص١٥٣ : رقم ١٣٨.

(٢) ، (٣) معاولُ العقولِ : ص١٤ المخطوطُ المُتقدِّمُ .

(٤) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ ، مجلَّة الموسمِ : ص١٤٩ : رقم ١١٠.

(٥) ص٢٥ ــ ٤٢ (بحسب تسلسلِ المخطوطِ) أوص٥٠ إلى ٨٤ (فرديَّة) مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ برقم ٧٦٠٧ .

٩٢ ـ **قاطعةُ البرهانِ لإفادةِ الإيقانِ** : ولقَّبهُ بـ (قاطعِ الأعذارِ عندَ العرضِ على الجبَّارِ) ؛ ذكرهُ في كتابهِ تسليةِ القلوبِ الحزينةِ[1] .

٩٣- **قبسةُ العجولِ ومنبِّهةُ الفحولِ في الأخبارِ والأصولِ** ، وتُلقَّبُ بـ (منيةِ الفحولِ) ، ذكرَها في معاولِ العقولِ [2] .

٩٤ - **كتابٌ في علمِ السِّيمياءِ والرّملِ** : ذكرَ الشَّيخُ محمَّدُ حرزُ الدِّينِ في كتابهِ معارفِ الرِّجالِ[3] أنَّهُ رآهُ في النَّجفِ الأشرفِ .

٩٥ - **كشفُ الحجابِ عن قولِ المرتابِ** : ويوجدُ معَ المَجموعةِ المتقدِّمةِ الَّتي بخطِّ ابنهِ معَ رسائلَ أخرَ في خزانةِ أسرتِهِ [4] .

٩٦ - **كشفُ القناعِ عن عَوَرِ الإجماعِ** : وهيَ هذِهِ الرِّسالةُ .

٩٧- **كوثرُ الأسرارِ في شرحِ معضلاتِ البحارِ** (**أو الأخبار**) : ذكرَهُ في آخرِ الرِّسالةِ البرهانيَّةِ [5] .

---

(١) تسليةُ القلوبِ الحزينةِ الجاري مجرى الكشكولِ والسَّكينةِ : ص١٤٥ مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشَّورى بإيرانَ رقم ١٧٩٩٦ / ٩٧٤١ ، ٧١٦٧ .

(٢) معاولُ العقولِ : ص١٤ (مخطوطٌ) .

(٣) معارفُ الرِّجالِ في تراجمِ العلماءِ والأدباءِ : ج٢ : ص٣٣٥ .

(٤) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ ، مجلَّةُ الموسمِ : ص١٥٣ : رقم ١٣٨.

(٥) الرِّسالةُ البرهانيَّةُ : ص٢٨٥ مخطوطٌ .

٩٨ـ **كُلِّياتُ الرِّجالِ** : ذكرَهُ في معاولِ العقولِ [١] وقالَ إنَّهُ استوفى طبقاتِ الأسانيدِ والرِّجالِ بالبياناتِ والشُّهودِ .

٩٩ـ **مجالي الأنوارِ** : في المبدأِ والمعادِ ولقَّبهُ بالتُّحفةِ العلويَّةِ ، ذكرَهُ المصنِّفُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٢] .

١٠٠ـ **مجالي المجالي** ؛ **ويُلَّقبُ بـ** (**معتركِ العقولِ**) : ذكرَهُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٣] ؛ وهوَ شرحٌ للسَّابقِ (مجالي الأنوارِ) .

١٠١ ـ **مصادرُ الأنوارِ في الاجتهادِ والأخبارِ** : ذكرَهُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٤] ، وقد قمنَا بتحقيقِهِ .

١٠٢ـ **معاولُ العقولِ في قلعِ أساسِ الأصولِ** : ويُلقَّبُ بـ (سيفِ اللهِ المسلولِ على مُحـرِّفِي دينِ الرَّسولِ المعـروفِ بـ قلعِ الأساسِ) في جزءَينِ ردَّ فيهِ على (أساسِ الأصولِ) للسَّـيِّدِ دلدارَ عليّ [٥] .

١٠٣ـ **معرفةُ الإيمانِ والإسلامِ** : ذكرَهُ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ [٦] عن حفيدِ المُترجَمِ محمَّدِ تقيٍّ .

---

(١) معاولُ العقولِ : ص١٤ مخطوط .

(٢) ، (٣) ، (٤) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٥) معاولُ العقولِ : ص١ مخطوطٌ .

(٦) الذَّريعةُ : ج٢١ : ص٢٤٨ : رقم ٤٨٧٠

١٠٤ـ **مفتاحُ الأنوارِ في حلِّ مشكلاتِ الأخبارِ** : ذكرَهُ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ[١] عن حفيدِهِ الآنفِ الذِّكرِ .

١٠٥ـ **مفتاحُ الخطابِ**: نَقَلَهُ صاحبُ الذَّريعةِ[٢] عن حفيدِهِ المُتقدِّمِ .

١٠٦ ـ **مفتاحُ النَّبيهِ في شرحِ الفقيهِ** : ذكَرَ الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ[٣] أَنَّ تلميذهُ فتحَ عليٍّ ذكرَهُ في الفوائدِ الشِّيرازيَّةِ .

١٠٧ ـ **مفتاحُ اليقينِ لأبوابِ معالمِ الدِّينِ** : توجدُ نسخةٌ منهُ بخطِّ ابنِ المُؤلِّفِ في مجموعةٍ تضمُّ ١٠ رسائلَ أخرَ لهُ في خزانةِ أسرتِهِ تحتَ الرَّقمِ ٤٢٤[٤] .

١٠٨ ـ **منيةُ المرتادِ في ذكرِ نُفاةِ الاجتهادِ** : يُلقَّبُ بـ (مجاميعِ المُقرَّبينَ ورياضِ المُحدِّثينَ) ذكرَهُ في معاولِ العقولِ[٥] وصحيفةِ الصَّفا[٦] .

١٠٩ـ **مواردُ الرَّشادِ في نقضِ نقضِ الإيرادِ** : ذكرهُ في معاولِ العقولِ[٧]

---

(١) الذَّريعةُ : ج٢١ : ص٣١٨ : رقم ٥٢٦٤ .
(٢) الذَّريعةُ : ج٢١ : ص٣٢٨ : رقم ٥٣١٤
(٣) الذَّريعةُ : ج٢١ : ص٣٥٣ : رقم ٥٤٢٣ .
(٤) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آل جمالِ الدِّينِ ، مجلَّة الموسم : ص١٥٣ : رقم ١٣٨.
(٥) معاولُ العقولِ : ص١٠ (مخطوطٌ) .
(٦) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .
(٧) معاولُ العقولِ : ص١٠ (مخطوطٌ)

ضمنَ عشرةِ مُصنَّفاتٍ في الرَّدِّ على المذاهبِ الباطلةِ .

١١٠ـ **ميزانُ التَّمييزِ في العلمِ العزيزِ** : ذكرهُ في صحيفةِ الصَّفا[1] .

١١١ـ **نبذةُ النُّبذةِ** : ذكرَهُ في الذَّريعةِ[2] عن حفيدِهِ الميرزا محمَّدِ تقيٍّ .

١١٢ ـ **نبراسُ العقولِ** : ذكرهُ في صحيفةِ الصَّفا[3] .

١١٣ ـ **نتيجةُ الخلفِ في ذكرِ السَّلفِ** : ذكرَهُ في معاولِ العقولِ[4] وأنَّهُ في خمسةِ مجلَّداتٍ .

١١٤ـ **نجمُ الولايةِ لمن أرادَ الهدايةِ** : رسالةٌ في المعارفِ والأصولِ ؛ ذكرَها في صحيفةِ الصَّفا[5] . توجدُ نسخةٌ منهُ في خزانةِ أسرتِهِ[6] ـ معها الكوكبُ الدُّرِّيُّ ـ .

١١٥ ـ **نخبةُ الأوبةِ** : في أصولِ الدِّينِ ذكَرَهُ الطَّهرانيُّ في الذَّريعةِ[7] .

١١٦ـ **نشرُ أو نشرةُ أو نشوةُ الإخوانِ في مسألةِ الغليانِ** : ذكرهُ في رجالِهِ

---

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٢) الذَّريعةُ : ج٢٤: ص٣٧ : رقم١٨٠ .

(٣) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

(٤) الذَّريعةُ : ج٢٤ : ص٤٩ : رقم ٢٣٨ نقلاً عن معاولِ العقولِ

(٥) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً صحيفةِ الصَّفا .

(٦) فهرسُ مخطوطاتِ خزانةِ آلِ جمالِ الدِّينِ ، مجلَّة الموسم : ص١٥٥ : رقم ١٥٤.

(٧) الذَّريعةُ : ج١٨ : ص١٨٢ : رقم ١٢٩٦ .

صحيفةِ الصَّفا [١] .

١١٧- **نفثةُ المصُدورِ في بيانِ حالِ كلِّ فاجرٍ كفورٍ** : في ردِّ الصُّوفيَّةِ ، ذكرهُ في معاولِ العقولِ [٢] ضمن عشرةٍ في ردِّ المذاهبِ الباطلةِ .

١١٨ـ **نفثةُ الصُّدورِ وقبسةُ الطورِ في قطعيَّةِ الصُّدورِ** : ذكرَ الطَّهرانيُّ في الذَّريعةِ [٣] أنَّهُ معَ مجموعةِ رسائلَ لهُ توجدُ في المكتبةِ الرَّضويَّةِ .

١١٩ ـ **نفثةُ المصدورِ في المكاشفاتِ** : وهوَ أحدُ كتبهِ الَّتي أجازَ لتلميذِهِ الشَّيخِ محمَّدِ بن عبدِ اللهِ روايتَهَا كما جاءَ في تراجمِ الرِّجالِ [٤] .

١٢٠ ـ **نورُ الدِّينِ** : نقلُهُ صاحبُ الذَّريعةِ [٥] عن حفيدِهِ محمَّدِ تقيٍّ .

١٢١ ـ **وصيَّة لإخوانِ الدِّينِ** : نقلهُ صاحبُ الذَّريعةِ [٦] عن المتقدِّمِ .

١٢٢ـ **ومضةُ النُّورِ من شاهقِ الطُّورِ** : (فارسيٌ) ؛ ذكرَهُ في رجالِهِ صحيفةِ الصَّفا [٧] .

---

(١) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ نقلاً صحيفةِ الصَّفا .

(٢) معاولُ العقولِ : ص١٤ (المخطوطُ المُتقدِّمُ) .

(٣) الذَّريعةُ : ج٢٠ : ص١١٩ : رقم ٢١٩٥.

(٤) تراجمُ الرِّجالِ : ج١ : ص٣٢٩ .

(٥) ، (٦) الذَّريعةُ : ج٢٠ : ص١٥٩ : رقم ٢٣٨٣ وج٢٥ : ص١٤٧ : رقم ٨٦٢ .

(٧) روضاتُ الجنَّاتِ : ج٧ : ص١٢٢ ، ١٢٣ نقلاً عن صحيفةِ الصَّفا .

شعرُهُ :

مرَّ أنَّ لهُ ديواناً كبيراً بالفارسيَّة وآخرَ بالعربيَّـةِ .

وقالَ السَّـيِّدُ أحمدُ الحسينيُّ في تراجمِ الرِّجالِ[1] : ((كانَ شاعراً بالفارسيَّةِ والعربيَّةِ والأرديَّةِ ؛ وبَلَغَ مجموعُ شعرِهِ ـ كما يقولُ بعضُ تلامذتِهِ ـ ستُّونَ ألفَ بيتٍ على طريقةِ العرفاءِ والصُّوفيَّةِ ، وكانَ يتخلَّصُ في شعرِهِ " سيل ")) .

ثُمَّ ذكرَ من شعرِهِ العربيِّ قولُهُ[2] :

ألا مَـــنْ لِقلـــبٍ كـــادَ أن يتصدَّعـــا
وما بـــاحَ بالأســـرارِ قـــطّ وما دعا

وسترُ الْهَوى صعبٌ على كلِّ ذي جوى
فما لفـــؤادي لا يبـــوحُ بـــما وعى

وهل يستـــوي ذيَّـــاعُ ســـرٍّ وحافظٌ
وكلٌّ غـــدا يلـــقى لدى اللهُ ما سعى

وإن كانَ للمـــولى على القِـــنِّ نظـــرةٌ
فكـــأسُ مراراتِ النَّوى لن يُجرَّعـــا

وأنَّى لـــ " سيلٍ " نَحوَ عينَيْكَ نظـــرةً
فـــلنْ تَرعَينْ منكَ وجهاً مُـــبَرقَعَـــا

---

(١) ، (٢) تراجمُ الرِّجالِ : ج١ : ص٥٢٤ : رقم ٩٧٨ .

*** مؤامرةِ قتلِهِ وإصدارُ جماعةٍ من المجتهدِينَ فتوى بذلكَ :**

لَم يكن قتلُهُ حَصَلَ عفويّاً من قبلِ العوامِ كما يُروِّجُ البعضُ ، وإنَّما كانَ ذلكَ وفق مخطَّطٍ مدروسٍ ذكرناهُ في ترجمتِنا الوافيةِ لهُ .

وقد نبَّهَهُ الشَّيخُ أحْمدُ بنُ زينِ الدِّينِ الأحسائيُّ ؛ وحذَّرهُ في رسالتِهِ الَّتي أرسلَها للمُترجَمِ ـ وقد أوردَها المترجَمُ في عبرةِ النَّاظرينَ [1] ـ قائلاً لهُ : ((لأنِّي ـ واللهُ ـ قد سَمعتُ من أناسٍ قد تعاهدوا من لا يُعرَفُ ولا يُقدَرُ على الانتصارِ منهُ ولا القصاصِ من قتلكَ ؛ فتفوَّتُ عليكَ الدُّنيا والآخرةَ ، واللهَ اللهَ في نفسكِ . وكتبَ أحمدُ ابنُ زينِ الدِّينِ ؛ والسَّلامُ)) .

وقالَ جودتُ القزوينيُّ في هامشِ العبقاتِ [2] : ((يبدو أنَّ الميرزا الأخباريَّ كانَ قد أحسَّ بالخطرِ على حياتِه ؛ فأرَّخَ سنةَ وفاتِهِ بقولِهِ : " صدوقٌ غلبَ " ؛ والَّذي يساوي في حسابِ الجُمَّلِ ١٢٣٢هـ ، وفي عبارةِ التَّأريخِ أكثرُ من مغزى يُعبِّرُ عن مظلوميَّةِ الرَّجلِ ومحاولةِ التَّربُّصِ بهِ)) .

---

(١) عبرةُ النَّاظرينَ : ص٣ ، ٤ مخطوطٌ ، في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ ، رقم (٤١٠٩٦/٣٤٥٦ ف ٣٩٨) .

(٢) العبقاتُ العنبريَّةُ : هامش ص١٨٨ .

وقد ذكرَ صاحبُ العبقاتِ [١] أنَّ الشَّيخَ موسى كاشفَ الغطاءِ والسَّيِّدَ محمَّدَ بنَ الميرِ عليٍّ كانا يسعيانِ في تهيئةِ أسبابِ القتلِ ؛ وكَتَبَ الثَّانِي للأوَّلِ صورةَ استفتاءٍ ؛ فَكَتبَ الأوَّلُ فتوى بقتلِهِ ـ وكانَ أبوهُ قد أفتى بنفيهِ بعدَ أن عجزَ عن قتلِهِ ـ ؛ وأمضَاهُ السَّيِّدُ محمَّدٌ وبعثوهُ إلى السَّيِّدِ عبدِ اللهِ شبَّرَ والشَّيخِ أسدِ اللهِ الكاظميِّ والسَّيِّد محسنِ صاحبِ المَحصولِ ؛ فأمضوهُ وقرأَهُ رسولُ السَّيِّدِ شبَّرَ على العوامِّ ودعاهم لامتثالِهِ . ثُمَّ هُجِمَ على دارِ المترجَمِ وقُتِلَ هوَ ولدُهُ الأكبرُ وأحدُ تلامذتِهِ ، ولَم يكتفوا بذلكِ ؛ بل وقطعوا الرُّؤوسَ ومَثَّلوا بالجثثِ وتركوهُ ثلاثاً عارياً بلا دفنٍ واحتفى المُفتِي بزواجِهِ بابنةِ المنفِّذِ للفتوى سروراً بذلكَ . وحكى التَّفاصيلُ ابنهُ الميرزا عليٍّ ـ الَّذي أرادوا قتلَهُ لولا عناية اللهِ ـ ونقلهُ عنهُ الميرزا إبراهيمَ في آخرِ (إيقاظِ النَّبيهِ) [٢] .

فالقتلةُ في الحقيقةِ هؤلاءِ المفتينَ ؛ فقتلُهُ كانَ بالظَّنِّ اجتهاداً من أهلِ الاجتهادِ والظَّنِّ ؛ ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [٣] .

---

(١) نقلاً عن العبقات العنبريَّةِ : ص١٨٥ ، ١٨٦ بالمعنى .

(٢) إيقاظُ النَّبيهِ : ص٣١٣ المطبوع بالعشارِ سنة ١٣٥٦هـ

(٣) سورةُ الشُّعراءِ : الآيةُ ٢٢٧ .

تاريخُ شهادتِهِ :

قالَ ابنُهُ الميرزا عليٌّ ـ على ما حكاهُ عنهُ حفيدُهُ الميرزا إبراهيمِ في ترجمَتِهِ للمُصنِّفِ في آخر إيقاظِ النَّبيهِ[١] ـ : ((وكانَ ذلكَ عصرَ يومِ الأحدِ في اليومِ الثَّامنِ والعشرينَ من شهرِ ربيعٍ الأوَّلِ سنة ١٢٣٢هـ بعدَ صلاةِ الظُّهرِ)).

ونُقِلَ عنهُ [٢] أنَّهُ أرَّخَ وفاتَـهُ قبلَ موتِهِ بعدَّةِ سنـينَ ؛ وهـيَ : ((" صدوقٌ غلبَ " صارَ تاريخُنَا)) أي سنة ١٢٣٢هـ .

ودفُنِ في مقابرِ قريشٍ بجوارِ جدَّيهِ الكاظمينِ عَلَيۡهِمَاٱلسَّلَامُ ؛ المقتولينِ ظلماً أيضاً .

وهذِهِ صورةُ إحدى إجازاتِهِ وعلى اليسارِ يظهرُ نـقشُ خاتمِهِ :

((وَمَا محمَّدٌ إلاَّ رسولٌ)) .

كتبَها أبو الحسنِ الأخباريُّ من شيعةِ عليٍّ ومذهبِ جعفرٍ (ع . ج . م . جس في خلدِ الخطِّ) مختصرةً من ترجَمتهِ الوافيةِ في ١٠/٥/ ١٤٣٧هـ .

---

(١) إيقاظُ النَّبيهِ : ص٣١٣ .

(٢) نَقَلَهُ عنهُ الطَّهرانيُّ في الذَّريعةِ إلى تصانيفِ الشِّيعةِ : ج٢٠ : ص١٥٩ : رقم٢٣٨٣ .

* **موضوعُ الرِّسالةِ (الإجماعُ)** :

الإجماعُ لغةً : الاتِّفاقُ . ونُقِلَ في الاصطلاحِ إلى اتِّفاقٍ خاصٍّ [١] . وقدَ اختلفوا في هذا الاتِّفاقِ الخاصِّ .

فالشِّيرازيُّ في اللّمعِ [٢] منَ العامَّةِ قالَ بأنَّهُ : " اتِّفاقُ علماءِ العصرِ على حكمِ الحادثةِ " .

ولعلماءِ الأصولِ من الإماميَّةِ في تحديدِ ماهيَّتِهِ أقوالٌ :

فقيلَ : هوَ اتِّفاقُ الأمَّةِ على أمرٍ عُلمَ من الدِّينِ ضرورةً .

وقيلَ : هوَ اتِّفاقُ جميعِ المُجتهدِينَ أو أكثرُهُمِ معَ القطعِ بدخولِ المعصومِ في جملتِهِم .

وقيلَ : هوَ اتِّفاقُ اثنينِ فأكثرِ معَ العلمِ بدخولِ المعصومِ فيهم .

وقيلَ : هوَ اتِّفاقُ مجتهدي عصرٍ على مسألةٍ .

وقيلَ : اتِّفاقُ الخمسةِ أو العشرةِ من الأصحاب مع جهالةِ الباقينِ .

---

(١) معالِمُ الدِّينِ : ص١٧٢ : المطلبُ الخامسُ (مؤسسةُ النَّشرِ لجماعةِ المدرِّسينَ ، قمُّ) .

(٢) اللّمعُ في أصولِ الفقهِ ، الشِّيرازيُّ ، عليُّ بنِ إبراهيمَ : ص٢٤٥ : بابُ ذكرِ معنى الإجماعِ وإثباتِهِ (عالَمُ الكتبِ ، بيروتُ ، ١٤٠٦هـ) .

وقيلَ : هوَ اتِّفاقُ مَن يعتبرُ قولهُ من الأمَّةِ في الفتاوى الشَّرعيَّةِ على أمرٍ من الأمورِ الدِّينيَّةِ .

وذكرَ أهلُ الأصولِ في كتبهم **أنواعاً كثيرةً** للإجماعِ وهيَ :

الإجماعُ الضَّروريُّ ـ وقسَّموا الضَّروريَّ إلى ضروري الدِّينِ وضروري المذهبِ وقد يطلقُ على الثَّاني إجماعُ الفرقةِ المُحقَّةِ ـ ، ويقابلهُ الإجماعُ النَّظريُّ ، والإجماعُ المشهوريُّ ، والإجماعُ الاتِّفاقيُّ ، والإجماعُ المركَّبُ ويقابلهُ الإجـماعُ البسيطُ ، والإجماعُ التَّضمُّنيُّ ويرادفُهُ الإجماعُ الدُّخوليُّ ، والإجماعُ الالتزاميُّ أو الكشفيُّ ، والإجماعُ المنقولُ ويقابلهُ الإجماعُ المُحصَّلُ ، والإجماعُ اللُّطفيُّ ، والإجماعُ التَّعبُّديُّ ، والإجماعُ السُّكوتِيُّ أو السُّكونِيُّ ويقابلهُ الإجماعُ القوليُّ ، والإجماعُ الحدسيُّ ، والإجماعُ المدركيُّ .

وأشهرُ الأقسامِ المصطلحِ عليهَا في كلماتِ المُجتهدِينَ وعلماءِ الأصولِ : المنقولُ ، والمُحصَّلُ ، والمركَّبُ ، والمعلومُ دخولِ المعصومِ فيهِ المعبَّرُ عنهُ اصطلاحاً بالتَّضمُّنيُّ أو الدُّخوليُّ .

وفي الغالبِ يرادُ بالإجماعِ في كلماتِ الأصحابِ الإجماعُ المنقـولُ ؛ وهـوَ أشهـرُ الإجـماعـاتِ الدَّائرةِ على ألسنةِ الفقهاءِ

والمُجتَهِدِينَ . وقيلَ المرادُ بالإجماعِ المتكرِّرِ في كلماتِ الأصحابِ هوَ الإجماعُ الدُّخوليُّ

ويُعرَّفُ المركَّبُ [١] بـ : « ما تركَّب من قولَينِ ؛ بحيثُ يلزمُ من مخالفتِهما مخالفةُ الإجماعِ بأن ينحصرَ القولَ فيهما » .

والبسيطُ : اتِّفاقُ المُجتهِدِينَ على قول مُعيَّنٍ في المسألةِ .

والإجماعُ المُحصَّلُ : هوَ الَّذي يُحصِّلُهُ المُجتهدُ بنفسِهِ من تتبُّعِ أقوالِ أهلِ الفتوى .

والإجماعُ المنقولُ : هوَ الَّذي لَم يحصِّلهُ المُجتهدُ بنفسِهِ ؛ بلَ ينقلهُ لهُ غيرُهُ ممَّن حصَّلهُ من المُجتهِدِينَ سواءٌ كانَ النَّقلُ بواسطةٍ أو بوسائطَ .

والإجماعُ الدُّخوليُّ أو التَّضمُّنيُّ وهوَ اتِّفاقُ العلماءِ في مسالةٍ يُعلَمُ دخولُ الإمامِ عليه السلام في ضمنِهم .

(١) عرَّفُهُ بذلكَ الشَّهيدُ الثَّاني في حاشيةِ شرائعِ الإسلامِ : ص٣٨ (مركزُ النَّشرِ التَّابعِ لمكتبِ الإعلامِ الإسلاميِّ ، قمُّ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ) .

وقد اختلفوا في حجيَّتِهِ والعلمِ بهِ وإمكانيَّةِ وقوعِهِ ؛ وفي كونِهِ دليلاً بالاستقلالِ في مقابلِ الكتابِ والسُّنَّةِ أو بالتَّبعيَّةِ لهما .

فأمَّا إمكانيَّةُ وقوعِهِ والعلم بهِ ؛ فأحالَ قومٌ وقوعَهُ مطلقاً والعلمَ بهِ ، وقالَ قومٌ بإمكانيَّةِ وقوعِهِ وأحالوا العلمَ بهِ ، وذهبَ آخرونَ إلى إمكانيَّةِ الوقوعِ والعلمِ بهِ ، وقالَ قومٌ بتحقُّقِهِ في زمانٍ دونَ زمانٍ ، وآخرونَ قالوا بذلكَ في نوعٍ منهُ دونَ آخرَ .

وأمَّا حجيَّـةُ الإجـماعِ ؛ فمَنَعَهَا قومٌ ، وقالَ بها آخرونَ . ومن قالَ بالحجيَّةِ اختلفوا ؛ فمنهم مَن أطلقها ، ومنهم من خصَّصَها . ومَن خصَّصها ؛ منهم من قالَ إنَّ الحجيَّـةَ اكتسبَها الإجـماعُ من دخولِ الإمامِ في المُجمعِينَ ، ومنهم مَن قالَ هوَ بنفسِهِ حجَّةٌ .

وعلى ذلكَ مَن قالَ بأنَّ الحجَّةَ لقولِ المعصومِ قالَ بعدمِ كونِ الإجماعِ دليلاً مستقلاً بنفسِهِ ؛ بل هوَ كاشفٌ لقولِ المعصومِ وليسَ هوَ مصدرَ تشريعٍ في مقابلِ الكتابِ والسُّنَّةِ ، ومَن قالَ بأنَّهُ حجَّةٌ بنفسِهِ قالَ بأنَّهُ دليلٌ مستقلٌّ .

وهوَ مصدرُ تشريعٍ وكذلك العقلُ عندَ المُربِّعةِ للمصادرِ ، والمُثلِّثةُ منعوهُ وأجازُوا العقلَ ، والمُثنِّيةُ منعوا الاثنينَ معَ الكتابِ

والسُّنَّةِ المأخوذةِ عن العترةِ تمسُّكاً بحديثِ الثَّقلَينِ .

فذهَبَ المُحدِّثونَ ـ ومنهم المُصنِّفُ ـ إلى تعذُّرِ تحقُّقِهِ ـ إلاَّ فيما عُلِمَ من الدِّينِ ضرورة كوجوبِ الصَّلاةِ والصِّيامِ ، وما حَصَلَ فيهِ الاتِّفاقَ من الإماميَّةِ قاطبة وتواترت بهِ النُّصوصُ ـ كوجوبِ مسحِ الرِّجلينِ وجوازِ المتعةِ ـ ، ومنعوا حجيَّتِهِ ، وذهبوا إلى أنَّ الأصلَ فيهِ العامَّةُ . ومنعوا من كونِه مصدراً في مقابلِ الكتابِ والسُّنَّةِ .

وذهَبَ جلُّ المُجتهدينَ إلى حجيَّةِ الإجماعِ وتحقُّقِهِ ، لكن اختلفوا في هذِهِ الحجيَّةِ هل هيَ ذاتيَّةٌ أم مكتسبةٌ ؛ فجماعةٌ على الأوَّلِ ، وجماعةٌ على الثَّاني ، واختلفوا في نوعِ الإجماعِ الَّذي هوَ حجَّةٌ هل الإجماعُ التَّضمُّنيُّ أو المنقولُ أو المُحصَّلُ ؟ فذهبَ قومٌ إلى حجيَّةِ الأوَّلِ دونَ الثّانِي والثَّالثِ ، وقومٌ إلى حجيَّةِ الأوَّلِ والثَّانِي دونَ الثَّالثِ ـ والظَّاهرُ أنَّهم الأكثرُ ـ ، وآخرونَ ذهبوا إلى حجيَّةِ الثَّالثِ . واختلفوا في زمنِ التَّحقُّقِ هل هوَ مطلقاً أو في زمانٍ دونَ زمانٍ ، فمنهم من خصَّهُ بعصر الأئمَّةِ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ ، ومنهم من خصَّهُ إلى ما يقربُ من عصرِ الشَّيخِ ، ومنهم من أطلقهُ .

وهذِهِ أقوالُ أربعةٍ من جهابذةِ المُجتهدينِ الذَّاهبينَ لعدمِ الحجيَّـةِ بالاستقلالِ عن قولِ المعصومِ وإن حَصَلَ اتِّفاقُ الأصحابِ في المسألةِ ؛ والقائلينِ بتعذُّرِ تحقُّقِ الإجماعِ فيما بعدَ عصرِ الأئمَّةِ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ أو عصرِ الشَّيخِ .

١ـ قالَ المُحقِّقُ في المعتبرِ[1] : ((وأما الإجمـاعُ : فعنـدنا هوَ حجَّـةٌ بانضمامِ المعصومِ ؛ فلو خلا المئةُ من فقهائِنَا عن قولِهِ لَمَا كانَ حجَّةً ، ولو حصل في اثنينِ لكان قولُهما حجَّةً ؛ لا باعتبار اتفاقِهما ؛ بل باعتبارِ قولِهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ؛ فلا تغترَّ إذاً بمَن يتحكَّمُ فيدَّعي الإجماعَ باتِّفاقِ الخمسةِ والعشرةِ من الأصحابِ معَ جهالةِ قولِ الباقينِ إلاَّ معَ العلمِ القطعيِّ بدخولِ الإمامِ في الجملةِ)) ؛ وفَرَضَ لهُ ثلاثَ صورٍ ثُمَّ قالَ : ((وهذِهِ الفروضُ تُعقَلُ ؛ لكن قلَّ أن تتَّفقَ)) .

٢ ـ وقالَ السَّـيِّدُ محمَّدُ العامليُّ في المداركِ[2] : ((فإنَّ الإجماعَ إنَّما يكونُ حجَّةً معَ العلمِ القطعيِّ بدخولِ قولِ المعصومِ في

(١) المعتبرُ : حجيَّةُ الخبرِ الواحدِ : ص٣١ (مؤسسةُ سيِّدِ الشُّهداءِ ، قمُّ ، ١٣٦٤ش) .

(٢) مداركُ الأحكامِ : ج١ : ص٤٣ في عدمِ نجاسةِ الماءِ الكرِّ إلاَّ أن تغيِّرَهُ النَّجاسةُ (مؤسسةُ آلِ البيتِ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ ، قمُّ المقدَّسةُ ، ط١ ، ١٤١٠هـ) .

جملةِ أقوالِ المُجمعِينَ ، وهذا مِمَّا يُقطَعُ بتعذُّرِهِ في زمنِ ابنِ إدريسَ وما شاكلهُ ، بل بعدَ انتشارِ الإسلامِ مطلقاً . ولو أُرِيدَ بالإجْماعِ معنى آخرَ ؛ وهوَ المشهورُ بينَ الأصحابِ ـ كما ذكرهُ بعضُهم ـ لَم يكنْ حجَّةً ؛ لانحصارِ الأدلَّةِ الشَّرعيَّةِ في الكتابِ والسُّنَّةِ والبراءةِ الأصلية ـ كما قُرِّرَ في محلِّهِ ـ)) .

٣ ـ وقالَ الشَّيخُ حسنُ ابنُ الشَّهيدِ الثَّاني في معالِم الدِّينِ[1] :
((ولا يخفى عليكَ أنَّ فائدةَ الإجماعِ تُعدَمُ عندنَا إذا عُلِمَ الإمامُ بعينِهِ ، نعم يُتصوَّرُ وجودُهَا حيثُ لا يُعلَمُ بعينِهِ لكن يُعلَمُ كونهُ في جـملةِ المُجمعِينَ ، ولابدَّ في ذلكَ من وجودِ من لا يُعلمُ أصلُهُ ولا نسبهُ في جملتِهم ، إذ معَ علمِ أصلِ الكلِّ ونسبهِ يُقطعُ بخروجِهِ عنهم . ومن هنا يتَّجهُ أن يقالَ : إنَّ المدارَ في الحجيَّةِ على العلمِ بدخولِ المعصومِ في جملة القائلينَ من غيرِ حاجةٍ إلى اشتـراطِ اتِّفاقِ جَميـعِ المُجتهِدِينَ أو أكثرِهِم لا سيَّما معروفَي الأصلِ والنَّسبِ)) ، ثم استشهدَ بقولِ المُحقِّقِ في المعتبرِ وذكرَ أنَّهُ في غايةِ الجودةِ ، ثُمَّ قالَ : ((والعجبُ من غفلةِ جمعٍ من الأصحابِ عن هذا الأصلِ

---

(١) معالِمُ الدِّينِ : ص١٧٣ ، ١٧٤ .

وتساهلِهِم في دعوى الإجْماعِ عندَ احتجاجِهِم بهِ للمسائلِ الفقهيَّةِ ـ كما حكاهُ رحمه الله ـ ؛ حتَّى جعلوهُ مجرَّدَ اتِّفاقِ الجماعةِ من الأصحابِ ؛ فعدلوا بهِ عن معناهُ الَّذي جرى عليهِ الاصطلاحُ من غيرِ قرينةٍ جليَّةٍ ، ولا دليلٍ على الحجيَّةِ معتدٍّ بهِ)) ، ثُمَّ قالَ : ((الحقُّ امتناعُ الاطِّلاعِ عادةً على حصولِ الإجماعِ في زمانِنَا هذا وما ضاهاهُ من غيرِ جهةِ النَّقلِ ، إذ لا سبيلَ إلى العلمِ بقولِ الإمامِ . كيفَ وهوَ موقوفٌ على وجودِ المُجتهدِينَ المَجهولِينَ ليدخلَ في جملتِهِم ، ويكونُ قولُهُ مستوراً بينَ أقوالِهِم ؟! وهذا مِمَّا يُقطَعُ بانتفائِهِ . فكلُّ إجماعٍ يُدَّعى في كلامِ الأصحابِ مِمَّا يقربُ من عصرِ الشَّيخِ إلى زمانِنَا هذا ، وليسَ مُستنِداً إلى نَقَلٍ متواترٍ أو آحادٍ حيثُ يُعتَبرُ ، أو معَ القرائنِ المفيدةِ للعلمِ ؛ فلابدَّ من أن يرادَ بهِ ما ذكرَهُ الشَّهيدُ رحمه الله منَّ الشُّهرة . وأمَّا الزَّمانُ السَّابقُ ـ على ما ذكرناهُ ـ المقاربُ لعصرِ ظهورِ الأئمَّةِ عليهم السلام وإمكان العلمِ بأقوالِهم ، فيمكنُ فيهِ حصولُ الإجماعِ والعلمِ بهِ بطريقِ التَّتبُّعِ . وإلى مثلِ هذا نَظَرَ بعضُ علماءِ أهلِ الخلافِ حيثُ قالَ : " الإنصافُ أنَّهُ لا طريقَ إلى معرفةِ حصولِ الإجماعِ إلاَّ في زمنِ الصَّحابةِ ؛ حيثُ كانَ المؤمنونَ قليلِينَ يمكنُ معرفتُهم بأسرِهِم على التَّفصيلِ ")) .

٤ ـ وقالَ الشَّهيدُ الثَّانِي في رسالتِهِ تحقيقِ الإجْماعِ في زمنِ الغيبةِ « إعلم إنَّ الأصحابَ ـ رضونُ اللهِ عليهِم ـ اتَّفقوا على أنَّ حجيَّةَ الإجماعِ إنَّما هيَ بسببِ دخولِ المعصومِ فيهم ؛ وفرَّعوا عليهِ أنَّ المُخالفَ منهم وإن كانَ مئةً ولَم يكن المعصومُ فيهم لا يقدحُ مخالفتُهُ في الإجْماعِ . وتوجيهُ هذا القولِ ظاهرٌ ، وتنقيحُهُ مشكلٌ ؛ فإنَّ ذلكَ إنَّما يتحقَّقُ عندَ ظهورِ الأئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ واستماعِ النَّاسِ منهم ، واطِّلاعِهِم على أقوالِهِم كما وقعَ الإجماعُ في زمانِهِم على تحتُّمِ المسحِ والمنعِ من تجديدِ ماءٍ لهُ ، ومنعِ العولِ والتَّعصيبِ ، وغيرِ ذلكَ ؛ فكيفَ ادَّعوا الإجماعَ في حالِ الغيبةِ ؟! ؛ وربَّما فرضوا من واحدٍ دعوى الإجماعِ ثُمَّ خالفهُ الباقونَ ! »

(١) رسائلُ الشَّهيدِ الثَّاني : ج٢ : ص٨٣٧ : رسالة ٣٠ تحقيقِ الإجماعِ في زمن الغيبةِ (مركز النَّشرِ لمكتبِ الإعلامِ الإسلاميِّ ، قمُّ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ) .

واعلم أنَّ مسألةَ الإجماعِ من المسائلِ الَّتي أفردَ لَها العلماءُ رسائلَ بالاستقلالِ ؛ فألَّفَ جماعةٌ رسائلَ في حجيَّةِ الإجماعِ وعدمِهَا منهم :

١ـ الشَّيخُ المفيدُ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ النُّعمانِ المتوفَّى سنةَ ٤١٣هـ لهُ ؛ رسالةٌ باسمِ (مسألةِ الإجماعِ) .

٢ ـ السَّيِّدُ المرتضى عليُّ بنُ الحسينِ الموسويُّ المتوفَّى سنةَ ٤٣٦هـ ؛ ألَّفَ رسالةً في حجيَّتِهِ

٣ ـ الشَّهيدِ الثَّانِي الشَّيخِ زينِ الدِّينِ العامليِّ ؛ المتوفَّى سنةَ ٩٦٥ هـ ؛ ألَّف فيهِ رسالتينِ : الأولى في تحقيقِ الإجماعِ قالَ فيهَا بعدمِ تحقُّقِهِ في غيرِ عصرِ الأئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، والثَّانِيةُ ذكرَ فيهَا مخالفةَ الشَّيخِ لمسائلَ ادَّعى الإجماعَ عليهَا في ٣٦ موضعاً .

٤ ـ المولى محمَّدُ بنُ عبدِ الفتَّاحِ التنكابنيُّ (سراب) ؛ المتوفَّى سنةَ ١١٢٤هـ ، لهُ رسالتانِ : أحدُهُما في حجيَّةِ الإجماعِ وخبرِ الواحدِ ، والأخرى في عدمِ جوازِ خرقِ الإجماعِ المركَّبِ .

٥ ـ الشَّيخُ محمَّدُ باقرُ بنِ محمَّد أكملَ البهبهانِيُّ ؛ المتوفَّى سنةَ ١٢٠٥هـ ؛ لهُ رسالةٌ في حجيَّةِ الإجماعِ .

٦ ـ الشَّيخُ أحمدُ بنُ زينِ الدِّينِ الأحسائِيُّ المتوفَّى سنةَ ١٢٤٣هـ ؛ لهُ رسالةُ بيانِ حجيَّـةِ الإجماعِ .

٧ ـ ملا محمَّـد مهـديُّ بنُ محمَّـدِ شفيـعٍ الإستـرآبـاديُّ ؛ المتـوفَّى سنةَ ١٢٥٩هـ ؛ ألَّف رسالةَ (ثمرةِ الفؤادِ في مسألةِ ترجيحِ الإجماعِ المنقولِ بخبرِ الواحدِ) .

٨ ـ السَّيِّدُ محمَّد باقرُ الخوانساريُّ صاحبُ روضاتِ الجنَّاتِ المتوفَّى سنةَ ١٣١٣هـ ؛ لهُ رسالةٌ في حجيَّةِ الإجماعِ .

٩ ـ الشَّيخُ عبدُ اللهِ بنِ محمَّدِ عليٍّ الكرمانِيُّ ؛ المتوفَّى سنةَ ١٣٢٧هـ ، لهُ (قاطعةُ النِّزاعِ في تحقيقِ حقيقةِ الإجماعِ) .

ومِمَّن ألَّفَ في عدمِ تحقُّقِهِ :

١ ـ أبو الفتحِ محمَّدُ عليُّ بنُ عثمانَ الكراجكيُّ المتوفَّى سنةَ ٤٤٩هـ ألَّفَ رسالةَ (الإقناعِ عن تعذُّرِ الإجماعِ) .

٢ ـ الشَّيخُ محمَّدُ بنُ الحسنِ الحرُّ العامليُّ صاحبُ الوسائلِ ؛ المتوفَّى سنةَ ١١٠٤هـ ، لهُ رسالةُ (نزهةِ الأسْماعِ في حكمِ الإجماعِ قالَ فيهَا بعدمِ تحقُّقِهِ) .

وتوجدُ ثلاثُ رسائلَ في الإجماعِ حملت العنوانَ نفسه ؛ وهيَ :

الأولى : (كشفُ القناعِ عن حجيَّةِ الإجـماعِ) . للشَّيخِ سليمانَ ابنِ عبدِ اللهِ الماحوزيِّ المتوفَّى سنةَ ١١٢١هـ .

الثَّانيةُ : (كشفُ القناعِ عن وجوهِ حجيَّةِ الإجماعِ) لمعاصرِ المصنِّفِ الشَّيخِ أسدِ اللهِ بنِ إسْماعيلَ التُّستريِّ الدّزفوليِّ الكاظميِّ المتوفَّى سنةَ ١٢٣٤هـ ، ألَّفَ رسالةً قدَ أثبتَ فيهَا عدمَ حجيَّةِ الإجماعِ المنقولِ بخبرِ الواحدِ .

والثَّالثةُ هذِهِ الرِّسالةُ للمصنِّفِ وقد أثبتَ فيهَا عدمَ حجيَّةِ الإجماعِ وكشفَ عن عَوَرِهِ وزيفِهِ .

فالأولى : نسخةٌ في موقوفةِ مدرسةِ السَّـيِّدِ البروجرديِّ في النَّجفِ معَ بعضِ رسائلِهِ ذكرَهَا الطَّهرانِيُّ في الذَّريعةِ ؛ والظَّاهرُ أنَّها نفسُ المَجموعةِ الموجودةُ صورتها في المكتبةِ الرَّقميَّةِ لمجمَّعِ الذَّخائرِ الإسلاميَّةِ وتحملُ الرَّقم ١٦٩ ؛ والمَجموعةُ من ٨٤ صفحةً وهذِهِ الرِّسالةُ في آخرِهَا في الصَّفحاتِ ٧١ إلى ٨٤ .

والثَّانيةُ : هيَ الَّتي اعتمدَ عليهَا السَّـيِّدُ رؤوفٌ جمالُ الدِّينِ في طبعتِهِ وهيَ بقلمِ محمَّدِ الشَّيخِ دعبل بنِ الشَّيخِ قاسمٍ الدّلفيِّ ، فرغ منها في عصرِ يومِ الخميسِ الرَّابعِ من ذي الحجَّةِ سنة ١٢٨١هـ ، وهذِهِ النُّسخةُ قالَ عنهَا السَّـيِّدُ رؤوفٌ : ((إنَّ النُّسخةَ الَّتي ـ عندنَا ـ كثيرةُ الغلطِ اللَّفظيِّ)) .

والثَّالثةُ : وهيَ الَّتي اعتمدنَا عليهَا في تحقيقِ هذِهِ الطَّبعةِ ؛ ورمزنا لَها : (خ) وهيَ نسخةٌ من ٤٥٣ صفحةً حوت عدَّةَ رسائلَ ؛ وهذِهِ الرِّسالةُ تقعُ في آخرِهَا في الصَّفحاتِ من ٤٤٠ إلى ٤٥٣ والنُّسخةُ موجودةٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ ، رقمُ تسجيل الكتـابِ ١٦٣٥٠ / ٢٣٨٩ ، رقم الفهرست ١٩١٦ .

وميزةُ هذِهِ النُّسخةُ عن سابقتِهَا أنَّها أتَمُّ وأقلُّ خطأً وسقطاً .

طُبِعَ في النَّجفِ الأشرفِ في رجبٍ عام ١٣٩٠هـ الموافق لعام ١٩٧٠م بإشرافِ حفيدِهِ السَّيِّدِ رؤوفٍ جمالِ الدِّين .

وقالَ عنهُ : « أمَّا كشفُ القناعِ الَّذي بينَ يديكَ أيُّها الأخُ المؤمنُ فقد لاقينَا في نشره شيئاً من الصُّعوبةِ ؛ حيثُ إنَّ النُّسخةَ الَّتي ـ عندنَا ـ كثيرةُ الغلطِ اللَّفظيِّ ؛ فاضطررنَا إلى إصلاحِهِ حسبَ سياقِ الكلامِ ، ووُضِعَ ما أصلحناهُ بينَ قوسينَ هكذا . [...] » .

وهيَ النُّسخةُ الثَّانيةُ الَّتي رمزنَا لَها بـ (ط) ، وقد حَدَثَت فيهَا سقوطٌ كثيرةٌ ؛ معَ ما بَذلَ السَّيِّدُ رؤوفٌ من جهودٍ . وقد أشرنَا إلى مواضعِ الاختلافِ فيهَا معَ الخطيَّةِ في الهامشِ ، وفي حالِ حدوثِ سقطٍ في الخطيَّةِ وردَ في المطبوعِ ؛ نثبتهُ في المتنِ بين [ ] .

فجاءت ـ بحمدِ اللهِ ـ مصحَّحةً محقَّقةً ؛ وقد بدلنَا وسعنَا وجهدنَا ؛ فإنْ حَصَلَ خطأٌ أو سقطٌ فهوَ عن غيرِ قصدٍ ؛ فَإنَّ الكمالَ بعيدُ المنالِ ، ونسألُ اللهِ ذي الجلالِ أن يختمَ لنَا بالسَّعادةِ في المآلِ على نَهجِ على محمَّدٍ ﷺ خاتِمِ الرُّسلِ والآلِ .

الصفحةِ الأُولى من النُّسخةِ الخطيَّةِ

٤٥٣

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، وسلامٌ على عبادِهِ الَّذينَ اصطفى ؛ أمَّا بعدُ :

فيقولُ العبدُ الجاني أبو أحمدَ محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبيِّ بنِ عبدِ الصَّانعِ النَّيشابوريُّ الخراسانِيُّ ـ تجاوزَ اللهُ تعالى عن سيِّئاتِهِ ، وحشرهُ معَ أئمَّتِهِ وساداتِهِ ـ : إنَّهُ قد اتَّفقَ في بعضِ السِّنينَ كلامٌ في الإجماعِ ؛ فجمعتُهُ في هذهِ الرِّسالةِ ؛ وسمَّيتُها بـ ﴿ **كشف القناعِ عن عَوَرِ**[1] **الإجماعِ** ﴾ . و أرجو مِمَّن استفادَ منها ؛ ألَّا ينساني من صالحِ الدُّعاءِ في حياتي وبعد مماتي ؛ ويصلحُ ـ ما لا يخلو منهُ بنو الإنسانِ[2] ـ من زلَّاتِي ، واللهُ المستعانُ وعليهِ التُّكلانُ .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((عورة)) .

(٢) هذا ما استظهرناهُ ؛ فإنَّ الكلمةَ غيرُ واضحةٍ .

قال العلاَّمةُ الحلـيُّ ـ ره ـ في الفصلِ السَّادسِ من (منهاجِ الكرامةِ)[١] ـ ما لفظهُ : ((في نسخِ حججِهِم على إمامةِ أبـي فلانٍ[٢] :

احتجُّوا بوجوهٍ :

الأوَّلُ : الإجماعُ .

والجوابُ : منعُ الإجماعِ ؛ فإنَّ جَماعةً من بني هاشم لـم يوافقوا على ذلكَ ، وجمـاعـةً من أكابرِ الصَّحابةِ ـ كسلمانَ ، وأبي ذرٍّ ، والمقدادِ ، وعـمَّارٍ ، وحـذيفةَ ، وسعـدِ بنِ عبادةَ ، وزيدِ بنِ أرقمَ ، وأسامةَ بن زيدٍ ، وخالدِ بنِ سعيدِ بنِ العاصِ[٣] ؛ حتَّى أنَّ أباهُ أنكرَ ذلكَ ؛ وقالَ : مَن استخلفَ النَّـاسُ؟ » فقالوا : ابنـُكَ . فقال : وما فَعَـلَ المُستضعفَـانِ ؟ ـ إشارة إلى علـيٍّ صلواتُ الله عليهِ والعبَّاسِ ـ ؛ فقالوا : اشتغلوا بتجهيزِ رسولِ الله ﷺ ؛ ورأوا أنَّ ابنَكَ أكبرُ الصَّحابةِ سنَّـاً ؛ فقالَ : أنَا أكبرُ منهُ ! . وبني حنيفةَ كافَّة لـم يحملـوا الزَّكاةَ إليهِ ؛ حتَّى سَمَّـاهم أهلَ الرِّدَّةِ وقَتَـلَهُم

---

(١) منهاجُ الكرامة : ص١٨٣ (مطبعةُ الهادي ، قمُّ ، ط١، ١٣٧٩ ش = ١٤٢١هـ .ق) .

(٢) في المنهاجِ : ((أبي بكرٍ)) .

(٣) في نسختَينِ من منهاجِ الكرامةِ : ((وخالدِ بنِ سعدٍ وابنِ العبَّاسِ)) .

وسـباهُم ، وأنكرَ عمـرُ [عليهِ] وردَّ السَّبايا في أيَّامِ خلافتِهِ .

وأيضاً الإجـماعُ ليسَ أصلاً في الدَّلالةِ ، بل لابدَّ أن يستندَ المجمعونَ إلى دليلٍ على الحكمِ ؛ حتَّى يجمعوا عليهِ وإلَّا كانَ خطأً . وذلك الدَّليلُ إمَّا عقليٌّ ؛ وليسَ في العقلِ على إمامتِهِ دليلٌ[١] ، وإمَّا نقليٌّ ؛ وعندهم أنَّ النَّبيَّ ﷺ ماتَ من[٢] غيرِ وصيَّـةٍ ، ولا نصٍّ على إمامتِهِ . والقرآنُ خالٍ منهُ ؛ فلو كانَ الإجماعُ متحقِّقاً كانَ خطأً ؛ فينتفي[٣] دلالتُهُ .

وأيضاً الإجماعُ إمَّا أن يُعتَبرَ فيهِ قولُ كلِّ الأمَّةِ ؛ ومعلومٌ أنَّهُ لـم يحصل ، بل ولا إجماع أهلِ المدينةِ أو بعضِهم ، وقد اجتمعَ[٤] أكثرُ النَّاسِ على قتلِ عثمانَ .

وأيضاً كلُّ واحدٍ منَ الأمَّةِ يجوزُ عليهِ الخطأُ ؛ فأيُّ عاصمٍ لهم

---

(١) في منهاجِ الكرامةِ : ((دلالةٌ على إمامتِهِ)) .

(٢) فيهِ : ((عن)) .

(٣) فيهِ : ((فتنتفي)) .

(٤) فيهِ : ((أجمعَ)) .

[عن] [١] الكذبِ عندَ الإجماعِ . وأيضاً فقد بَيَّنا ثبوتَ النَّصِّ الدَّالِّ [على إمامةِ أميرِ المؤمنينَ ـ عليه السلام ـ ؛ فلو أجمعوا] [٢] على خلافِهِ كانَ [٣] خطأً ؛ لأنَّ الإجماعَ الواقعَ على خلافِ النَّصِّ يكونُ عندَهم خطأً [٤])) انتهى .

يقولُ المؤلِّفُ : للهِ درُّهُ أفادَ وأجادَ وهدى إلى سبيل الرشاد .

فإنْ قالَ قائلٌ من نفاةِ الإجماعاتِ المُدَّعاةِ في الخلافيَّاتِ مطلقاً ـ فرعاً وأصلاً ـ : إن كانَ الإجْماعُ ليس بحجَّةٍ في نفسِهِ ، وما ثبتت حجيَّتُهُ عندكُم ـ بل أبطلتُم حجيَّتَهُ ـ ؛ فما بالكُم تعدُّونه دليلاً من الأدلَّةِ الأربعةِ في الأحكامِ الدِّينيَّةِ ؛ وتعتبرونهُ كالكتابِ والسُّنَّةِ ؟! ؛ بل ربَّما يعارضُ الإجماعُ السُّنَّةَ ويتعذَّرُ الجمعُ ؛ فتتركونَ السُّنَّةَ وتعملونَ بالإجماعِ ، فتقولونَ : خبرٌ صحيحٌ لكنَّ الإجماعَ على خلافِهِ ؛ أو أجمعوا على تركِهِ ـ كالأخبارِ الواردةِ في وجوبِ غَسْلِ الجمعةِ وما شابهُ ـ ، وتعيِّرونَ على مَن يخالفُ إجماعَكُم

(١) ، (٢) ما بينَ [ ] أثبتناهُ عن منهاجِ الكرامةِ .

(٣) كذا في المنهاجِ وهوَ أظهرُ ، وفي (ط) و(خ) : ((فكانَ)) وربما تكون ((لكانَ)) .

(٤) فيهِ : ((خطأً عندهم)) .

ويعملُ بالسُّنَّةِ والخبرِ المنقولِ عن الرَّسولِ وآلِ الرَّسولِ أئمَّةِ العترة ، ولقد صَدَقَ عليكم قولهُ تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾[1] ؛ فما كانَ جوابُكم ؟ .

فإنْ قلتُم : ليسَ الإجماعُ عندنا حجَّةً برأسِهِ ، بل كاشفٌ عن الحجَّةِ ؛ وهوَ قولُ المعصومِ ؛ ولذا صارَ حجَّةً .

قلنَا : فليسَ إذاً الإجماعُ حجَّةً برأسِهِ عندكُم ؛ فَلِمَ جعلتموهُ حجَّةً برأسِهِ ؛ وأفردتموه عن الكتابِ والسُّنَّةِ وزدتموهُ عليهِما ؟! .

فإنْ قلتُم : هذا معنى مصطلحٍ ، وما نريدُ بهِ إلاَّ السُّنَّـةَ .

قلنَا : فَلِمَ تتركونَ السُّنَّـةَ المرويَّةَ ـ نصَّاً ـ وتمنعونَ العملَ بهَا ؛ لمعارضتِهَا السُّنَّـةَ المستنبطةَ منَ الإجماعِ ؟! ؛ إذا كانت السُّنَّةُ ـ من حيثُ هيَ هيَ ـ حجَّةً ؛ فلِمَ لا تعاملونَـ[ـهما] ـ حينئذٍ ـ معاملةَ السُّنَّتَين المتعارضتَينِ ؛ من استعمالِ التَّراجيحِ المرويَّةِ عندكم عندَ التَّعارضِ فيما بينهما ؟

فإنْ قلتُم : إنَّ السُّـنَّةَ المستنبطةَ منَ الإجماعِ أحرى عَمَلاً من

(١) سورةُ البقرةِ : آيةُ ٤٤ .

السُّنَّةِ المستفادةِ منَ الأخبارِ .

قلنَا : لأيِّ علَّةٍ هذا التَّرجيحُ ؟ ؛ إنَّما هوَ إمَّا من نفسِ الإجماعِ من حيثُ هوَ هوَ ؛ فقد أقررتُم أنَّهُ بنفسِهِ ليسَ بحجَّةٍ . وإمَّا من نفسِ الأمرِ المستفادِ من الإجماعِ ؛ و هوَ السُّنَّةُ ؛ والسُّنَّةُ المستفادةُ منَ الأخبارِ كذلكَ ؛ فأيُّ رجحانٍ لهذهِ علـى تلكَ ؟! ؛ لأنَّ هنَا الإجماع والمعنى المستفاد منهُ معاً ، وهناكَ الخبـر والمعنى المستفاد منهُ معاً . ولا شكَّ أنَّ الحجيَّةَ في المعنى المستفادِ لا في الإجماعِ بنفسِهِ ، ولا في الخبـرِ كذلكَ .

فتلك فيما فرضناهُ ؛ فما الحجَّةُ في اختيارِكُم الأوَّلِ دونَ الثَّانـي ؛ والشَّماتةُ على العاملِ بهِ ؟! .

فإن قلتُم : إنَّ الإجماعَ يفيدُ القطعَ ، والأخبارُ تفيدُ الظَّنَّ ، ومعَ إمكانِ العلمِ بالقطعِ [1] لا يجوزُ العملُ بالظَّنِّ ؛ لعدمِ جوازِ ترجيحِ المرجوحِ على الرَّاجحِ .

قلنَا : كيفَ السَّبيلُ إلى العلمِ بيِّنوا لنَا ؟ ؛ فإنَّ الإجـماعَ ـ علـى

(١) في (ط) : ((العملِ)) بدل ((العلم)) ، ولفظةُ ((بالقطعِ)) سقطت من (خ) .

ما قررتُم في أصولِكُم ـ اتِّفاقٌ يُؤَدِّي إلى قولِ المعصومِ ؛ فالإجماعُ هوَ الدَّليلُ والطَّريقُ ؛ وقولُ المعصومُ هوَ المطلوبُ والمدلولُ عليهِ . والإجماعُ ـ على ما قررتُم ـ ليسَ بحجَّةٍ عندكُم ، وقولُ المعصومِ غيرُ موجودٍ ـ عيناً ـ ؛ ليقعَ الاتِّفاقُ عليهِ ؛ فلمانعٍ أن يقولَ : هذا اتِّفاقٌ[1] لا حجَّةَ فيهِ أصلاً ، والمعصومُ ليسَ بداخلٍ فيهِ عيناً . ؛ وكذا قولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ ولا سيَّما معَ معارضةِ الخبرِ لهُ في كثيرٍ منَ المواضعِ ، أو تعارضِ إجماعٍ مثلِهِ ، والفرضُ لا نسلِّمُهُ في محلِّ المنعِ . وكيفَ يجوزُ فرضُ اتِّفاقِ الجمعِ الغيرِ المتناهي عندكم ؛ المتشتِّتةِ الآراء والأفهام والألسنة والبلدان والأعصار ؟! ، معَ تقيَّةِ بعضِهِم عن بعضٍ ، وغيبوبةِ بعضهم عن بعضٍ ؛ بحيث لا يمكنُ الاستخبارُ منهُ أصلاً .

فإنْ قلتُم : نحنُ لا نعتبرُ اتِّفاقِ كلِّ الأمَّةِ من حيثُ الكُلِّ ، بل نعتبرُ اتِّفاقَ جَمعٍ ـ ولو اثنينِ ـ ؛ بُحيثُ يُعلَمُ كونُ واحدٍ منهما معصوماً .

قلنَا : كيفَ يعقلُ هذا ؟! ؛ وإنَّما الإمامُ مستترٌ عن الأبصارِ

---

(١) في (ط) : ((هذا الاتِّفاقُ)) .

والأعيانِ . وقد رويتُم عنهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((مَنْ ادَّعَى الرُّؤْيَةَ قَبْلَ الصَّيحَةِ وَالسُّفيانِيِّ[1] ؛ فَهُوَ كَذَّابٌ مُفْتَرٍ)) ؛ فكيفَ يُعقَلُ حصولُ العلمِ من اتِّفاقِ جمعٍ لم يُعرَف فيهم الإمامُ عياناً ولا برهاناً ؟! ؛ لأنَّ العيانَ قرَّرتم منعَهُ ؛ معَ أنَّهُ معَ عدمِ المنعِ أيضاً لابُّدَ من إثباتِهِ ؛ فإنَّ كلَّ غيرِ ممتنعٍ لا يلزمُ وقوعهُ ، وإمكان الشَّيءِ لا يستلزمُ وجودهُ ؛ والبرهانُ غيرُ موجودٍ . على أنَّ اتِّفاقَ الجمعِ دونَ الجميعِ لا يستلزمُ كون المعصومِ فيهِ ، واتِّفاقُ الجميعِ مستحيلٌ ثبوتُهُ في غيرِ ضروريَّاتِ الإسلام الَّتي لا يحتاجُ فيها إلى دليلٍ أصلاً . على أنَّهُ ما من ضروريٍّ إلَّا وعليهِ دليلٌ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ معاً .

فإنْ قلتُم : نحنُ نفرضُ كونَ مجهولِ النَّسبِ في المتَّفقِينَ ؛ فنقولُ إنَّهُ هوَ الإمامُ .

قلنَا : لا يستلزمُ عقلاً ولا نقلاً أن يكونَ مجهولَ النَّسبِ هوَ

---

(١) وهو مقطعٌ من التَّوقيعِ الخارجِ من النَّاحيةِ المُقدَّسةِ ــ عجَّلَ اللهُ فرجَهُ ــ إلى آخرِ السُّفراءِ أبِي الحسنِ السّمريِّ قبل وفاتِهِ ؛ رواهُ الصَّدوقُ في إكمالِ الدِّينِ : ص٥١٦ : باب٤٥ : ح٤٤ والشَّيخُ في الغيبةِ : ص٣٥٩ : ح٣٦٥ والطَّبرسيُّ في الاحتجاجِ : ج٢ ص٢٩٦ ؛ وفيهم : ((أَلا فَمَنِ ادَّعَى الُمشَاهَدَةَ قَبْلَ خُرُوْجِ السَّفيانِيُّ والصَّيحَةِ)) إلخ .

الإمامُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ، وإذا كانت العلماءُ المُتَّفقونَ ـ الَّذين استنبطتُم من اتِّفاقِهم قولَ المعصومِ وسمَّيتموهُ إجماعاً ـ معلومي الأعيانِ والأقوالِ والتَّصانيفِ ... ؛ فأينَ إمامكُم المجهولُ النَّسب ؟! .

فإنْ قلتُم : كذا نفرضُ أو نفرضهُ معصوماً مجهولاً ، أو مجهولاً معصوماً .

قلنَا : فللَّذي يخالفكُم ـ وأنتم تقولونَ : إنَّهُ مخالفٌ للإجماعِ ـ أن يَدَّعيَ مثلَ ما ادَّعيتُم ؛ من أنَّهُ لا يضرُّ خروجُكم عن قولِهِ واتِّفاقُكم على خلافِهِ ؛ وأنَّ الإمامَ المجهولَ داخلٌ فيما قالَ بهِ هوَ وأصحابُهُ . معَ أنَّ المجهولَ لا حجَّةَ في قولِهِ أصلاً ، وإن كانَ حجَّةَ الله في نفسِهِ ؛ لأنَّ الحجيَّةَ [في] [1] الكلامِ المنقولِ فرعُ معرفةِ المُتكلِّمِ ، وأنَّهُ معصومٌ .

فإنْ قلتُم : هوَ وأصحابُهُ معلومو النَّسبِ .

قالَ : أنتم وأصحابُكم كذلكَ .

فإن قلتُم : لا يستلزمُ حصولُ العلمِ لنَا من إجماعِ جمعٍ بقولِ

(١) ما بينَ [ ] أثبتناهُ استظهاراً ، وفي (ط) : ((لأنَّ حجيَّةَ الكلامِ المنقولِ)) .

الإمام عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ حصولَ العلم بهِ من اتِّفاقِ هؤلاءِ بقولِهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ؛ لأنَّ تحقُّقَ العلمِ واستقرارِهِ في الذِّهنِ لابدَّ لهُ من قوَّةِ الفاعلِ واستعدادِ القابلِ ؛ فلعلَّهُ مسبوقٌ بشبهةٍ[1] أو تشكيكٍ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ كما قلتُم ؛ و يردُّ عليكم جوابكُم ؛ ويدَّعي العلمَ على ما هوَ عليهِ ؛ ويقولُ أنتم مسبوقونَ بالشُّبهةِ غيرُ قابلينَ لاستفادةِ العلمِ ؛ فما كانَ جوابكُم إذن [2] ؟! .

فإنْ قلتُم : لا يضرُّ علمُنَا بشيءٍ ؛ علمَ الغيرِ على خلافِهِ في ذلكَ الشَّيءِ بعينِهِ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : إنَّ العلمَ في الموضوعِ الواحدِ لا يختلفُ حقيقتُهُ برهاناً [3] ـ كما قُرِّر في محلِّهِ ـ ؛ فلا يثبتُ لكم هذا الجوابُ .

فإنْ قلتُم : إنَّ قولَ المعصومِ المعلومِ ؛ المُستنبَطِ من اتِّفاقِ الجمعِ

(١) كذا (ط) ، وفي (خ) تحتملُ ذلكَ أو ((لشبهةٍ)) .

(٢) كَتَبَ مُعظمُ اللُّغويِّينَ القدامى (إذن) بالنون ؛ سواءٌ كانت ناصبةً أم حرفَ جواب عاملٍ . ومنهم من يكتبها بالنُّونِ إن كانت ناصبةً ، وبالألف (إذاً) إذا كانت مهملةً غيرَ ناصبةٍ للفعلِ المضارعِ .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((حقيقةً وبرهاناً)) .

منَ المعلوماتِ الثَّانويَّةِ ؛ والاختلافُ سائغٌ فيهِ ؛ لاحتمالِ أن يكونَ أحدُ المعلومَين المُختلِفَين غيرَ معلومٍ حقيقةً ؛ ولا مطابقاً للواقع ؛ بل معلوماً عند صاحبـهِ بالجهلِ المُركَّبِ .

قلنَا : فلهُ أنْ يقولَ : ليسَ برهانٌ منَ النَّقلِ والعقلِ على أنَّ صاحبَ الجهلِ المُركَّبِ أنَا ؛ فيُحتَملُ أن تكونَ أنتَ هوَ . وليسَ لكَ سبيلٌ إلى منعِ الاحتمالِ من نفسِكَ ؛ فلا يسوغُ لكَ ادِّعاءُ العلمِ ؛ معَ جوازِ تجويزِ كونِهِ جهلاً مركَّباً ؛ فينتقضُ عليكَ مطلوبُكَ .

فإنْ قلتَ : إنَّ الاحتمالَ بعدَ حصولِ العلمِ لا يضرُّ بالمعلومِ بالدَّليلِ الَّذي حَصَلَ لهُ منهُ العلمُ ـ أيّ دليلٍ كانَ ـ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ مثلَ ذلكَ ؛ ويقولُ : إنَّ العلمَ الحاصلَ الَّذي حَصَلَ لي منَ الأخبارِ ـ بخلافِ إجماعِكُم ـ لا تضرُّهُ الاحتمالاتُ الَّتي تقولونَها ؛ فإنَّها شبهةٌ في مقابلِ اليقينِ .

فإن قلتم : يمتنعُ استقرارُ صورةِ العلمِ في الذِّهْنِ ؛ مَعَ اضطرابِهِ بالاحتمالِ ؛ فلا يحصلُ معَ الاحتمالِ علمٌ ، وطريقُ سدِّ الاحتمالِ في الأخبارِ ممتنعٌ ؛ فلا يحصلُ علمٌ منَ الأخبارِ .

قلتُ : فلَهُ أنَّ يقولَ كما قلتُم ؛ بأنَّ طريقَ سدِّ الشُّبهاتِ الواردةِ على الأمرِ الحاصلِ منَ الإجماعِ مُنسدٌّ ؛ فلا يحصلُ منَ الإجماعِ علمٌ ؛ مع ما اختُلِفَ في حدِّهِ وتحقُّقِهِ ـ مطلقاً أو في هذِهِ الأزمنةِ ـ ؛ وفي حجيَّتِهِ بدونِ مستندٍ يقعُ الإجماعُ عليهِ ؛ وفي صورةِ مخالفتِهِ الأخبارَ أو تعارضهِ [1] بإجماعٍ آخرَ .

فإنْ قلتُم : إنَّ الفرقَ ثابتٌ في صدورِ [2] الشُّبهةِ بعدَ العلمِ أو قبلَهُ ؛ وإنَّما تضرُّ إذا كانت قبلَ حصولِ العلمِ ؛ فـ [نقولُ] [3] العلمُ من الإجماعِ حَصَلَ لنَا قبلَ تلكَ الشُّبهاتِ لا بعدهَا .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ كما قلتُم ، إنَّ شبهاتِكُم واقعةٌ عليَّ بعدَ حصولِ العلمِ لي منَ الخبرِ ، ولا يضرُّ بمعلومي ؛ ولا يضطرب بهِ قلبي .

فإنْ قلتُم : فأَوجدنا معلومَكَ حتَّى يصيرَ معلوماً لنَا ؛ وإلاَّ إنَّكَ مُدَّعٍ فيما تقولُ [4] .

---

(١) كذا (خ) ، وفي (ط) ((وفي صورةِ مخالفةِ الأخبارِ لو تعارضت)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((في حدوثِ)) .

(٣) ما بينَ [ ] استظهارٌ مِنَّا لأنَّها غيرُ واضحةٍ في (خ) ؛ ولَم ترد في (ط) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وإلاَّ فإنَّكَ مُدَّعٍ بما تقولُ)) .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ مثلَ ذلكَ ؛ ويقول : أوجدنَا علمَكَ الَّذي حَصَلَ لكَ من[1] هذا الاتِّفاقِ المُختلَفِ فيهِ ؛ وإلَّا إنَّكَ [2] مبطلٌ فيما ادَّعيتَ .

فإنْ قلتَ : إنَّ العلمَ حالةٌ نفسانيَّةٌ وصورةٌ روحانيَّةٌ ؛ لا يوجدُ بالحواسِّ ؛ وإنَّما السَّبيلُ إليهِ بالبرهانِ ؛ [والبرهانُ] [3] يختلفُ تأثيرهُ قوَّةً وضعفاً ؛ بسببِ اختلافِ جواهرِ الأذهانِ ؛ فإنَّ الأذهانَ [4] كالمرايا تختلفُ هيئاتُها [5] .

قلنَا : فلهُ أنْ يردَّ عليكَ هذا بعينِهِ ؛ ويقولُ : إنَّ الصُّورةَ العلميَّةَ الحاصلةَ لي من الأخبارِ غيرُ محسوسةٍ لكَ أيضاً ، والدَّليلُ المُوصِلُ لي لا يستلزمُ أن يكونَ مُوصِلاً لكَ ؛ لاختلافِ مرادِ الأذهانِ .

فإنْ قلتَ : لعلَّكَ على الجهلِ المركَّبِ في النَّتائج ؛ للخللِ الواقعِ في مُقدَّماتِ النَّتائجِ الحاصلةِ لكَ ؛ فإنْ حقَّقت المُقدَّماتِ بَانَ

---

(١) كذا (خ) ، وفي (ط) ((في)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فإنَّكَ)) .

(٣) ما بينَ [ ] وردَ في (ط) دونَ (خ) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فالأذهانُ)) .

(٥) هذا ما استظهرناهُ في (خ) لأنَّ الكلمةَ غيرُ واضحةٍ ، وفي (ط) : ((ماهيَّاتــها)) .

لكَ قُبْحُ ما أنتَ عليهِ وجهلِكَ [(١)] .

قلنَا : فَلَهُ أن يقولَ مثلَ ذلكَ بعينِهِ ؛ فيقولُ : إنَّكَ على جهلٍ ؛ للخللِ الثَّابتِ في مُقدَّماتِ النَّتائجِ .

فإنْ قلتَ : فإنِّي قد حقَّقتُهَا .

قلنَا : فَلَهُ أنْ يقولَ كما قلتَ .

فإنْ قلتَ : أَثْبُتُ ـ أنا ـ على ما ثَبَتَ عندي ؛ فإنِّي لست مُكلَّفاً بتكليفِكَ ، وأنت اثْبُتْ على ما أنتَ عليهِ .

فله أنْ يقولَ : إذاً بَطَلَ دعواكَ في حقيقـةِ مذهبـِكَ ؛ وبطلان ما خالفهُ ؛ لفقدكَ الدَّليلَ على ذلكَ .

معَ أنَّهُ يقولُ : هل كلانَا على الحقِّ أو على الباطلِ ؟! ، أو أحدُنَا على الحقِّ والآخرُ على الباطلِ ؛ في هذه المسألةِ المُتردِّدةِ بينَ النَّفي والإثباتِ ؟! .

فإنْ قلتَ : كلانا على الحقِّ أَحَلْتَ ؛ لاستحالةِ الجمعِ بينَ النَّقيضَيـنِ .

---

(١) هذا هو الأظهرُ ، وكُتِبَت في (خ) و(ط) : ((وجهلهُ)) .

وإن قلتَ : كلانَا على الباطلِ ؛ أحلتَ من وجهٍ ونقضتَ من وجهٍ . أحلتَ من حيثُ ادَّعيتَ ارتفاعِ النَّقيضَينِ ، ونقضتَ من حيثُ أقررتَ ببطلانِكَ بعد ما ادَّعيتَ حقيقتَكَ ؛ فثبتَ المطلوبُ .

وإنْ قلتَ : أنَا على الحقِّ وأنتَ على الباطلِ ؛ احتجتَ إلى دليلِ إثباتِ حقِّكَ [١] وقد فقدتَهُ ، أو إبطالِ حقِّهِ وقد عدمتَهُ ؛ اللَّهمَّ إلَّا أن تشبَّثَ [٢] بذيل الكشفِ والشُّهودِ ؛ فلهُ أن يدَّعيَ مثلَ ما ادَّعيتَ ؛ ويجحدَ ما جَحدتَ . فإنْ أقررتَ بحقِّهِ فقد بَطَلَ دعواكَ ؛ وبادَ جدواكَ ، وإن أنكرتَ حقَّهُ بعدَ ما ثَبَتَ ؛ فقد جحدتَ الحقَّ ؛ واستحققتَ العقابَ والذَّمَّ .

فإنْ قلتَ : متى ثبتتَ دعواكَ أيُّها الخصمُ حتَّى أُقِرَّ لَهَا [٣] ؟! ، وعدمُ ثبوتِ دعواي ليسَ ثبوتاً لدعواكَ .

قلنَا : لهُ أن يقولَ : إنَّ الحقَ منحصرٌ في الفردَينِ دائرٌ بينَ النَّفي والإثباتِ في مقام التَّضادِّ (كاستحالةِ ارتفاعِ النَّقيضَينِ واجتماعِهِما) ؛

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((إلى دليلٍ لإثباتِ حقِّكَ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أن تتشبَّث)) .

(٣) وفي (خ) : ((لَهُ)) بدلَ ((لَهَا)) ، وفي (ط) : ((حقٌّ)) بدلَ ((حَتَّى)) .

فعدمُ ثبوتِ دعواكَ ؛ ثبوتٌ لدعواي وبالعكسِ .

فإن قلتَ : لا يستلزمُ عدمُ وجدانِ الدَّليلِ على الدَّعوى عدمَ وجودِهِ حقيقةً ؛ فليسَ عدمُ الدَّليلِ دليلَ العدمِ .

قلنَا : فلهُ أن يجيبَ أوَّلاً بأنَّ هذا سائغٌ لي بعينِهِ ؛ بل لكلِّ معاندٍ للحقِّ أو مخاصمٍ في الباطلِ[١] في مقامِ المعارضةِ ؛ فإذاً لا يثبتُ حقٌّ[٢] ، ولا يبطلُ باطلٌ ، ويرتفعُ التَّمييزُ بينَهما ؛ فما كانَ جوابُكَ ؛ فهُوَ جوابُنَا . معَ أنَّا وأنتم إمَّا مُكلَّفونَ بموافاةِ رضاءِ الرَّبِّ تعالى ومجانبةِ سخطِهِ أم لا[٣] .

فإنْ قلتَ الثَّاني نقضت عليكَ ؛ لأنَّ التَّكليفَ ثابتٌ إلى اليومِ الموعودِ بالإجماعِ الَّذي أنتَ تُدينُ بهِ ؛ وتريدُ تقويمُهُ ؛ فمِن حيثُ أقمتَ كَسَرْت ؛ وانتقضتْ عليكَ حجَّتُكَ ؛ ورددتَّ الكتابَ والسُّنَّةَ معاً .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((للباطلِ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((لا يُثْبِتُ حقٌّ حقّاً)) ؛ فتكونُ الأخرى ((وَلا يُبطِلُ باطلٌ باطلاً)) .

(٣) كذا في (خ) و(ط) ؛ ولعلَّها ((أو لا)) .

وإنْ قلتَ بثبوتِهِ وأقررتَ بأنَّ التَّكليفَ ثابتٌ بموافاةِ رضاءِ الله ومجانبةِ سخطِ اللهِ [(١)] .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل يرضى اللهُ بغيرِ حقٍّ ؛ أو يسخطُ على غيرِ باطلٍ أم لا ؟ .

فإن اخترتَ الأوَّلَ ؛ وقلتَ إنَّهُ يرضى بغيرِ الحقِّ والباطلِ [(٢)] ، ويسخطُ على الحقِّ ؛ فقد نقضتَ مذهبكَ ، وخرجتَ من سلطانِ العقلِ وعَزَلتَهُ ؛ لأنَّكَ جَوَّزْتَ القبيحَ العقليَّ على إلهِكَ ؛ فمِن حيثُ جئتَ تُثبِتُ الإجماعَ ؛ نقضتَ حجيَّةَ العقلِ الَّذي لا يقومُ الدِّينِ إلا بهِ ؛ وثبوتُ الإجماعِ فرعُ ثبوتِهِ ، وكذلكَ الكتاب والسُّنَّة .
وإن اخترتَ الثَّاني ؛ وقلتَ : إنَّ اللهَ لا يرضى إلاَّ بالحقِّ ؛ ولا يسخطُ إلاَّ بالباطلِ [(٣)] .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : إذاً أقررتَ بأنَّ التَّكليفَ باقٍ ؛ وهوَ موافاةُ

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((سخطهِ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) استظهرَ المحقِّقُ أنَّهُ : ((وهوَ الباطلُ)) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) استظهرَ المُحقِّقُ أنَّها : ((على الباطلِ)) .

الرِّضاءِ ومجانبةُ السَّخطِ الإلهيِّ ؛ وهُما لا يتعدَّيانِ موافاةَ الحقِّ ومجانبةَ الباطلِ ؛ فلابدَّ أن يعرفَ الحقَّ أوَّلاً ليعملَ بهِ لتحصيلِ الرِّضاءِ ؛ وأن يعرفَ الباطلَ ليتجنَّبَ عنهُ مجانبةَ السَّخطِ .

فإنْ أنكرتَ ؛ لا سبيلَ لكَ إلى إنكارِهِ ، وإن أقررتَ قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل جَعَلَ اللهُ إلى معرفةِ الحقِّ والباطلِ سبيلاً من ذاتِهما أو من خارجِهما ؟ عقلاً أو نقلاً ـ [مِنْ] [1] حيثُ كلَّفَ اللهُ النَّاسَ بالعلمِ بواحدٍ والاجتنابِ عن آخرَ [2] ـ ؟

فإنْ قلتَ : لا ؛ نقضتَ مذهبكَ ؛ حيثُ جَوَّزْتَ عليهِ ـ سبحانَهُ وتعالى ـ التَّكليفَ بما لا يُطاقُ ؛ حيثُ قلتَ : إنَّهُ كلَّفَ بما لَم يجعلِ السَّبيلَ إليهِ .

وإنْ قلتَ : نعم ؛ جَعَلَ اللهُ سبيلاً إلى تشخيصِ الحقِّ منَ الباطلِ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل السَّبيلُ إلى ذلكَ عقليٌّ فقط أو نقليٌّ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((من حيثُ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((عن الآخرِ)) .

فقط ، أو مركَّبٌ منهُما ، أو في بعضٍ هذا وفي بعضٍ ذاكَ ؟

فإن قلتَ : بالأوَّلِ نقضتَ مذهبَكَ ؛ وأثبتَّ مذهبَ الفلاسفةِ المُلحدِينَ فِي الاستغناءِ عن الأنبياءِ ووحيِ السَّماءِ .

وإنْ قلتَ بالثَّانِي فقط أو بانضمامِهِ معَ الأوَّلِ ؛ أثبتَّ بأنَّ العقلَ ليسَ بكافٍ في معرفةِ الحقِّ والباطلِ استقلالاً ذاتيَّاً بلا معاونةٍ منَ النَّقلِ .

وإذا قلتَ : بأنَّهُ [1] لا يتمُّ الأمرُ إلاَّ بالنَّقلِ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل يجبُ أن يكونَ الدَّليلُ المُحتَاجُ إلى النَّقلِ المُركَّبِ منهُ مُوصِلاً إلى المطلوبِ ـ الَّذي هوَ معرفةُ الحقِّ والباطلِ والتَّمييزُ بينَهُما ـ ؛ ليحصلَ الفرض أم لا ؟ .

فإنْ قلتَ : لا ؛ نقضتَ عليكَ كلَّ ما أقررتَ بهِ ؛ وخرجتَ عن مذهبِكَ . وإن قلتَ : نعم ؛ لابدَّ من دليلٍ يؤدِّي إلى المطلوبِ .

قلنَا : فلهُ أنْ يقولَ : هلْ يجوزُ أنَّ الدَّليلَ التَّامَّ إلى الشَّيءِ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((إنَّهُ)) .

الواحدِ يُؤدِّي مرَّةً ولا يُؤدِّي أخرى ، أو يؤدِّي واحداً ولا يُؤدِّي آخرَ [(١)] أم لا ؟

فإنْ قلتَ : نعم ، فقد نقضتَ عليكَ قولكَ ؛ بأنَّهُ لابدَّ من دليلٍ موصلٍ للمُكلَّفِينَ إلى الحقِّ والباطلِ ، ووقعتَ في كلِّ المحذوراتِ ، وخالفتَ الضَّروراتِ .

وإن قلتَ : لا يكونُ إلاَّ مؤدِّياً مُوصِلاً .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : فحينئذٍ من أينَ جاءَ الاختلافُ ؟ ؛ لأنَّكَ أقررتَ أنَّ اللهَ حكيمٌ قادرٌ عليمٌ ، لا يعبثُ ، ولا يعجزُ ، ولا يسفهُ ، ولا يظلمُ ، ولا يرتكبُ قبيحاً ، [ولا يرضى بقبيحٍ ولا باطلٍ] [(٢)] . وأقررتَ بأنَّهُ كَلَّفَ المُكلَّفِينَ بموافاةِ رضاهُ [(٣)] ومجانبةِ سخطِهِ ، وأنَّهُ لا يرضى بباطلٍ ولا يسخطُ على حقٍّ ، وأنَّهُ جَعَل السَّبيلَ في العقلِ والنَّقلِ يحتاجُ بعضُهُ إلى بعضٍ ؛ ليؤدِّيَ المرادَ إلى معرفةِ

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أو يؤدِّي واحدةً ولا يؤدِّي أخرى)) .

(٢) ما بينَ [ ] ورد في (ط) دونَ (خ) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((رضاءِ اللهِ)) .

الحقِّ والباطلِ والرَّشادِ.

فإن أنكرتَ الاختلافَ دفعتَ العيانَ ؛ وكذلكَ البرهانَ والوجدانَ.

وإنْ أقررتَ بهِ ؛ وقلتَ بوجودِ الاختلافِ منَ الله تعالى ؛ قلنَا : فلهُ أن يقولَ : إنَّ هذا الاختلافَ من اللهِ تعالى لعجزِهِ عن إقامةِ دليلٍ يُؤدِّي إلى المطلوبِ ؟ ، أم لتقصيرِ المُكلَّفِينَ في ارتيادِهِم ؟ ؛ أم لكونِ الحقِّ في جهاتٍ شتَّى ؟.

فإنْ قلتَ بـالأوَّلِ ـ وبأنَّهُ منَ اللهِ تعالى ـ ؛ أفسدتَ عليكَ مذهبَكَ ؛ وجَوَّزْتَ عليهِ ـ سبحانَّهُ ـ ما لا يجوزُ منَ العجزِ والإفسادِ القبيح كليهما ؛ معَ أنَّهُ تعالى يقولُ : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[1].

وإن قلتَ بالثَّالثِ ـ إي بأنَّ الحقَّ في جهاتٍ متضادَّةٍ متخالفةٍ ـ ؛ لزمكَ إنكارُ بدهيَّةِ العقلِ ؛ ونقضُ المذهبِ ؛ وردُّ الكتابِ والسُّنَّةِ.

(١) سورةُ النِّساءِ : آيةُ ٨٢ .

وإن قلتَ بالأوسطِ ـ وخيرُ الأمورِ أوسطُهَا[١] ـ ؛ وقلتَ إنَّما التَّقصيرُ منَ المُكلَّفِينَ في تخليصِ الحقِّ منَ الباطلِ .

قلنَا : فلهُ أنْ يقولَ : إنَّ المُقصِّرَ المحجوبَ عن وجدانِ الحقِّ وتمييزِهِ عن الباطلِ ـ لعدمِ مراعاةِ سلوكِ السَّبيلِ الَّذي جَعَلَ اللهُ[٢] إليهِ سبيلاً ـ ؛ معذورٌ مثابٌ أو مُؤاخذٌ معاقبٌ ؟

فإنْ قلتَ بالأوَّلِ ؛ لزمكَ ألَّا تردَّ على أحدٍ مذهبَهُ ، ولا تقولَ بهلاكِ ضالٍّ معاندٍ أو كافرٍ جاحدٍ ؛ وفي هذا نقضُ مذهبِكَ وتكذيبُ الكتابِ والسُّنَّةِ ؛ والإجماعِ ـ الَّذي تريدُ أن تقيمهُ فلا يستقيمُ ـ .

وإنْ قلتَ : إنَّهُ ليسَ بمعذورٍ ولا بمتروكٍ ؛ حتَّى يصلَ إلى الحقِّ أو يموتَ طالباً للحقِّ .

قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل يستلزمُ الطَّلبُ مَنْ سبيلُهُ الوصولُ إلى الحقِّ أم لا ؟

---

(١) كذا في (ط) وهوَ أظهرُ ، وفي (خ) : ((أوساطُها)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((جَعَلَهُ اللهُ)) .

فإنْ قلتَ : إنَّهُ لا يستلزمُ ذلكَ ؛ فقد نقضتَ عليكَ ما أقررتَ وأفسدتَ عليكَ مذهبَكَ ؛ حيثُ أقررتَ بأنَّ اللهَ جَعَلَ صراطاً سويّـاً ، وأقدرُ النَّاسِ من سَلَكَهُ [١] ، وجَعَلَ السَّبيلَ مُؤدِّياً [إليه] [٢] ؛ والمُقصِّرُ غيرُ معذورٍ ؛ وأنَّ السَّالكَ سَلَكَ فما وَصَلَ .

وإنْ قلتَ : إنَّه لابدَّ للمجاهدِ في سبيلِ الحقِّ أن يصلَ إليهِ ؛ وإلَّا لكانَ حكمُ العقلِ منقوضاً ؛ ووَعْدُ اللهِ مخلوفاً .

قلنَا : فلهُ أن يقـولَ : فالَّـذي اختلفَ ؛ اختلفَ قبلَ الوصولِ أو بعدَ الوصولِ ؟

فإنْ قلتَ : بعدَ الوصولِ ؛ فقد جعلتهُ معانداً للحقِّ ؛ عدواً للهِ تعالـى .

وإنْ قلتَ : قبلَ الوصولِ ؛ قلنَا : فلهُ أن يقولَ : هل هوَ مُؤاخَذٌ بعدمِ وصولِهِ[٣] وردِّهِ وإنكارِهِ على الواصلِينَ بالحقِّ ـ بقولِهِ : (اجتهدتُ ؛ فهذا ما بلغتُ ؛ وليسَ وراءَ ذلكَ سبيلٌ) ـ ؟! ؛ أم

(١) كذا في (ط) وهوَ أظهرُ ، وفي (خ) : ((من سلوكِهِ)) .
(٢) ما بينَ [ ] هكذا وضعَ في (ط) ، ولَم يرد في (خ) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بعدمِ الوصولِ)) .

معذورٌ بما وَصَلَ إليهِ من الباطلِ الَّذي يتعرَّضُ للسَّالكِ في سلوكِهِ إلى الحقِّ ؟

فإنْ قلتَ : إنَّهُ معذورٌ بما وَصَلَ إليهِ بعدَ جهدِهِ ؛ وإنْ لَـم يكن حقّـاً ؛ فقد نقضتَ مذهبَكَ من جهاتٍ شتَّى ووجوهٍ مختلفةٍ تترى :

الأوَّلُ : إنَّكَ أقررتَ بأنَّ [1] التَّكليفَ باقٍ ؛ وهوَ [2] مُتعلِّقٌ بالحقِّ ؛ وأنَّهُ لابدَّ منَ الوصولِ إليهِ ؛ ويمكنُ الوصولُ إليهِ . ثمَّ قلتَ : إنَّهُ معذورٌ معَ عدمِ براءةِ ذمَّتِهِ عمَّا كُلِّفَ بهِ .

الثَّانـي : إنَّكَ أقررتَ بأن لابدَّ للمجاهِدِ منَ الوصولِ ، ثُمَّ قبلتَ دعواهُ بأنَّهُ جاهَدَ ؛ وهذا غايةُ ما وَصَلَ إليهِ ؛ معَ اعترافِكَ بأنَّهُ ليسَ ما وَصَلَ إليهِ بحقٍّ حقيقةً ؛ لأنَّ الحقَّ لا اختلافَ فيهِ ؛ فصَدَّقْتَ دعواهُ وكَذَّبتَ وعدَ اللهِ .

الثَّالثُ : إنَّكَ إذا جَوَّزْتَ أنَّهُ إذا اجتهدَ ؛ فيمكنُ أن لا يصل فيُعذَر ؛ فلا يسوغُ لكَ تكفيرُ واحدٍ ولا تفسيقِهِ ؛ سيَّما أجلَّة

(١) كذا في (خ) ، وفي (خ) : ((أنَّ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وأنَّهُ)) .

الفضلاءِ الَّذينَ لا تدانيهم فضلاً من[1] أن تساويهم ؛ فهاهم[2] قد اختاروا مذهبَ التَّصوُّفِ ، أو التَّسنُّنِ ، أو الاعتزالِ ، أو الجبرِ ، إلى غيرِ ذلكَ .

فإنْ قلتَ : إنَّهم معذورونَ ؛ نقضتَ مذهبَكَ[3] .

وإنْ قلتَ : إنَّهم معاندونَ ؛ فلا سبيلَ لكَ إلى إثباتِهِ ؛ لتجويزِ أن يكونَ قد جاهدوا واجتهدوا فما وصلوا ؛ فكانوا معذورِينَ ؛ معَ أنَّهُ يمكنُهُ أن يردَّ عليكَ قولَكَ ؛ فيقولُ : إنَّكَ معاندٌ للحقِّ مسبوقٌ بالشُّبهةِ ؛ فلا يكونُ لكَ عليهِ سبيلاً ولا إلى إفحامِهِ دليلاً .

فإنْ قلتَ : بل اللهُ جَعَلَ الحقَّ والباطلَ ؛ بحيثُ يمتازُ جوهرُهُما امتيازَ النُّورِ والظُّلمةِ واللَّيلِ والنَّهارِ ، وبالحقِّ تسكنُ النَّفسُ ويطمئنُّ [4] القلبُ ، وبالباطلِ يضطربُ [5] الفؤادُ ولا يستقيمُ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((عن)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وهم)) .
(٣) هذهِ الجملةُ وردت في (ط) وسقطت من (خ) .
(٤) كذا في (ط) ، وفي (خ) : ((وتطمئنُّ)) .
(٥) كذا في (ط) ، وفي (خ) : ((تضطربُ)) .

الرَّشادِ ، ولابدَّ للسَّالكِ أن يصلَ إلى الحقِّ المُكلَّفِ بهِ ، ولابدَّ للواصلِ أن يختلفَ في الحقِّ ؛ فالمجتهدُ في الحقِّ سبيلُهُ لا محالةَ واصلٌ بهِ ، والواصلُ به غيرُ مُختلَفٍ فيهِ . فالَّذي اختلفَ ما وَصَلَ ، والَّذي ما وَصَلَ ما اجتهدَ ، والَّذي ما اجتهدَ قصَّرَ ، والَّذي قَصَّرَ لـم يُعذَر .

قلنَا : فقد ثَبَتَ مذهبُ المُحدِّثِينَ المانعِينَ عن الظُّنونِ ؛ فإنَّ عدمَ الاختلافِ معَ الظَّنِّ لا يستقيمُ ، وفي رفعِ الظَّنِّ رفعٌ لمذهبِكَ المُبتَنِي[1] علـى الظَّنِّ والتَّرجيمِ .

فإنْ قلتَ : إنَّ الاختلافَ من الأئمَّةِ ـ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ـ لعلَّةِ التَّقيَّةِ من بابِ الضَّرورةِ لحفظِ رقابِهِم ورقابِ الشَّيعةِ ؛ فلذا صرنا معذورِينَ في الاختلافِ .

قلنَا : هذا مختصٌّ في الاختلافِ الواقعِ في عملِ الأخبار من بابِ التَّرجيحِ أو التَّسليمِ . وهذا اختلافُ أفرادِ الحقِّ ؛ لأجلِ التَّوسعةِ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((المبنيِّ)) .

على الخلقِ مع كونِهِ خارجاً عن موضوعِ البحثِ ، وإنَّما البحثُ في الاختلافِ الواقعِ في الآراءِ بعلَّةِ مراعاةِ القوانينِ الغيرِ المرويَّةِ ـ كالتَّراجيحِ العقليَّةِ غيرِ القطعيَّةِ ـ .

فإنْ قلتَ : إنَّ الاختلافَ منحصرٌ في علَّةِ الأخبارِ[١] كاختلافِ المُحدِّثِينَ في اختياراتِهم .

قلنَا : هذا ممَّا يكذبكَ فيهِ الفحصُ في مسلكِ المُحدِّثِينَ والمُجتهدِينَ ؛ ويدلُّ على عدمِ اطِّلاعِ قائلِهِ في الفقهِ الاجتهاديِّ[٢] ، ولو رمنَا إشباعَ[٣] الكلامِ في ذلك لاحتجنَا إلى كتابٍ مفردٍ . بل الاختلافُ الواقعُ لعلَّةِ[٤] استعمالِ القواعدِ العقليَّةِ والاجتهاديَّةِ ودعاوي الإجْماعاتِ المتناقضةِ أضعافُ الاختلافِ الواقعِ لعلَّةِ الأخبارِ ؛ معَ أنَّ الاختلافَ لعلَّةِ[٥] الأخبارِ مُبَيَّنٌ حكمُهُ منَ الأئمَّةِ الأطهارِ منَ التَّرجيحِ أو التَّسليمِ ؛ كلُّ واحدٍ منهما في محلِّهِ ،

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بعلَّةِ الاختيارِ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) (([في آراءِ الفقهِ] الاجتهاديَّة)) .
(٣) كذا في (ط) وهو أظهرُ ، وفي (خ) : ((إسباغِ)) .
(٤) ، (٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بعلَّةِ)) .

والواقعُ فيهِ معذورٌ منصوصٌ عنهم عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ ، والزَّائدُ على ذلكَ يحتاجُ جوازُهُ وعدمُ المؤاخذةِ عليهِ [١] إلى دليلٍ ثانٍ [٢] قطعيٍّ ؛ ﴿ وَأَنَّىٰ لَهُمُ ٱلتَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴾ [٣] ـ ، وإجراءُ الحكمِ والاختلافُ الواقعُ بسبب الاختلافِ الجاري في غيرِهِ حكمٌ بالقياسِ معَ الفارقِ ؛ كحكمِهِم بجوازِ الاكتفاءِ بالظَّنِّ في نفسِ الأحكامِ ، وإدخالُهُ في بابِ أكلِ الميتةِ قياساً لنفسِ الأحكامِ على موضوعاتِهَا ؛ وتعدِّيًّاً عن المنصوصِ إلى غيرِهِ بلا دليلٍ عقليٍّ أو نقليٍّ ، بل بمجردِ القياسِ معَ الفارقِ ـ كما لا يخفى على المُتتبِّعِ الفائقِ ـ .

فإنْ قلتَ : لسنَا بمكلَّفينَ بتحصيلِ العلمِ في الفرعيَّاتِ في أمثالِ هذا الزَّمانِ ، والظَّنُّ لا يخلو من الاختلافِ بحسبِ المظانِّ ؛ فمَن وَصَلَ إلى الحقِّ وأصابَ الصَّوابَ ؛ تقبَّلَ اللهُ منهُ عملَهُ وقابلَهُ بالقبولِ والثَّوابِ ، ومَن لَم يصل بعدَ الاجتهادِ ؛ غَفَرَ اللهُ لهُ فيما

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((جوازِ عدمِ المؤاخذةِ بهِ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((تارة)) .

(٣) سورةُ سبأٍ : آيةُ ٥٢ .

خالفَ [بهِ] [(١)] الرَّشادَ

قـلنَا : فللخصمِ أنْ يقولَ : إنَّ الَّذي وَصَلَ إلى الحقِّ وعَمِلَ بهِ بعدَ الوصولِ ؛ فقد خَرَجَ عن سلطانِ الظَّنِّ وعَمِلَ باليقينِ واستقامَ على مذهبِنَا المُستبينِ ، والَّذي ما وَصَلَ إلى الحقِّ وخَـالَـفَ في عملِهِ ـ لابتنائِهِ على التَّخمينِ ـ ؛ فهوَ مشغول ذمَّتُهُ ؛ حيثُ لـم يُراعِ تحصيلَ العلمِ معَ إمكانِهِ ؛ وتَعـلُّقِ التَّكليفِ بهِ .

فإنْ قلتَ : إنَّ بابَ العلمِ مسدودٌ في زمانِنَا ؛ والتَّكليفُ مُتعلِّقٌ حينئذٍ بالظَّنِّ ؛ فالعاملُ بهِ بريءُ الذِّمَّةِ وإنْ لـم يقعْ عملُهُ على الحقِّ .

قلنَا : هذا خلافُ المفروضِ من تكليفِ الله عبادَهُ بالحقِّ موافاةً وعن الباطلِ مجانبةً [(٢)] ؛ لأنَّ الغرضَ من التَّكليفِ موافاةُ الرِّضاءِ وهوَ لا يتعلَّقُ إلَّا بالحقِّ ؛ لأنَّ غيرَ الحقِّ باطلٌ ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَـٰلُ﴾ [(٣)] ؛ واللهُ لا يرضى بهِ ، قالَ اللهُ تعالى : ﴿وَٱللَّهُ [(٤)] يَقْضِى

(١) ما بينَ [ ] وردَ في (ط) دونَ (خ) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((موافاةً للحقِّ ومجانبةً للباطلِ)) .

(٣) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٢ .

(٤) كذا في آيةِ ٢٠ من سورةِ غافرٍ ، وفي (خ) و(ط) كُتِبَت خطأً : ((إن الله)) .

بِٱلْحَقِّ ﴾. والتَّكليفُ من قضائِهِ ؛ فلا يكونُ إلَّا حقّاً ؛ والظَّنُّ لا يُغني عنهُ ؛ لقولِهِ : ﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾ في غيرِ موضعٍ[1] ولا يتأتَّي[2] ذلكَ إلَّا بالعلمِ . معَ أنَّ القولَ بتجويزِ التَّعبُّدِ بالظَّنِّ على الله ؛ مستلزمٌ لتجويزِ التَّعبُّدِ بالخطأِ عليهِ تعالى ؛ فهوَ مُستلزِمٌ لعدَّةِ محذوراتٍ منفيَّاتٍ عنهُ تعالى بضرورةِ المذهبِ الحقِّ .

أمَّا نفيُ لزومِ الخطأِ ؛ فهُوَ بديهيُّ البطلانِ ؛ كما قالَ عليه السلام[3] : ((الظَّنُّ يُخطِئُ ولا يُصِيْبُ)) .

وأمَّا نفيُ قبحِهِ فهوَ كذلكَ ؛ قالَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله[4] : ((وَمَنْ كَثُرَ

---

(١) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٦ ؛ وكذا آية ٢٨ من سورةِ النَّجمِ إلاَّ أنَّ فيها ﴿ وَإِن ﴾ .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ولا يأتِي)) .

(٣) لَم نقف على روايةٍ بهذا النَّصِّ ؛ نعم في موسوعةِ أحاديثِ أهلِ البيتِ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ : ص٣٦١ : باب الظَّاء : ح٧٧٧٨/١٣ (دار إحياءِ التُّراثِ العربيِّ ، بيروتُ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ) عن جوامعِ الكلمِ مرسلاً عن عليٍّ عليه السلام : ((الظَّنُّ يُخطِئُ ؛ وَاليَقِيْنُ يُصِيْبُ وَلا يُخْطِئُ)) .

(٤) ولَم نقف على مصدرٍ نسبهُ إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ؛ وإنَّما هوَ مرويٌّ عن عليٍّ عليه السلام في نَهجِ البلاغةِ : ص٥٣٦ : باب المختارِ من حكمهِ عليه السلام : رقم ٣٤٩ .

خَطَؤُهُ قَلَّ حَيَاؤُهُ ، وَمَنْ قَلَّ حَيَاؤُهُ مَاتَ قَلْبُهُ [١])) الحديثُ .

وأمَّـا تجويـزُهُ على اللهِ تعالى ـ مع إثباتِ قبحِهِ ـ ؛ فبديهيُّ البطلانِ أيضاً .

وأمَّا المنعُ عن الحكمِ العقلـيِّ في الحُسْنِ والقبحِ[٢] ؛ فهوَ خروجٌ عن المذهبِ معَ هدمِ دليلِ الإمامةِ بسببِ ذلكَ ؛ لأنَّهُ مُبتنٍ على العصمةِ ؛ وهيَ مبتنيةٌ على عدمِ تجويزِ التَّعبُّدِ بالخطأِ ؛ وهوَ مُبتَنٍ على الحُسنِ والقبحِ العقلِيَّينِ ؛ وبفسادِهِ يفسدُ دليلُ الإمامةِ ، وبفسادِ الإمامةِ يفسدُ إجماعُ القائلينَ بحجيَّتِهِ بدخولِ قولِ الإمام[٣] عليه السلام ؛ فيصيرُ ـ حينئذٍ ـ القولُ بالتَّعبُّدِ بالظُّنونِ مستلزماً لنفي القولِ بهِ عندَ التَّأمُّلِ[٤] .

معَ أنَّ قولَكَ : إنَّ الإجماعَ [٥] المعتبرَ يفيدُ الظَّنَّ ؛ ولا يكفي إلَّا

(١) في النَّهجِ : ((وَمَنْ قَلَّ حَيَاؤُهُ قَلَّ وَرَعُهُ ، وَمَنْ قَلَّ وَرَعُهُ مَاتَ قَلْبُهُ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((في الحَسَنِ والقَبيحِ)) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((المعصومِ)) .
(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((عندَ القائلِ)) .
(٥) في (ط) وردت هنا عبارةُ : ((منَ الأدلَّةِ العقليَّةِ عندَ ترجيحِكَ إيَّاهُ في صورةِ التَّحقيقِ)) ؛ ولَم ترد في (خ) هنا ؛ بل وردت في موضعٍ لاحقٍ .

في الفروعِ ؛ فلذا نستعمله فيهَا ؛ منقوضٌ عليكَ من وجوهٍ :

الأوَّلُ : إنَّكَ قلتَ بقوة الإجماعِ منَ الأدلَّةِ القطعيَّةِ [١] عندَ ترجيحكَ إيَّاهُ ـ في صورةِ التَّحقُّقِ [٢] ـ على الصِّحاحِ المرويَّةِ ؛ فإنْ كانَ ظنيَّاً ؛ فَلِمَ رجَّحتهُ على الأخبارِ ؟ ، وإن كانَ قطعيَّاً ؛ فَلِمَ لا تعتبرُهُ في الأصولِ ؟ ؛ معَ أنَّكَ أقررتَ بعدمِ إفادتِهِ القطعَ ؛ إذ لا سبيلَ لكَ إليهِ .

الثَّاني : إنْ قلتَ : إنَّهُ قطعيٌّ ؛ احتجتَ في إثباتِهِ إلى دليلٍ قطعيٍّ ؛ وهوَ إمَّا عقليٌّ فلا يُخصّصُ في الفروعِ دونَ الأصولِ ؛ وأنى ؟! ، وكيف ؟! ، ومتى ؟! ، ولِمَ ؟! . وإمَّا نقليٌّ ؛ فالنَّقلُ لا يبلغُ حدَّ اليقينِ ـ على مذهبِكَ ـ ولا سيَّما عندَ التَّعارضِ .

وإنْ قلتَ : إنَّهُ ظنِّيٌّ ؛ فالظَّنُّ لا يثبتُ بالظَّنِّ في مقامِ المنعِ عن [٣] حجيَّةِ الظَّنِّ .

---

(١) وفي (ط) : ((العقليَّةِ)) ؛ وموضعُ العبارةِ في (ط) ليسَ هنا ـــ كما مرَّ ـــ .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((التَّحقيق)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((من)) .

الثَّالثُ : إنَّكَ متى استندتَ فيهِ إلى الأخبارِ استندَ مخالفُكَ أيضاً إليهَا ، معَ أنَّ أخبارَ حجيَّـةِ الإجـماعِ كُلَّهَا من طـريقِ العامَّـةِ ـ معَ تنصيصِ محقِّقِيهم كالعلاَّمةِ الفيروزآباديِّ [(١)] على أنَّ أحاديثَ بابِ الإجماعِ كلَّهَا موضوعةٌ ـ ؛ وإنَّما استدلَّ بهَا أئمَّتُنَا المعصومونَ استدلالاً على العامَّةِ ؛ لتديُّنِهم بحجيَّتِهِ . معَ أنَّ الإجماعَ المعتبرَ في قولِ أهلِ العصمةِ عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ هوَ الاتِّفاقُ الواقعُ على الكتابِ والسُّنَّةِ فقط .

فإنْ قلتَ : إنَّ الحجَّةَ المنتظرَ مستترٌ ؛ والأخبارُ ـ كما ترى ـ فيهَا منَ الاختلافِ والتَّضادِّ ؛ واحتمالِ السَّهوِ والغلطِ والنِّسيانِ والكذبِ والوهمِ ما لا يخفى ، والأفهامُ [(٢)] مختلفةٌ ، والعقولُ متفاوتةٌ ، والآياتُ متشابهةٌ ؛ فكيفَ السَّبيلُ إلى العلمِ بحصولِ المُكلَّفِ بهِ ؟! . فإمَّا يلزمُ التَّكليفُ بما لا يُطاقُ ؛ وهوَ باطلٌ ، وإمَّا ارتفاعُ التَّكليفِ

---

(١) وهوَ مجدُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ يعقوبَ الفيروزآباديُّ صاحبُ القانونِ ؛ المتوفَّى سنة ٨١٧ هـ نصَّ على ذلكَ في رسالتِهِ الَّتي ألَّفها في الأحاديثِ الموضوعةِ ؛ وقد أشارَ إليهَا المصنِّفُ في الوجهِ الثَّاني من وجوهِ احتجاجِ المانعينَ من الاجتهادِ في كتابهِ مصادرِ الأنوارِ .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فالأفهامُ)) .

فهوَ كذلكَ ؛ فيبقي التَّكليفُ بالظَّنِّ ـ في هذِهِ الأزمنةِ ـ من بابِ الاضطرارِ ؛ لا مطلق [(١)] الظُّنونِ ؛ بل الظُّنون القريبة بالعلمِ [(٢)] ؛ وهوَ ظنُّ المجتهدِ الجامعِ لشرائطِ الفتوى ـ على ما قُرِّرَ في محلِّهِ ـ .

قلنَا : إنَّ هذِهِ شبهاتٍ في مقابلِ البرهانِ ؛ فإنَّ الاحتمالاتِ الَّتي جَعلْتَهَا سبباً لنقضِ حقيقةِ العلمِ كلُّهَا جاريةٌ في الأصولِ الدِّينيَّـةِ الَّتي لا تقولون فيها ـ أيضاً [(٣)] ـ بالظَّنِّ . فإنَّ مبناها إمَّا علـى العقلِ فاختلافُ أدلَّةِ العقلِ ـ فيما هيَ حجَّةٌ فيهِ ـ ظاهرةٌ ؛ وهذا الاختلافُ أكثرُ من اختلافِ الأدلَّةِ النَّقليَّـةِ [(٤)] . وإمَّا على النَّقلِ ؛ فالنَّقلُ يجري فيهِ منَ الاحتمالاتِ كلُّ ما فرضتهُ في الفروعِ سواء . وإمَّا على العقلِ والنَّقلِ معاً ؛ فإنَّهُ ـ معَ قلَّةِ وجودِهِ ـ مختلفٌ متعارضٌ [(٥)] أيضاً .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ولا مطلق الظُّنونِ)) بزيادةِ الواوِ .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((للعلمِ)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أحياناً)) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أدلَّةِ [النَّقلِ])) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((معَ قلَّةِ وجودِهَا مختلفةٌ متعارضةٌ أيضاً)) .

فإمَّا أن تقولَ[1] : باب العلمِ مسدودٌ مُطلقاً في جميعِ الأوقات في سائرِ المسائلِ ـ أصليَّة أو فرعيَّة[2] وأنَّ التَّكليفَ بالظَّنِّ ؛ فكلُّ مَن اجتهدَ في الأصولِ أو الفروعِ[3] أو قلَّد مجتهِداً فيهما ؛ فهوَ معذورٌ عندَ الله مأجورٌ أيضاً ؛ إن أصابَ فهوَ مثابٌ ـ بحسبِ الاجتهادِ ـ ، وإن أخطأَ فكذلكَ ؛ فحينئذٍ يكونُ المخطئُ والمصيبُ ـ بعدَ الاجتهادِ ـ سواءً ؛ لأنَّ الإصابةَ والخطأَ ليسا باختيارِهِ ؛ فلهُ أجرُ الاجتهادِ الَّذي يقعُ باختيارِهِ .

قُلنَا : هذا لا يتمُّ على مذهبِ أهلِ العقلِ القائلينَ بالحُسْنِ والقُبحِ العقليَّينَ ؛ فتأمَّل[4] ؛ فإنَّهُ على هذا لا يسوغُ لأحدٍ تكفيرُ أحدٍ وتفسيقِهِ ـ ولو كانَ منَ الفِرَقِ الضَّالَّةِ والمُبتدعةِ ـ لاحتمالِ أن يكونَ قد اجتهدَ ؛ وإنَّما كانَ تكليفُهُ الاجتهادَ ؛ فأدَّاهُ إلى ذلكَ ، والخطأُ ما كانَ باختيارِهِ ؛ فهوَ معذورٌ فيهِ . وحينئذٍ ينهدِمُ أساسُ

(١) كذا في (ط) وفي (خ) على احتمال ، والاحتمالُ الآخرُ : ((أن نقولَ :)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : (([الأصوليَّةِ والفروعيَّةِ])) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((والفروع)) .
(٤) كذا في (خ) وهوَ أرجحُ ، وفي (ط) : ((بالحَسَنِ والقبيحِ العقليِّين)) .

الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عن المنكرِ ، وموالاةُ أولياءِ اللهِ ومعاداةُ أعدائِهِ ، معَ مخالفةِ ذلكَ ضرورةَ مذهبِ الشِّيعةِ .

وإمَّا أنْ تقولَ [لَكَ] (١) : إنَّ التَّكليفَ كانَ منوطاً بالعلمِ ؛ لعدمِ حصولِ غرضِ التَّكليفِ من موافاةِ الرِّضاءِ ومجانبةِ السَّخطِ إلاَّ بموافاةِّ الحقِّ ومجانبةِ الباطلِ ؛ وهوَ (٢) لا يتمُّ إلا بالعلمِ ؛ ولعدمِ جوازِ التَّعبُّدِ بالخطأِ اللَّازمِ(٣) للتَّعبُّدِ بالظَّنِّ ؛ وهوَ على عمومِهِ في الأصلِ والفرعِ(٤) مَثَلُهُ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ ﴿ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾ (٥) ؛ فالَّذي خَلُصَت نيَّتُهُ وصَفَتْ طويَّتُهُ ؛ ولَم تتمكَّنِ الشُّكوكُ الظّلمانيَّةُ والوساوسُ الوهمانيَّةُ (٦) في بصرِ بصيرتِهِ وسويداءِ سريرتِهِ (٧) ؛ ونَظَرَ بعينِ الاستفادةِ والتَّتبُّعِ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أن نقولَ لكَ)) .
(٢) كذا في (ط) وهو أرجحُ ، وفي (خ) ((وهيَ)) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((المستلزمِ)) .
(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((في الأصولِ والفروعِ)) .
(٥) اقتباسٌ من الآيتينِ ٢٤ و٢٥ من سورةِ إبراهيمَ .
(٦) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((الشُّكوكُ [الظَّنِّيَّةُ والوساوسُ الوهميَّةُ])) .
(٧) أي أعماق باطنِهِ . وسويداءُ القلبِ حبَّتُهُ أو وسطُ باطنِهِ وجوفِهِ .

والتَّحقُّقِ[١] في جوهرِ الكلامِ ونورِهِ وصفائِهِ وظهورِهِ ـ معَ قطعِ النَّظرِ عن الأمورِ الخارجةِ الزَّائدةِ على حقيقتِهِ[٢] ـ ؛ لاحَ لهُ نورُ الحقِّ ؛ وبانت عندهُ ظلمةُ الباطلِ ، ولولا ذلكَ كذلكَ لَمَا تَمَّت حجَّةُ اللهِ[٣] على أحدٍ ؛ فهذا عينُ مذهبِ المُحدِّثينِ ، ومخالفٌ لقواعدِ أصحابِ التَّخمينِ .

فإنْ قلتَ : إنَّ الظَّنَّ في الأصولِ الاجتهاديَّةِ شرطُ الحكمِ والعملِ ؛ وهُما ـ عندَ تحقُّقِ الظَّنِّ ـ مُبتنيانِ[٤] على اليقينِ (كتنفيذِ الحكمِ عندَ شهادةِ العدلَينِ ، وما شابهُ منَ الظُّنونِ المعتبرةِ في الشَّرعِ ؛ وكذلكَ في الإجماعِ) ، وظنيَّةُ الشَّرطِ لا تستلزمُ ظنيَّةَ المشروطِ ؛ ولا تنافي علميَّتَهُ .

قلنَا : إنَّ هذا عجزٌ منكَ حيثُ فررتَ من برهانٍ إلى برهانٍ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((التَّحقيقِ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((على حقيقةٍ)) .
(٣) كذا (خ) ، وفي (ط) : ((ثبتَت حجَّةٌ)) .
(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((مبنيَّانِ)) .

آخرَ ؛ معَ أنَّهُ إذا صحَّ [١] لكَ ذلكَ ؛ فقد صحَّ للخصمِ أن يقولَ : إنَّ حصولَ العلمِ ووجوبَ الطَّاعةِ عندَ تحقُّقِ الظَّنِّ من قولِ الإمامِ الغيرِ المعصومِ من هذا القبيلِ ؛ وحينئذٍ لا حاجةَ إلى العصمةِ . وكذلكَ[٢] صحَّ للمُحدِّثِ أن يقولَ : إنَّ حصولَ الظَّنِّ منَ الأخبارِ عندنَا شرطُ الحكمِ والعلمِ ؛ وهُما واقعانِ على القطعِ ؛ فلا يبقى لكَ حجَّةٌ على إبطالِ مذهبِهِ والامتناعِ عن دعوتِهِ[٣] ؛ معَ أنَّ مُدَّعِي العلمِ أولى بالاتِّباعِ مِن مُدَّعِي الظَّنِّ ؛ فتأمَّل .

فإن قلتَ : إنَّ الظَّنَّ الحاصلَ من إخبارِ المجتهدِ أقوى منَ الظَّنِّ الحاصلِ من إخبارِ المُحدِّثِ .

قلنَا : هذا غيرُ مُسَلَّمٍ ؛ لأنَّ المُجتهدَ إذا أخبرَ عن نفسِهِ بأنَّ الظَّنَّ حَصَلَ لهُ في المسألةِ ؛ فقد يحصلُ ـ حينئذٍ ـ للمُقلِّدِ لهُ ظنٌّ ضعيفٌ مثلما يحصلُ من إخبارِ العدلِ الواحدِ ، والمُحدِّثُ الماهرُ

(١) كذا في (خ) وهوَ الصَّحيحُ ، وفي (ط) : ((معَ أنَّهُ واضحٌ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((ولذلكَ)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((عمَّا ادَّعيتهُ)) .

إذا أخبرَ عن نفسِهِ بحصولِ العلمِ في المسألةِ فقد يحصلُ للمُقلِّدِ ظنٌّ مثل ما يحصلُ من إخبارِ العدلِ الواحدِ عن علمِهِ ؛ والظَّنُّ المُتفرِّعُ من إخبارِ العلمِ أقوى من الظَّنِّ الحاصلِ من إخبارِ الظَّنِّ . فإنْ كانَ المُقلَّدُ في الأوَّلِ واجبُ الاتِّباعِ في حقِّهِ (١) ؛ فهوَ في الصُّورةِ الثَّانيةِ أولى ؛ وإلَّا فالأوَّلُ كذلكَ ، معَ ما يترتَّبُ ـ حينئذٍ ـ من فسادِ تجويزِ التَّعبُّدِ بالخطأِ .

ولنُقرِّر لكَ صورةَ (٢) الاستدلالِ على سبيلِ الإجمالِ في هدمِ أساسِ القواعدِ الظَّنيَّةِ (٣) والأصولِ الوضعيَّةِ (٤) بصورةِ قياسٍ قطعيٍّ (٥) ؛ وهيَ :

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((في غيرِهِ في حقِّهِ)) ؛ ولعلَّهَا : ((من غيرِهِ في حقِّهِ)) .

(٢) كذا في (خ) و(ط) ؛ ولعلَّهَا : ((صُوَرُ)) فإنَّه ذكرَ ثلاثَ صورٍ .

(٣) كذا في (ط) وهوَ أتمُّ معنى ، وفي (خ) : ((في هــدمِ الأساسِ الظَّنيَّةِ)) ؛ وربما تكونُ : ((في هدمِ الأسسِ الظَّنيَّةِ)) .

(٤) كذا استظهرناهُ في (خ) ، وفي (ط) : ((الرَّديَّةِ)) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((القياسِ القطعيِّ)) .

إنَّ العبادَ [١] إمَّا مُكلَّفونَ مُطلَقاً أم لا ؛ فإنِ اخترتَ الثَّاني كذَّبكَ البرهانُ ؛ معَ التزامِكَ ما لَم يلتزم بهِ أحدٌ من المِلِّيِّينَ [٢] . وثُمَّ هذا البرهانُ لا جدوى [٣] في إيرادِهِ لتسليمِكَ المطلبَ .

وإن اخترتَ الأوَّلَ ـ وهوَ الحقُّ المُبرهَنُ عليهِ ـ ؛ فلا يخلو إمَّا أن تقولَ : إنَّ التَّكليفَ لمصلحةٍ أم لا ، فإن اخترتَ الثَّاني كذَّبكَ البرهانُ وضرورةُ المذاهبِ الحقَّةِ [٤] .

وإن اخترتَ الأوَّلَ ؛ فلا يخلو إمَّا أن ترجعَ [٥] المصلحةُ إلى المُكلِّفِ ـ عزَّ اسمُهُ ـ ، أو المُكلَّفِ ، أو كليهما .

فإن اخترتَ الطَّرفَينِ كذَّبكَ برهانُ التَّنزيهِ .

وإن اخترتَ الوسطَ ـ وخيرُ الأمورِ أوسطُهَا ـ لا يخلو إمَّا أن يكونَ ذلكَ بإرادةِ العبدِ وهواهُ ، أو إرادةِ اللهِ [٦] .

---

(١) وهذِهِ الصُّورةُ الأولى من الاستدلالِ .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((من التزامكِ ما لَم يلتزمهُ أحدٌ في المِلِّيِّينَ)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وينهدمُ هذا البرهانُ ولا جدوى)) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((المذهبِ الحقَّةِ)) ؛ ولعلَّهَا : ((المذهبِ الحقِّ)) .

(٥) كذا في (ط) ، وفي (خ) كتبت : ((أن يرجعَ)) .

(٦) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أو بإرادةِ اللهِ تعالى)) .

فإن اخترتَ الأوَّلَ ؛ لزمكَ موالاةُ الكَفَرةِ والمؤمنينَ سواء ؛ وعدمُ معاداةِ أعداءِ الله [تعالى][1] منَ المبتدعةِ أيضاً ؛ لأنَّ كُلَّاً يعبدُ اللهَ بما يريدُ أو يهواهُ [2] ، وفي ذلكَ خروجٌ عن سلطانِ الدِّينِ وشرعِ المسلمينَ .

وإن اخترتَ الثَّاني ؛ فلا يخلو من أن يكونَ موافاةً لرضى الله [3] ومجانبةً لسخطِهِ ـ ولا يكونُ رضى الله [4] إلَّا في الحقِّ ، ولا سخطُهُ إلَّا على الباطلِ ولا واسطة ؛ وإلَّا لانتقضَ حكمُ البرهانِ ـ أم[5] لا .

وإن اخترتَ الأوَّلَ ـ وهوَ الحقُّ ـ ؛ لا يخلو مِن أنْ جَعَلَ اللهُ إلى ذلكَ سبيلاً أم لا .

والثَّاني باطلٌ ؛ فتعيَّنَ الأوَّلُ ـ وهوَ تعيُّنُ السَّبيلِ إلى معرفةِ التَّكليفِ بهِ ـ ؛ إمَّا من نفسِ المُكلِّفِ ـ عزَّ اسمُهُ بإرسالِ الرُّسلِ

---

(١) ما بينَ [ ] وردَ في (ط) دونَ (خ) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ويهواهُ)) .

(٣) ، ٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((رضاء الله)) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أو)) .

وإنزالِ الكتبِ وأمثالِها ـ أم لا [١] .

والثَّانِي باطلٌ ؛ فيتعيَّن الأوَّلُ ـ هوَ أن يجعلِ اللهُ في الحقِّ نوراً ولهُ حقيقةً وإليهِ دليلاً وعليهِ برهاناً ؛ يُعرَف بذلكَ الحقُّ ويمتاز بهِ منَ الباطلِ ؛ ويجعلُ [٢] في نفسِ المُكلَّفِ قوَّةً يتميَّزُ بهَا ويُدرِكُ البرهانَ ؛ وكلُّ [٣] ذلكَ لا يتأتَّـي إلَّا بالعلمِ ؛ وإلَّا لتحوَّلَ الحقُّ باطلاً والباطلَ حقَّـاً ، أو تعلَّق الرِّضاءُ بالباطلِ والسَّخطُ بالحَقِّ ، وكلُّ ذلكَ خلفٌ ؛ فثبوتُ التَّكليفِ ضرورة ، ثمَّ انحصارِهِ فيما أرادَهُ اللهُ حيثُ أرادَ ، ثم انحصارُ إرادتِهِ في الحـقِّ دونَ الباطلِ ؛ ثُمَّ قصورُ الظَّنِّ عن نيلِ الحقِّ برهانٌ علـى وجـودِ العلمِ ما دامَ التَّـكليفُ باقيـاً ، ولو رمنَا [٤] تفصيلَ المقالِ لضاقَ [٥] المجالُ .

والصُّورةُ الثَّانيةُ : إنَّ اللهَ تعالى إنَّما كَلَّفَ العبادَ بالحَقِّ ؛ لقبحِ أن

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((إمَّا من المُكلِّفِ عزَّ اسْمُهُ أو المُكلَّفِ أو المكلف بهِ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أو يجعل)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((فكلُّ)) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((أردنَا)) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((لطالَ)) .

يكلِّفَهُم بغيرِهِ ؛ إذ غيرُ [١] الحقِّ باطلٌ : ﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[٢] ؛ للزومِ التَّخلُّفِ فيهِ عنهُ ؛ فبقيَ[٣] التَّكليفُ بالعلمِ بالمُكلَّفِ بهِ ؛ لنفي القولِ الثَّالثِ ؛ قالَ اللهُ تعالى : ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾[٤] ، ولا شكَّ [٥] أنَّ المُفتيَ لا يفتي إلَّا عن اللهِ ، ولا يقولُ إلَّا عن اللهِ [٦] ؛ [ولا يقولُ على اللهِ إلَّا الحقّ][٧] ؛ فانحصرَ تكليفُهُ في الفتيا بالحقِّ ؛ ثمَّ قالَ [تعالى] [٨] : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[٩] ؛ فنهى عن اقتفاءِ غيرِ العلمِ ؛ فعُلِمَ أنَّ العلمَ هوَ الحقُّ ، والحقّ هوَ العلمُ ، ثمَّ قالَ تعالى :

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وغيرُ)) .

(٢) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٦ .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فيبقى)) .

(٤) سورةُ الأعرافِ : آيةُ ١٦٩ .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((فلاشكَّ)) .

(٦) كذا في (ط) ، وفي (خ) ((على)) بدلَ ((عن)) .

(٧) ما بينَ [ ] ورد في (ط) دونَ (خ) عدا ((إلاَّ الحقّ)) أثبتناها استظهاراً ؛ ليتمَّ المعنى .

(٨) ما بينَ [ ] وردَ في (ط) دونَ (خ) .

(٩) سورةُ الإسراءِ : الآيةُ ٣٦ .

﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[1] ؛ فَبَيَّنَ عدمَ كفايةِ الظَّنِّ عن الحقِّ ؛ وعدمَ قيامِهِ مقامَ العلمِ ، ثمَّ نفى الواسطةَ ؛ ثمَّ قالَ تعالى : ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ﴾[2] ، ثمَّ نبَّهَ على ذلكَ بقولِهِ تعالى : ﴿ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[3] ؛ فقد بَيَّنَ أنَّ الهدايةَ إلى الحقِّ لا يتأتَّي[4] بطريقِ الظَّنِّ ، والمُكتفونَ بالظَّنِّ قد أقرُّوا على أنفسِهِم بكونِ طريقتِهم ظنيَّةً ؛ فيثبتُ[5] ـ حينئذٍ ـ ببرهانِ الكتابِ أنَّ مسلكَهُم غيرُ هادٍ إلى الحقِّ والصَّوابِ ؛ فَاعْتَبِرُوْا يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ .

والصُّورةُ الثَّالثةُ : إنَّ التَّكليفَ بالظَّنِّ لا يخلو من تجويزِ التَّعبُّدِ بالخطأ ؛ لاستحالةِ انفكاكِ الظَّنِّ عنهُ قطعاً ، والتَّعبُّد بالخطأِ [إذاً][6]

---

(١) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٦ .
(٢) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٢٢ .
(٣) سورةُ يونسَ : آيةُ ٣٥ .
(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((لا يأتي)) .
(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فثبت)) .
(٦) ما بينَ [ ] وردَ في (ط) دونَ (خ) .

لعجزٍ أو نقصٍ ؛ وهوَ قبيحٌ على اللهِ عقلاً . فإنْ جازَ على اللهِ التَّعبُّدُ بالخطأِ ؛ جازَ عليهِ القبحُ العقليُّ[١] ؛ وحينئذٍ يُهدَمُ أساسُ وجوبِ العصمةِ في الأنبياءِ والأئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ؛ ويُوهَنُ قواعدُ العدلِ والحكمةِ ؛ فتأمَّلْ[٢] .

فإن قلتَ : إنَّ القولَ بفتحِ البابِ في مثلِ هذا الخطابِ يستلزمُ الإزراءَ[٣] بالفضلاء والصَّالحينَ من رؤساءِ المُجتهِدِينَ .

قلنَا : إذا رأينَا الإماميَّةَ مُفترِقِينَ[٤] فرقتَينِ ـ بعدَ حصرِ الحقِّ فيهما ؛ معَ إحالةِ كونِ الحقِّ في طرفي النَّقيضِ ؛ معَ حصرِ التَّكليفِ فيهِ ـ ؛ ورأينَاهُما في الفضلِ والعدالةِ ونفي الأغراضِ النَّفسانيَّةِ سواء ، معَ استواءِ نسبةِ الخطأِ إلى الطَّرفينَ ؛ وَجَبَ علينَا الفحصُ والاستبانَةُ والتَّعويلُ[٥] على البرهانِ ، والبرهانُ إذا قامَ فالعيبُ على من خالفَهُ

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((القبيحُ العقليُّ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((والحكمِ فيهِ)) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((الإزدراء)) وهُما بمعنى واحدٍ وهوَ الاحتقارُ والانتقاصُ .
(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((مُتفرِّقينَ)) .
(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((التَّحويل)) .

لا على البرهانِ ـ كائناً مَن كانَ مِن أيِّ [١] فرقةٍ كانَ ـ .

عن أبي جعفرٍ عليه السلام قالَ[٢] : ((إِنَّ حَدِيثَكُمْ هَذَا لَتَشْمَئِزُّ مِنْهُ القُلُوْبُ [٣] قُلُوبُ الرِّجَالِ ؛ فَنبِذُوْا إِلَيهِمْ نَبْذاً [٤] ؛ فَمَنْ أَقَرَّ بِهِ فَزِيدُوهُ ، وَمَنْ أَنْكَرَ [٥] فَذَرُوهُ ، إِنَّهُ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِتْنَةٌ يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ بِطَانَةٍ وَوَلِيجَةٍ [٦] ؛ حَتَّى يَسْقُط فِيهَا مَنْ يَشُقُّ الشَّعَرَةَ بِشَعْرَتَيْنِ [٧] ؛ حَتَّى لا يَبْقَى إِلاَّ نَحْنُ وَشِيْعَتُنَا)) .

أقولُ : فالدِّقةُ في الأذهانِ لا تستلزمُ قبولَ الحقِّ ومعرفةَ البرهانِ .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ومِن أيَّةِ فرقةٍ كانَ)) .

(٢) رُوِيَ في الكافي : ج١ : ص٣٧٠ : باب التَّمحيصِ والامتحانِ : ح٥ : وعنهُ النُّعمانيُّ في الغيبةِ : ص٢١٠ : باب١٢ : ح٣ وعنهُ في البحارِ : ج٥٣ : ص١١٥ : باب ٢١ : ح٣٦ بالإسنادِ إلى سليمانَ بنِ صالحٍ يرفعهُ إلى الباقرِ عليه السلام .

(٣) هذهِ اللفظةُ وردت في البحارِ دونَ الكافي والغيبةِ .

(٤) جملةُ ((فَنَبَذُوْهُ إِلَيْهِمْ نَبْذاً)) وردت في الغيبةِ والبحارِ دونَ الكافي

(٥) كذا في (خ) والغيبةِ ، وفي (ط) والكافي والبحارِ : ((ومَنْ أنكرَهُ)) .

(٦) بِطانَةُ الرَّجلِ : خاصَّتُهُ مستعارةٌ من الثَّوبِ الباطنةِ ، والوليجةُ : الدَّخيلةُ والخاصَّةُ والمعتمدُ عليهِ واللَّصيقُ بالرَّجلِ من غيرِ أهلِهِ .

(٧) كذا في (خ) والغيبةِ والبحارِ ، وفي (ط) والكافي ((الشَّعَرَ)) بدلَ ((الشَّعرَة)) وهوَ كنايةٌ عن الفطنةِ وشدَّةِ الذكاءِ والدِّقَّةِ في الأمورِ ؛ وأنَّ مثل هذا يقعُ فيها فكيفَ بغيرِهِ ؟! .

وعن موسى بنِ جعفرٍ عليه السلام [(١)] : ((إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعَ مِنَ الأَئِمَّةِ [(٢)] ؛ فَاللهَ اللهَ فِي أَدْيَانكُمْ لا يُزِيْلَنَّكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ [(٣)] . يَا بَنِيَّ إِنَّهُ لابُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ ؛ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ ، إِنَّمَا هِيَ مِحْنَةٌ مِنَ اللهِ امْتَحَنَ اللهُ [(٤)] بِهَا خَلْقَهُ)) .

أقولُ : فإنْ قلتَ الأوَّل في غيرِ الشِّيعةِ ؛ فخذِ الثَّانـي فيهم .

وعن الحسنِ بنِ عليٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قالَ [(٥)] : ((لا يَكُوْنُ الأَمْرُ الَّذي تَنْتَظِرُوْنَ [(٦)] ؛ حَتَّى يَبْرَأَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَيَتْفُلَ بَعْضُكُمْ فِي وُجُوْهِ بَعْضٍ ؛ وَحَتَّى يَلْعَنَ بَعْضُكُمْ بعضاً ، وَحَتَّى يُسَمِّيَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً

(١) رُوِيَ في الكافي : ج١ : ص٣٣٦ : باب في الغيبةِ : ح٢ والإمامةُ والتَّبصرةُ : ص١١٣ : ح١٠٠ ومسائلُ عليِّ بنِ جعفرٍ : ص٣٢٥ : ح٨١٠ وعللِ الشَّرائعِ : ج١ : ص٢٤٤ : باب١٧٩: ح٤ وإكمالِ الدِّينِ : ص٣٦٠ : باب٣٤ : ح١ وكفايةِ الأثرِ : ص٢٦٨ وغيبةِ الطُّوسيِّ : ص٣٣٧: ح٢٨٤ .

(٢) ((منَ الأَئمَّةِ)) وردت في غيبةِ الطُّوسيِّ دونَ البقيَّةِ .

(٣) كذا في غيبـــةِ الطُّوسيِّ ، وفي الكافي : ((لا يُزِيْلُكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ)) ، وفي العِـــللِ : ((لا يُزِيْلُكُمْ أَحَدٌ عَنْهَا)) ، وفي البقيَّةِ : ((لا يُزِيْلَنَّكُمْ أَحَدٌ عنهَا)) .

(٤) كذا في كفايةِ الأثرِ وبعضِ نسخِ الغيبةِ ، وفي البقيَّةِ : ((امْتَحَنَ بِهَا)) .

(٥) البحار : ج٥٢: ص١١٥ : باب٢١: ح٣٣ عن النُّعماني ، رواهُ النُّعمانيُّ في الغيبةِ : ص٢١٣ : باب ١٢ : ح٩ بسندِهِ عن عميرةَ بنِ نُفيل عنهُ عليه السلام .

(٦) كذا في البحارِ ، وفي الغيبةِ : ((تَنْتَظِرُوْنَهُ)) .

كَذَّابِيْنَ [١])) .

وقالَ أبو عبدِ الله عليه السلام [٢] : ((إنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الأَمْرِ غَيْبَةٌ ؛ المُتَمَسِّكُ فِيْها بِدِيْنِهِ كَالخَارِطِ للقَتَادِ [٣] ، ثُمَّ قَالَ ـــ هَكَذَا بِيَدِهِ ـــ ثُمَّ قَالَ : إنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الأَمْرِ غَيْبَةٌ ؛ فَلْيَتَّقِ اللهَ عَبْدٌ وَلْيَتَمَسَّكْ بِدِيْنِهِ)) .

أقولُ : فهَا [٤] نحنُ مأمورونَ بالتَّمسُّكِ بالدِّينِ الَّذي فارقنَا عليهِ صاحبَنَا ـ عَجَّلَ اللهُ فَرَجَهُ ـ وهوَ اقتصارُ العملِ على الكتابِ والسُّنَّةِ لا غير [٥] من التَّظني والارتياءِ .

---

(١) إلى هنا كذا في البحارِ والغيبةِ ؛ وما بعدَهُ كذا في البحارِ ـــ وهوَ إنَّما يتبعُ روايةَ الصَّادق الَّتي تليهَا ـــ أمَّا تتمَّةُ هذهِ الرِّوايةِ في الغيبةِ فهكذا : ((وَيَشْهَد بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بالكُفرِ ، وَيَلْعَن بَعْضُكُمْ بَعْضَاً)) ، وقد حصلَ في البحارِ سقطٌ أدَّى إلى تداخلِ نصِّ الرِّوايتَينِ ؛ وروايةُ الصَّادق عليه السلام يرويها النُّعمانيُّ بسندِهِ عن عبد الله بن جبلة عن بعضِ رجالِهِ عنهُ عليه السلام وصورتُهَا : ((لا يَكُوْنُ ذَلِكَ الأَمْرُ حَتَّى يَتْفُلَ بَعْضُكُمْ فِي وُجُوْهِ بَعْضٍ وَحَتَّى يَلْعَنَ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً ؛ وَحَتَّى يُسَمِّيَ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً كَذَّابِيْنَ))

(٢) رواهُ عليُّ بنُ بابويهَ في الإمامةِ والتَّبصرةِ : ص١٣٧ : ح١٢٧ ، وعنهُ ابنهُ الصَّدوقُ في إكمالِ الدِّينِ : ص٣٤٦ : باب٣٣ : ح٣٤ بسندِهِ عن هانئ التَّمَّارِ .

(٣) القتَّادُ : شجرٌ صلبٌ كلُّ قضيبٍ منهُ ملآنٌ من أعلاه إلى أسفلِهِ شوكٌ كالإبرِ. وخرَطَهُ : حتَّهُ واجتذبهُ بجميعِ أصابعِهِ بأنْ يقبضَ على أعلاهُ ثُمَّ يمرُّ يدهُ عليهِ إلى أسفلِهِ .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فيهَا)) .

(٥) كذا في (خ) و(ط) ، ولعلَّها : ((لا غيرهما)) .

قالَ أبو جعفرٍ عليه السلام[١] : ((لَتَمُحَّصُنَّ[٢] يا مَعْشَرَ الشِّيْعَةِ شِيْعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَحْصِ[٣] الكُحْلِ في العَينِ ؛ لأَنَّ صَاحِبَ الكُحْلِ يَعْلَمُ مَتَى يَقَعُ فِي العَيْنِ ، وَلا يَعْلَمُ مَتَى يَذْهَبُ ؛ فَيُصْبِحُ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ عَلَى شَرِيْعَةٍ مَنْ أَمَرِنَا ؛ فيُمْسِي [وَقَدْ خَرَجَ مِنْهَا وَيُمْسِي][٤] وَهُوَ عَلَى شَرِيْعَةٍ مِنْ أَمْرِنَا ؛ فَيُصْبِحُ وَقَدْ خَرَجَ مِنْهَا)) .

وفي كتابِ الغيبةِ[٥] للشَّيخِ الطُّوسيِّ [رَحِمَهُ اللهُ][٦] بالإسنادِ قالَ : ((قَالَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَيَنْصُرَنَّ اللهُ هَذَا الأَمْرَ بِمَنْ لا خَلاقَ لَهُ ، وَلَوْ قَدْ جَاءَ أَمْرُنَا لَقَدْ خَرَجَ مِنْهُ مَنْ هُوَ اليَوْمَ مُقِيْمٌ عَلَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ)) .

قالَ شيخُنَا المجلسيُّ ـ طابَ ثراهُ ـ في بيانِهِ[٧] : ((لعلَّ المرادَ أنَّ

(١) رواهُ الشَّيخُ في الغيبةِ : ص٣٣٩ : ح٢٨٨ وعنه في البحارِ : ج٥٢ : ص١٠١ : باب٢١ : ح٢، ومثلهُ في غيبةِ النُّعمانيِّ : ص٢١٤ : باب١٢ : ح١٢

(٢) كذا في (خ) و(ط) وغيبةِ النُّعمانيِّ ، في غيبةِ الشَّيخِ والبحارِ : ((لَتُمْخَضُنَّ)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((مَحْص)) ، وفي غيبةِ الشَّيخِ والبحارِ : ((كَمخِيْضِ)) وفي غيبةِ النُّعمانيِّ : ((تمحيص) . مَحصَهُ : صفَّاهُ وأخلصَهُ مِمَّا يشوبهُ ، والتَّمحيصُ : الاختبارُ والابتلاءُ ومخضُ الشَّيءِ : تحريكهُ بشدَّةٍ ، ومخضُ اللَّبنِ : تحريكهُ ليخرجَ زبدهُ .

(٤) ما بينَ [ ] أثبتناهُ عن الغيبةِ والبحارِ .

(٥) الغيبةُ : ص٤٥٠ : ح٤٥٤ وعنهُ في البحارِ : ج٥٢ : ص٣٢٩ : باب٢٧ : ح٤٩ .

(٦) ما بينَ [ ] وردَ في (خ) دونَ (ط) .

(٧) البحارُ : ج٥٢ : ص٣٢٩ .

أكثرَ أعوانِ الحقِّ وأنصارِ التَّشيُّعِ في هذا اليومِ جماعةٌ لا نصيبَ لهم في الدِّينِ ؛ ولو[1] ظَهَرَ الأمرُ وخَرَجَ القائمُ ؛ يخرجُ من هذا الدِّينِ مَنْ يعلمُ النَّاسُ أَنَّهُ كانَ مقيماً على عبادةِ الأوثانِ ـ حقيقةً أو مجازاً ـ ؛ وكانَ النَّاسُ يحسبونَهُ مؤمناً ، أو أَنَّهُ عندَ ظهورِ القائمِ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ يشتغلُ بعبادةِ الوثنِ ؛ وسيأتي ما يُؤَيِّدُهُ)) .

وفي الكافي[2] بالإسنادِ إلى أبي الحسنِ موسى عليه السلام أنَّهُ قالَ : ((لَوْ مَيَّزْتُ شِيعَتِي لَمْ أَجِدْهُمْ إِلاَّ وَاصِفَةً ، وَلَوِ امْتَحَنْتُهُمْ لَمَا وَجَدْتُهُمْ إِلاَّ مُرْتَدِّينَ ، وَلَوْ تَمَحَّصْتُهُمْ لَمَا خَلَصَ مِنَ الأَلْفِ إِلاَّ[3] وَاحِدٌ ، وَلَوْ غَرْبَلْتُهُمْ غَرْبَلَةً لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلاَّ مَا كَانَ لِي ؛ إِنَّهُمْ طَالَ مَا اتَّكَوْا عَلَى الأَرَائِكِ ؛ فَقَالُوا : نَحْنُ شِيعَةُ عَلِيٍّ ؛ إِنَّمَا شِيعَةُ عَلِيٍّ مَنْ صَدَّقَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ)) .

وفيهِ[4] مسنداً إلى أبي جعفرٍ عليه السلام قالَ : ((قَالَ أَبِي يَوْمَاً ـ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ ـ : مَنْ مِنْكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْخُذَ جَمْرَةً فِي كَفِّهِ

---

(١) كذا في (خ) والغيبةِ ، وفي (ط) : ((فلو)) .

(٢) الكافي : ج٨ : ص٢٢٨ : ح٢٩٠ .

(٣) لَم ترد لفظةُ : ((إلاَّ)) في الكافي .

(٤) الكافي : ج : ٨ ص : ص٢٢٧ : ح٢٨٩

فَيُمْسِكَهَا حَتَّى تُطْفَأَ ؟ قَالَ : فَكَاعَ [١] النَّاسُ كُلُّهُمْ وَنَكَلُوْا [٢] ؛ فَقُمْتُ وَقُلْتُ : يَا أَبَتِ[٣] أَتَأْمُرُ أَنْ أَفْعَلَ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ إِيَّاكَ عَنَيْتُ ؛ إِنَّمَا أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ؛ بَلْ إِيَّاهُمْ أَرَدْتُ . قَالَ : وَكَــرَّرَهَا ثَلاثاً . ثُمَّ قَــالَ : مَا أَكْثَرَ الْوَصْفَ وَأَقَلَّ الْفِعْلَ ؛ إِنَّ أَهْلَ الْفِعْلِ قَلِيلٌ ، إِنَّ أَهْلَ الْفِعْلِ قَلِيلٌ ، أَلا وَإِنَّا لَنَعْرِفُ أَهْلَ الْفِعْلِ وَالْوَصْفِ مَعاً ، وَمَا كَانَ هَذَا مِنَّا تَعَامِياً ؛ عَلَيْكُمْ بَلْ لِنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ وَنَكْتُبَ آثَارَكُمْ)) الحديث .

أقولُ : وهذا أيضاً في الشِّيعةِ ؛ فلا يصحُّ التَّعويلُ إلَّا على البرهانِ .

وقد استوفينَا الكلامَ في كتابِنَا المُسمَّى بـ (سيف الله المسلول على محرِّفي دينِ الرَّسولِ) ، وفي كتابِنَا المُسمَّى بـ (إعصار فيهِ نارٌ لإحراقِ شُبَهِ الاجتهادِ والاختيارِ) ، وفي كتابِنَا المُسمَّى بـ (الحجَّة البالغة) ، وفي (الحكمـةِ البالغـةِ) ، وفي (الشِّهابِ الثَّاقبِ) ، وغيرِ ذلكَ .

وقالَ أبو عبدِ الله عليه السلام [٤] : ((وَاللهِ لَتُكَسَّرُنَّ كَسَرَ الزُّجَاجِ ، وَإِنَّ

---

(١) كَاعَ الأمرُ : هابَهُ وجَبُنَ عنهُ .

(٢) نَكَلَ : امتنعَ .

(٣) وفي بعضِ النُّسخِ : ((يَا أَبَه)) .

(٣) غيبةُ الطُّوسيُّ : ص٣٤٠ : ح٢٨٩ وعنهُ في البحارِ : ج٥٢ : ص١٠١ : باب٢١ : ح٣ ومثلهُ في غيبةِ النُّعمانيِّ : ص٢١٥ : باب١٢ : ح١٣ عن الرَّبيعِ بنِ محمَّدِ المسلميِّ .

الزُّجاجَ لَيُعَادَ فَيَعُوْدُ كَمَا كَانَ . وَاللهِ لَتُكْسَرُنَّ كَسَرَ الفَخَّارَ ؛ وَإِنَّ الفَخَّارَ لا يَعُوْدُ كَمَا كَانَ [١] . وَاللهِ لَتُمَيَّزُنَّ . وَاللهِ لَتُمَحَّصُنَّ . وَاللهِ لَتُغَرْبَلُنَّ كَمَا يُغَرْبَلُ الزُّؤَانُ [٢] مِنَ القَمْحِ)) .

(١) وفي روايةِ غيبةِ النُّعمانيِّ : ((وَاللهِ لَتُكَسَّرُنَّ تَكَسُّرَ الفَخَّارِ ؛ وَإِنَّ الفَخَّارَ لَيَتَكَسَّرَ فَلا يَعُوْدُ كَمَا كَانَ)) .

(٢) الزُّؤانُ : قيلَ : ما يُخالطُ البُرُّ من الحبوبِ ، وقيلَ : نباتٌ عشبيٌّ ينبتُ غالباً بين البُرُّ ، حبُّهُ يُشبِهُ حبّهُ إلاّ أنَّهُ أصغرُ منهُ يكسبُ البُرُّ رداءةً ، ومفردُهُ زُؤانةٌ .

فإنْ قيلَ : فما فائدةُ الحجَّةِ إذا لـم يرتفعِ الخلافُ منَ الأمَّةِ بهِ ؟.

قلنَا : إنَّما الانتفاعُ بهِ في غيبتِهِ مخصوصٌ بأوليائِهِ ؛ فإنَّهم جاهدوا فـي سبيـلِ اللهِ ؛ فوجـدوا الدَّليـلَ إلى اللهِ تعـالى ؛ قـالَ اللهُ تعـالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا ﴾ [1] .

عن جابرٍ الأنصاريِّ [2] أنَّهُ سألَ النَّبيَّ ﷺ : ((هَلْ يَنْتَفِعُ الشِّيْعَةُ بالقَائِمِ فِي غَيْبَتِهِ[3] ؟ ؛ فَقَالَ ﷺ : إِيْ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالنُّبُوَّةِ إِنَّهُمْ لَيَنْتَفِعُوْنَ وَيَسْتَضِيْئُوْنَ بِنُوْرِ وَلايَتِهِ [4] فِي غَيْبَتِهِ كَانْتِفَاعِ النَّاسِ بِالشَّمْسِ وَإِنْ جَلَّلَهَا السَّحَابُ)) .

قالَ العلاَّمةُ المُحدِّثُ المجلسيُّ ـ طابَ ثراهُ ـ [5] : ((التَّشبيهُ بالشَّمسِ المُجلَّلةِ بالسَّحابِ يُومي إلى أمورٍ :

---

(١) سورةُ العنكبوتِ : آيةُ ٦٩ .

(٢) رواهُ الصَّدوقُ في إكمالِ الدِّينِ : ص٢٥٣ : باب ٢٣ : ح٣ وعنهُ في البحارِ : ج٣٦ : ص٢٥٠ : باب٤١ : ح٦٧ وج٥٢ : ص٩٣ : باب٢٠ : ح٨ والمصنِّفُ نقلهُ من هذا الموضعِ .

(٣) كذا في ثاني موضعٍ من البحارِ ، وفي الموضعِ الأوَّلِ : ((يَا رَسُوْلَ اللهِ ؛ فَهَلْ يَنْتَفِعُ الشِّيْعَةُ بِهِ فِي غَيْبَتِهِ)) ، وفي الإكمالِ : ((يَا رَسُوْلَ اللهِ ؛ فَهَلْ يَقَعُ لِشِيْعَتِهِ الانْتِفَاعُ بِهِ فِي غَيْبَتِهِ ؟)) .

(٤) كذا في البحارِ ، وفي الإكمالِ : ((إِنَّهم يَسْتَضِيْئُوْنَ بِنُوْرِهِ وَيَنْتَفِعُوْنَ بِوَلايَتِهِ)) .

(٥) البحارُ : ج٥٢ : ص٩٣ .

الأَوَّلُ [١] : إنَّ نورَ الوجودِ والعلمِ والهدايةِ يصلُ إلى الخلقِ بتوسُّطِهِ عليه السلام ؛ إذ [٢] ثَبَتَ بالأخبارِ المستفيضةِ أنَّهم العِللُ الغائيَّةُ ؛ لإيجادِ الخلقِ ؛ فلولاهم لم يصل نورُ الوجودِ إلى غيرِهِم ، وببركتِهِم والاستشفاعِ بِهِم والتَّوصُّلِ [٣] إليهِم ؛ تظهرُ العلومُ والمعارفُ على الخلقِ ، وتكشفُ البلايا عنهُم ؛ فلولاهُم لاستحقَّ الخلقُ بقبائحِ أعمالِهم أنواعَ العذابِ ؛ كما قالَ اللهُ تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ﴾ [٤] ، ولقد جرَّبَنا مراراً لا نُحصِيهَا أنَّ عندَ انغلاقِ الأمورِ وإعضالِ المسائلِ ، والبعدِ عن جنابِ [٥] الحقِّ وانسدادِ أبوابِ الفيضِ ؛ لـمَّا استشفعنَا بِهم وتوسَّلنَا بأنوارِهِم ، فبقدرِ ما يحصلُ الارتباطُ المعنويُّ بِهم في ذلكَ الوقتِ ؛ تنكشفُ تلكَ الأمورُ الصَّعبةُ ؛ وهذا مُعاينٌ لمن أكحلَ اللهُ

---

(١) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((أوَّلاً)) .

(٢) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((لأنَّهُ)) .

(٣) في البحارِ : ((والتَّوسُّلِ)) .

(٤) سورةُ الأنفالِ : آيةُ ٣٣ .

(٥) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((خيارِ)) .

عينَ قلبهِ بنورِ الإيمانِ ، وقد مضى توضيحُ ذلكَ في كتابِ الإمامةِ .

الثَّاني : كما أنَّ الشَّمسَ المحجوبةَ بالسَّحابِ معَ انتفاعِ النَّاسِ بها ؛ ينتظرونَ في كلِّ آنٍ انكشافَ السَّحابِ عنهَا وظهورَهَا ؛ ليكونَ انتفاعُهُم بها أكثرَ ؛ فكذلكَ في أيَّامِ غيبتِهِ عليه السلام ينتظرُ المُخلصونَ [1] من شيعتِهِ خروجَهُ وظهورَهُ في كلِّ وقتٍ وزمانٍ ؛ ولا ييأسونَ منه [2] .

الثَّالثُ : إنَّ منكرَ وجودِهِ عليه السلام ـ مع وفورِ ظهورِ آثارِهِ ـ ؛ كمنكرِ وجودِ الشَّمسِ إذا غيَّبَهَا السَّحابُ عن الأبصارِ .

الرَّابعُ : إنَّ الشَّمسَ قد تكونُ غيبتُهَا في السَّحابِ أصلحَ للعبادِ من ظهورِهَا لَهم بغيرِ حجابٍ ؛ فكذلكَ غيبتهُ عليه السلام أصلحَ لهم في تلكَ الأزمانِ ؛ فلذا غابَ عنهُم .

الخامسُ : إنَّ النَّاظرَ إلى الشَّمسِ لا يمكنُهُ النَّظرُ إليهَا بارزةً عن السَّحابِ ؛ وربَّما لضعفِ الباصرةِ عن الإحاطةِ بهَا ؛ فكذلكَ

---

(١) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((المُخلص)) .

(٢) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((لا ييأس منهُ))

شمس ذاتِهِ المُقدَّسةِ ، ربما يكونُ ظهورُهُ أضرَّ لبصائرِهِم ويكونُ سبباً لعماهم عن الحقِّ ، وتحمل بصائرهم الإيمانَ بهِ في غيبتِهِ كما ينظرُ الإنسانُ إلى الشَّمسِ من تحتِ السَّحابِ ؛ ولا يتضرَّرُ بذلكَ .

السَّادسُ : إنَّ الشَّمسَ قد تخرجُ منَ السَّحابِ ، وينظرُ إليهَا واحدٌ بعدَ واحدٍ ؛ فكذلكَ يمكنُ أن يظهرَ عليه السلام في أيَّامِ غيبتِهِ لبعض الخلقِ دونَ بعضٍ[١] .

السَّابعُ : إنَّهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كالشَّمسِ في عمومِ النَّفعِ ؛ وإنَّما لا ينتفعُ بهم مَنْ كانَ أعمى ؛ كما فُسِّرَ بهِ في الأخبارِ قولُهُ تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلٗا ﴾[٢] .

الثَّامنُ : إنَّ الشَّمسَ كما أنَّ شعاعَهَا يدخلُ البيوتَ بقدرِ ما فيهَا من الرَّوازنَ والشَّبابيكَ[٣] ؛ وبقدرِ ما يرتفعُ عنهَا منَ الموانعِ ؛

---

(١) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((يظهرُ لهُ في أيَّامِ غيبتِهِ بعض الخلق دونَ بعضٍ)) .

(٢) سورة الإسراء : آية ٧٢ .

(٣) الرَّوازنُ جمعُ روزنة ــ مُعرَّب ــ وهيَ الكُوَّةُ النَّافذة ؛ ثقبةٌ في الجدارِ يدخلُ منها الضَّوءُ والْهواءُ . والشَّبابيكُ جَمعُ شُبَّاكَ يجعلُ في الحائطِ وفيهِ ثقوبٌ عديدةٌ .

فكذلكَ الخلق إنَّما ينتفعونَ بأنوارِ هدايتِهم بقدر ما يرفعونَ الموانعَ عن حواسِّهم ومشاعرِهم الَّتي هيَ روازنُ قلوبِهم منَ الشَّهواتِ النَّفسانيَّة والعلائقِ الجسمانيَّةِ ؛ فبقدرِ ما يرفعونَ عن قلوبهم من الغواشي الكثيفةِ الهيولانيَّةِ [(١)] إلى أن ينتهيَ الأمرُ إلى حيثُ يكونُ بمنزلةِ من هوَ تحتَ السَّماءِ ؛ يحيطُ به [(٢)] شعاعُ الشَّمسِ من جميعِ جوانبِهِ [(٣)] بغيرِ حجابٍ .

فقد فتحتُ لكَ من هذِهِ الجنَّةُ الرَّوحانيَّةُ ثمانيةُ أبوابٍ ، ولقدَ فَتَحَ اللهُ عليَّ بفضلِهِ ثمانيةَ أخرى [(٤)] تضيقُ العبارةُ عن ذكرِهَا عسى اللهُ أنْ يفتحَ علينَا وعليكَ في معرفتِهِم ألفَ بابٍ يُفتَحُ من كلِّ بابٍ ألفُ بابٍ)) انتهى .

---

(١) نسبةً إلى الهيولي ؛ وهيَ مصطلحٌ فلسفيٌّ ومعناهُ : الموجودُ بشيءٍ مُتقوِّم بنفسهِ .
(٢) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((ويحيطُ بهِ)) .
(٣) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((الجوانبِ)) .
(٤) كذا في (خ) والبحار ، وفي (ط) : ((أُخَرَ)) .

أقولُ : [إنَّ][1] الحقَّ أنَّ الاستدلالَ بما استدلَّ بهِ شيخُنَا العلاَّمةُ [2] ـ رفعُ اللهُ مدارجَهُ ومقامَهُ ـ في (منهاجِ الكرامةِ) [3] في نقضِ دليلِ العامَّةِ ؛ لا يتمُّ إلَّا على مختارِ المُحدِّثينَ لا المجتهدِينَ ؛ فإنَّهُ يردُ عليهِم ما أوردوهُ عندَ التَّأمُّلِ .

والعجبُ كلُّ العجبِ مِمَّن يدَّعي حصولَ العلمِ بتحقُّقِ الإجماعِ عندهُ بعدَ غيبةِ الإمام عليه السلام منذ تسعِ مئةِ سنةٍ معَ الاختلافِ التَّامِّ في مستندِ المسألةِ ، وتشتُّتِ الأقوالِ واختلافِ الأفهامِ فيهَا ؛ يقولُ : قد حَصَلَ لي العلمُ بدخولِ قولِ الإمامِ عليه السلام في هذِهِ [4] الفتيا ؛ لتوافق عباراتِ جمعٍ منَ الفقهاءِ فيهِ ؛ لأنَّ ديدنَهُم [5] معلومٌ عندنَا أنَّهم لا يفتونَ إلَّا بما وَصَلَ إليهِم من قولِ الإمامِ [6] ؛

---

(١) ما بين [ ] ورد في (ط) دونَ (خ) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) زيادة بينَ [ ] : ((العلاَّمةُ [الحليُّ ــ ره ــ])) .

(٣) منهاجُ الكرامةِ : ص١٨٣ .

(٤) كذا في (ط) وهوَ أظهرُ ، وفي (خ) : ((في هذا)) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((لأنَّ دينَهُم)) .

(٦) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((المعصومِ)) .

فصارت [١] فتواهُم ـ بلا ذكرِ الدَّليلِ المرويِّ ـ دليلاً على المرويِّ ؛ وتحقَّقَ عندي كونُ قولِ المعصومِ فيهِ ؛ وإنْ خالفَ جمعٌ آخرَ مِمَّن يُعلَمُ أعيانُهم فيهِ ؛ وذلكَ بلا نصٍّ عندَهُ في ذلكَ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ في مسندِ الإجماعِ [٢] ؛ ولا دليل عقليّ يكشفُ القناعَ ؛ ومعَ [٣] هذا يُنكرُ على مَن يقولُ بحصولِ العلم منَ الأخبارِ المعصوميَّةِ وآثارِ الأئمَّةِ الفاطميَّةِ ـ عليهِم أفضلُ الصَّلاةِ والتَّحيَّةِ ـ معَ ما فيهَا منَ الأنوارِ اللَّفظيَّةِ والمعنويَّةِ ـ ؛ ويستبعدُ من ذلكَ غايةَ الاستبعادِ ، ويصدُّ بالتَّشكيكِ طلبةَ علومِ الدِّينِ عن طريقِ الرَّشادِ ؛ وقد قالَ عليه السلام للحارثِ الهمدانيِّ ـ حينَ قالَ لَهُ : (أَرْمَضَنِي [٤] اخْتِلافُ الشِّيعةِ عَلَى بَابِكَ) ـ : ((يَا حَارِثُ ؛ إِنَّكَ امْرُؤٌ مَلْبُوسٌ عَلَيْكَ ، اعْرِفِ الحَقَّ تَعْرِف أَهْلَهُ ، الرِّجَالُ تُعْرَفُ بِالْحَقِّ

---

(١) كذا في (ط) ، وفي (خ) : ((فصارَ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((مستنداً لإجماعٍ)) .

(٣) كذا في (خ) وهوَ أرجحُ ، وفي (ط) : ((فعلى)) .

(٤) كذا في (خ) ومعناها : آلمني وأحرقني ، وفي (ط) : ((أَمْرَضَنِي)) ؛ وفي أمالي الشَّيخين : ((نالَ الدَّهرُ يَا أميرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنِّي ؛ وَزَادَنِي أَوَاراً وَغَلِيلاً اخْتِصَامُ أَصْحَابِكَ بِبَابِكَ)) .

لا الحَقّ بِالرِّجَالِ)) [١] .

وقالَ الإمامُ عليه السلام [٢] : ((إِنَّ كَلامَنَا حَقِيْقَةٌ وَنُوْرٌ ، فَمَا لا حَقِيْقَةَ لَهُ وَلا نُوْر ؛ فَكَلامُ الشَّيْطَانِ)) .

وفي الجامعةِ [٣] : ((كَلامُكُمْ نُوْرٌ)) .

قالَ عليه السلام [٤] : ((لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةٌ ، وَعَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورٌ)) .

أقولُ : وجهُ الشَّبهِ ؛ هوَ الظُّهورُ بالذَّاتِ والإظهارُ

---

(١) لَم نرَ مصدراً أوردَ هذا اللّفظَ ، نعم قريباً منهُ رُوِيَ في أمالي المفيدِ : ص٥ : مجلس١ :ح٣ وأمالي الطُّوسيِّ : ص٦٢٦: مجلس ٢٩: ح١٢٩٢/٥ عن الأصبغِ بنِ نباتةَ ولفظهُ في الأمالي هكذا : ((قَدْكَ ؛ فَإِنَّكَ امْرُؤٌ مَلْبُوْسٌ عَلَيْكَ ، إِنَّ دِيْنَ اللهِ لا يُعْرَفُ بالرِّجالِ ؛ بَلْ بِآيَةِ الحَقِّ ؛ فَاعْرِفِ الحَقَّ تَعْرِفُ أَهْلَهُ)) .

(٢) في اختيارِ معرفةِ الرِّجالِ : ج٢ : ص٤٩١ : ح٤٠١ روى مثلهُ الكشِّيُّ بسندِهِ عن الرِّضا عليه السلام : ((فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيْقَةً وَعَلَيْهِ نُوْرَاً ؛ فَمَا لا حَقِيْقَةَ مَعَهُ وَلا نُوْرَ عَلَيْهِ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ)) .

(٣) عيونُ الأخبارِ : ج١ : ص٣٠٩ : باب ٦٨ : ح٣ والفقيهُ : ج٢: ص٦١٦ : ح٣٢١٣ والتَّهذيبُ : ج٦: ص٩٥ : كتاب المزارِ : باب٤٦ : ح١ عن موسى النَّخعيِّ عن الْهادي عليه السلام

(٤) رُوِيَ في المَحاسنِ : ج١: ص٢٢٦ : باب١٤ حقيقةِ الحقِّ : ح١٥٠ والكافي : ج٢: ص٥٤ : باب حقيقةِ الإيمانِ واليقينِ : ح٤ بإسنادِهِم عن السَّكونيِّ عن الصَّادق عليه السلام عن عليٍّ عليه السلام ؛ ورُوِيَ في الكافي :ج١ : ص٦٩ : باب الأخذِ بالسُّنَّةِ : ح١ أيضاً بسندِهِ عن الصَّادقِ عليه السلام عن عليٍّ عليه السلام عن رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله إلاّ أنَّ فيهم : ((إِنَّ عَلَى كُلِّ ...)) .

لغيرِهِ[١] ؛ وإنَّما يحتاجُ في دركِهِ وإحساسِهِ إلى البصيرةِ كما يحتاجُ في دركِ الأنوارِ الظاهرةِ إلى البصرِ الظَّاهرِ ، وهذا ظاهرٌ على العنودِ الجحودِ أيضاً وإنْ جَحَدَ وأَنْكَرَ .

وأعْجَبُ [٢] من إنكارِهِم حصولَ العلمِ منَ الأخبارِ ـ مع دعواهُم حصولُهُ منَ الإجماعِ المُصطلحِ عندهُم ـ ؛ قولُـهم[٣] بحجيَّـةِ الإجماعِ المنقولِ والاكتفاءُ بهِ في أكثرِ الفتاوى ؛ وزعمِوا تساويه بالأخبارِ[٤] المضبوطةِ زمنِ السَّلفِ الصَّالحِ ؛ فيقولونَ : إنَّ الأخبارَ الآحادَ والإجماعَ المنقولَ في إفادةِ الظَّنِّ سواءٌ ! ؛ لأنَّ إخبار الفقيهِ عن الإجماعِ شهادةٌ منهُ بأنَّ فيهِ قولَ المعصومِ [عليه السلام] .

ومعَ هذِهِ الخيالاتِ ـ الَّتي يزعمونَها[٥] ـ أدلَّةٌ عندهُم ؛ يقولونَ : لا يصحُّ التَّعويلُ على شهادةِ علماءِ الحديثِ وحملةِ كلامِهِم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بغيرِهِ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فَاعْجَبْ)) .

(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وقولِهم)) .

(٤) كذا في (خ) ، ولعلَّها : ((مَعَ الأخبارِ)) .

(٥) كذا في (ط) وهوَ أوفقُ ، وفي (خ) : ((تزعمونَها)) .

في ادِّعائِهم إفادةَ الإخبارِ العلمَ ـ معَ صرفِهمُ الأعمارَ في تتبُّعِ الآثارِ وتصفُّحِ الأخبارِ ـ ؛ وهم يقبلونَ شهاداتِ أربابِ الفنِّ في فنونِهم المختصَّةِ بهم ؛ إلَّا شهادةَ الأخبارِ؛ وإن هذا إلَّا غفلة [١] أو تغافل عندَ الاعتبارِ .

قالَ مولانَا المُحدِّثُ المُجلسيُّ [٢] ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ بعدَ إيرادِ الَّذي رواهُ سعدٍ عن أبي محمَّدٍ والحجـَّةِ الغائبِ عليهما السلام : ((أقولُ : قالَ النَّجاشـيُّ [٣] ـ بعدَ توثيـقِ سعـدٍ والحكمِ بجلالتِـهِ ـ : " لقيَ مـولانا أبا محمدٍ عليه السلام . ورأيتُ بعضُ أصحابِنَا يُضعِّفونَ لقاءهُ لأبي محمَّدٍ عليه السلام ويقولونَ : هذِهِ حكايةٌ موضوعةٌ عليهِ " .

أقولُ : الصَّدوقُ ـ ره ـ أعرفُ بصدقِ الأخبارِ والوثوقِ عليهَا من ذلكَ البعضِ الَّذي لا يُعرَفُ حالُهُ ، وردُّ الأخبارُ الَّتي تشهدُ [٤]

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((إلاَّ شهادةَ المُحدِّثينَ في هذا المضمارِ ؛ وإنَّ هذِهِ غفلةٌ))

(٢) البحارُ : ج٥٢ : ص٨٨ : باب١٩ : بعدَ ذكرِ الحديثِ ١ الَّذي رواهُ الصَّدوقُ في إكمالِ الدِّينِ عن سعدِ بنِ عبدِ اللهِ ورؤيتِهِ للقائمِ عليه السلام .

(٣) فهرست مصنَّفاتِ الشِّيعةِ (رجال النَّجاشيِّ) : ص١٧٧ : باب السِّينِ : رقم ٤٦٧

(٤) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((شهدت)) .

متونُها بصحَّتِهَا بمحضِ الظَّنِّ والوهمِ ـ معَ إدراكِ سعدٍ زمانهُ عليه السلام ؛ وإمكانِ ملاقاةِ سعدٍ لهُ عليه السلام ؛ إذ كانَ [١] وفاتُهُ بعدَ وفاتِهِ عليه السلام بأربعينَ سنةً تقريباً ـ ليسَ إلَّا للإزراءِ[٢] بالأخبارِ ؛ وعدمِ الوثوقِ بالأخيارِ ؛ والتَّقصيرِ في معرفةِ شأنِ الأئمَّةِ الأطهارِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إذ وجدنَا أنَّ الأخبارَ المشتملةَ على المعجزاتِ الغريبةِ إذا وَصَلَ[٣] إليهِم ؛ فهُم إمَّا يقدحونَ فيهَا أو في روايهَا [٤] ؛ بل ليسَ جرمُ أكثرِ المقدوحِينِ[٥] من أصحابِ الرِّجالِ إلَّا نَقْلُ مثلِ تلكَ الأخبارِ)) انتهى .

وقالَ ـ طابَ ثراهُ ـ في موضعٍ آخرَ في بحارِهِ [٦] ما لفظهُ : ((هذا الخبرُ ـ وإن كانَ مرسلاً ـ لكنَّ أكثرَ أجزائِهِ أوردَهَا الكلينيُّ

---

(١) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((كانت)) .

(٢) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((الإزدراءُ)) بمعنى واحدٍ هو الانتقاصُ والاحتقارُ .

(٣) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((وصلت)) .

(٤) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((أو في رواتِها)) .

(٥) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((أكثرِ المُحدِّثِين المُتقدِّمِينَ)) .

(٦) بحارُ الأنوارِ : ج١٠ : ص١٨٨ : باب ١٣.

والصَّدوقُ مُتفرِّقةً في المواضعِ المناسبةِ لَهَا (١) وسياقُهُ شاهدُ صدقٍ علـى حقيقتِهِ)) انتهى .

فهذهِ شهادةُ رئيسِ الفنِّ منَ (٢) المُتأخِّرينَ .

أمَّا ما رواهُ الشَّيخُ البهائيُّ [رَحِمَهُ ٱللَّهُ] (٣) في مُقدَّماتِ (مشرقِ الشَّمسَينِ) منَ الوثوقِ على أخبارِ الأصولِ (٤) ؛ فهذا شاهدُ صدقٍ على ما يقولُ بهِ المُحدِّثونَ ؛ ولـمَّا أوردنَا عبارتَهُ ـ قُدِّسَ سِرُّهُ ـ في المجلدِ الأوَّلِ من كتابِنَا هذا ؛ لسنَا نعيدُهَا ههنا (٥) .

---

(١) كذا في (خ) والبحارِ ، وفي (ط) : ((في مواضعَ من كتابِهِ لمناسبةٍ لَهَا)) .

(٢) كذا في (ط) وهوَ أظهرُ ، وفي (خ) : ((في)) .

(٣) ما بينَ [ ] وردَ في (خ) دونَ (ط) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((من الوثوقِ من الأخبارَ على وثوقِ أخبارِ الأصولِ)) .

(٥) لعلَّهُ حَدَثَ سقطٌ هنا أو إقحامٌ لعبارةٍ ؛ فإنَّهُ لَم يسبق منهُ نقلُ كلامِ البهائيِّ ، وليسَ هذا الكتابِ من جزءَينِ ؛ فإنَّهُ لَم يصرِّح بذلكَ في المقدَّمةِ ولا نقلَ ذلكَ أحدٌ ، واللهُ أعلم . ويقصدُ بكلامِ البهائيُّ ما ذكرَهُ في مشرقِ الشَّمسينَ : ص٢٦٩ : ((وهذا الاصطلاحُ لَم يكن معروفاً بينَ قدمائِنَا ــ قدَّسَ اللهُ أرواحَهم ــ كما هوَ ظاهرٌ لِمَن مارسَ كلامَ ؛ بل كانَ المتعارفُ بينهم إطلاقَ الصَّحيحِ على كلِّ حديثٍ اعتضدَ بما يقتضي اعتمادُهُم عليهِ أو اقترنَ بما يوجبُ الوثوق بهِ والرُّكون إليهِ ؛ وذلكَ منها وجودُهُ في كثيرٍ منَ الأصولِ الأربعِ مئةِ الَّتي نقلوهَا عن مشايخهم بطرقِهم المتَّصلةِ بأصحابِ العصمةِ ــ سلامُ اللهِ عليهم ــ ؛ وكانت متداولةً لديْهم في تلكَ الأعصارِ مشتهرةً فيما بينَهُم اشتهار الشَّمسِ في رابعةِ النَّهارِ ...)) إلخ

وإنَّما جُرْمُ المُحدِّثينَ حفظُ [١] الأحاديثِ المعصوميَّةِ وروايتُهَا وتنقيحُهَا والتَّصنيفُ فيهَا واقتصارُ العملِ عليهَا ؛ فهم بسببِ هذا صاروا جاهِلِينَ لا تجوزُ الصَّلاةُ خلفَهُم ، ولا قبولَ شهادتِهِم [٢]! .
والمتعدُّونَ عن النُّصوصِ المتجرِّئونَ في الفتاوى بمحضِ التَّمسُّكِ بالأصولِ الظَّنِّيَّـةِ كـ (الأصلِ تأخُّرُ الحادثِ ، والأصلِ عدمُ الحادثِ ، وأصل البراءةِ والإباحةِ [٣] ، وتنقيحِ المناطِ ، والقياسِ الجلـيِّ) ؛ صاروا واجبي الطَّاعةِ على الأنامِ ؛ بحيثُ لا تُقبَلُ صلاتُهُم الصَّحيحةُ المطابقةُ للواقعِ المأخوذِ مسائلهَا من الكتابِ والسُّنَّةِ إلَّا بالاستماعِ منهُم والاقتفاءِ بظنِّهم ، وإنَّما قالَ عليه السلام [٤] : ((فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا ؛ فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ [٥] ...)) إلخ ؛ ولـم يقلْ بحكمِهِ أو بظنِّهِ .

(١) كذا في (خ) وهوَ أرجحُ ، وفي (ط) : ((وإنَّما جَرَمَ المُحدِّثينَ بحفظِ)) .
(٢) ((بشهادتِهم)) .
(٣) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((والأصلُ البراءةُ والإباحةُ)) .
(٤) وهوَ مقطعٌ من مقبولةِ ابنِ حنظلةَ عن الصَّادقِ عليه السلام ، وقد رُوِيت في التَّهذيب : ج٦: ص٢١٨ : باب من إليهِ الحكمُ : ح٥١٤/٧ ، والكافي : ج١: ص٦٧ : باب اختلافِ الحديثِ : ح١٠.
(٥) في الكافي : ((فَلَمْ يَقْبَلْهُ)) .

وقـالَ الصَّادقُ عليه السلام لأبـي حنيفةَ في كلامٍ لهُ [(١)] : ((فَأَنْتَ الَّذِي تَقُوْلُ : ﴿ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ [(٢)] ؟ قَالَ : أَعُوْذُ باللهِ مِنْ هَذَا القَوْلِ ! . قَـالَ : إِذَا سُئِلْتَ ؛ فَمَا تَصْنَعُ ؟ قَـالَ : أُجِيْبُ عَنِ الكِتَابِ أَوْ السُّـنَّةِ أَوِ الاجْتِهَادِ . قَالَ : إِذَا اجْتَهَدْتَ مِنْ رَأْيِكَ وَجَبَ عَلى المُسْلِمِيْنَ قَبُوْلُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَكَذَلِكَ وَجَبَ قَبُوْلُ مَا أَنْزَلَ اللهُ ؛ فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : ﴿ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾)) انتهى . وهذا من احتجاجاتِهِ عليه السلام على أبـي حنيفةَ .

وفي احتجاجِهِ على الشَّاميِّ [(٣)] إذ قالَ : ((إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ كَلامٍ [(٤)] وَفِقْهٍ وَفَرَائِضَ ؛ وَقَدْ جِئْتُ لِمُنَاظَرَةِ أَصْحَابِكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ : كَلامُكَ هَذَا مِنْ كَلامِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله أَوْ مِنْ عِنْدِكَ ؟ فَقَالَ : مِنْ كَلامِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله بَعْضُهُ ؛ وَمِنْ عِنْدِي بَعْضُهُ . فَقَالَ لَهُ

---

(١) مناقب آل أبِي طالب : ج٣ : ص٣٧٦ عن محمَّدِ الصَّيرفيِّ وعبدِ الرَّحمنِ بن سالمٍ وعنهُ في البحار : ج١٠ : ص٢١٢ : باب ١٣ : ح١٣ .

(٢) سورةُ الأنعامِ : آيةُ ٩٣ .

(٣) رواهُ الطَّبرسيُّ في الاحتجاجِ : ج٢ : ص١٢٢ ــ واللَّفظُ لَهُ ــ ، ومثلهُ روى المفيدُ في الإرشادِ : ص١٩٤ والكلينيُّ في الكافي : ج١ : ص١٧١ : باب الاضطرارِ إلى الحجَّةِ : ح٣ ــ مع بعضِ اختلافٍ في اللفظِ ــ بالإسنادِ إلى يونسَ بنِ يعقوبَ .

(٤) في الكافي والإرشادِ والاحتجاجِ : ((صَاحِبُ كَلامٍ)) .

أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فَأَنْتَ إِذاً شَرِيْكُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : لا . قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَسَمِعْتَ الْوَحْيَ عَنِ اللهِ ؟ قَالَ : لا . قَالَ : فَتَجبُ طَاعَتُكَ كَمَا تَجبُ طَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : لا . قَالَ : فَالْتَفَتَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فَقَالَ : يَا يُونُسَ هَذَا قَدْ خَصَمَ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ[١])) إلى أن قالَ : ((فَقُلْتُ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ؛ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ الْكَلامِ ؛ وَتَقُولُ : وَيْلٌ لأَصْحَابِ الْكَلامِ يَقُوْلُوْنَ هَذَا يُنْقَادُ وَهَذَا لا يُنْقَادُ ، وَهَذَا يُنْسَاقُ وَهَذَا لا يُنْسَاقُ ، وَهَذَا نَعْقِلُهُ وَهَذَا لا نَعْقِلُهُ . فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّمَا قُلْتُ : وَيْلٌ لَقَوْمٍ تَرَكُوا قَوْلِي بِالكَلامِ ؛ وَذَهَبُوا إِلَى مَا يُرِيدُونَ)) .

وقالَ المولى الماهرُ الآقا محمَّد عليُّ بنُ آقا محمَّدِ باقرٍ ـ دامت إفاداتُهُ[٢] ـ في جوابِ السُّؤالِ التَّاسعِ والسِّتِّينَ بعدَ الخمسِ مئةٍ ـ والمرموز بلفظةِ (الشط) ـ في (كتابِ المقامع) ـ ما لفظُهُ : ((فلا عبرةَ بمجرَّدِ الشُّهرةِ بينَ المُتأخِّرينَ ؛ خصوصاً إذا عارضت الشُّهرةُ بينَ المُتقدِّمين ؛ فإنَّ الأخبارَ عن أيديهم صدرت ،

(١) التتمَّةُ : ((ثُمَّ قَالَ : يَا يُونُسُ ؛ لَوْ كُنْتَ تُحْسِنُ الْكَلامَ كَلَّمْتَهُ . قَالَ يُونُسُ : فَيَا لَهَا مِنْ حَسْرَةٍ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((إفادتُهُ)) .

والشَّاهدُ يري ما لا يرى الغائبُ . وقد اشتهرَ بينَ المُتأخِّرينَ مسائلَ على خـلافِ الأدلَّـةِ القويَّـةِ ؛ استنـاداً إلى بعضِ الأصولِ أو إطلاقِ دليلٍ مُعارَضٍ بمُقيَّدٍ معلومٍ أو خبرٍ ضعيفٍ ـ بل عاميٍّ ـ مُعارضٍ بقويٍّ خاصٍّ منهَا)) .

أقولُ : ثمَّ ساقَ الكلامُ في بيانِ أدلَّةِ[1] الإفهامِ من أولئكَ الأعلامِ بلفظهِ و ((منها ... ومنها ....)) إلى آخرهِ .

ويُؤَيِّدُ هذا ما ذكرهُ شيخُنَا الشَّهيدُ الثَّانـي ـ قُدِّسَ سِرُّهُ ـ في المسالكِ في كتابِ الصُّلحِ[2] ـ حاكياً عن شيخِنَا العلاَّمةِ الحِلِّـيِّ[3] ـ أعلا الله مدارجَهُ ـ ما لفظُهُ : ((" ولستُ أعرفُ في هذِهِ المسألةِ بالخصوصيَّةِ نصَّاً منَ الخاصَّةِ ولا مِنَ العامَّةِ ؛ وإنَّما صرتُ إلى ما قلتُ عن اجتهادٍ ")) انتهى .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ركَّةِ الأفهامِ)) . والرّكَّة والرّكاكة : الضَّعف .

(٢) مسالكُ الأفهامِ : ج٤ : ص٢٧٦ (مؤسسةُ المعارفِ الإسلاميَّةِ ، قمُّ ، ط١ ، ١٤١٤هـ) .

(٣) قالهُ في تذكرةِ الفقهاءِ : ج٢: ص١٨٢ (منشوراتُ المكتبةِ المرتضويَّةِ ، ط حجريَّة) المقصد ٨ : في الصُّلحِ : مسألة إخراجِ الرَّوشنِ .

أقولُ : وهبْ أنَّ الإجماعَ تحقَّقَ عندَهُ ؛ والعلمُ حَصَلَ لهُ ؛ فإذا لـم يكن لهُ سبيلٌ إلى إثباتِ ذلكَ على غيره ؛ فكيفَ ينكرُ على غيرِهِ إخبارَهُ بحصول العلمِ لهُ عن[1] أسبابٍ أخـرَ في نفسِـهِ ؟! ؛ ومعَ ذلكَ لا يكونُ العلمُ ذلكَ إلَّا حجَّةً عليهِ ؛ إذ لا دليلَ عندَهُ عليهِ ؛ فكيفَ ساغَ لَهُ التَّشنيعُ [على] [2] مَن لـم يثبتُ عليه تحقُّقُ إجماعِهِ وحصولُ العلمِ منهُ ؛ معَ كونِهِ ليسَ بأجهلِ مِـمَّن يدَّعي الإجماعَ ؟! .فإنْ ساغَ لهُ تشنيعُ[3] منكرِ إجماعِهِ ؛ ساغَ للمُحدِّثِ تشنيعُ[4] مَن يُنكِرُ حصولَ العلمِ منَ الأخبارِ ؛ فما كانَ جوابهُ ؛ كانَ جوابهُ .

فالحقُّ إنَّ غياهبَ الجهلِ مظلمةٌ متكدِّرَةٌ[5] إذا أخرجَ الجاهلُ يدَهُ لم يكد يراهَا [6] ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾ [7]

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : (([من])) .
(٢) ما بينَ [ ] ورد في (ط) دونَ (خ) .
(٣) ، (٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((التَّشنيعُ على)) في الموضعَين .
(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((مُظلَّةٌ متكوِّرةٌ)) .
(٦) اقتبسهُ من قولهِ تعالى في سورةِ النَّورِ الآيةِ ٤٠ : ﴿ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ﴾ .
(٧) نفسُ الآيةِ السَّابقةِ .

فإذا لاحَ صباحُ الفلاحِ ، وفُلِقَ عمودُ الأرواحِ[١] من أفقِ الأشباحِ ؛ تفوَّضت[٢] صفوفُ الدُّجى منهزماتٍ ، وجنودُ الهوى متلاشياتٍ ، وعُرِفَ الحقُّ على ما هوَ عليهِ في درجِ [٣] الألفاظِ ؛ وحُقِّقَ النُّقوشُ ، واضمحلَّ الباطلُ كالعهنِ[٤] المنفوشِ ؛ فيا مَنْ ليسَ لدركِ الحقائقِ أهلاً ، مهلاً مهلاً ؛ أَمْسِكْ [٥] عِنانَ اللِّسانِ في ميدانِ الطِّعانِ بلا سيوفِ الأدلَّةِ وسهامِ البرهانِ [٦] ، ولا تسفِّهْ الأحلامَ [٧] بأحلامِ الغلمانِ [٨] ؛ مُتعرِّضاً بهَا عرضَ الأعيانِ ؛ ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴾[٩] .

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((الأرماحِ)) .
(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((تقوَّضت)) وهُما بمعنى واحدٍ أي تفرَّقت .
(٣) كذا في (خ) ولعلَّ المرادَ مراتبُ الألفاظ أو مطاويها ومكامنُ معناها أو سياقُ الكلامِ ومعاريضُهُ . وفي (ط) : ((ذرح)) والذَّرحَ : تفريقُ الشَّيءِ على الشَّيءِ ليكسوهُ صبغاً .
(٤) العهن : الصُّوفُ أو الصُّوفُ المصبوغُ ألواناً .
(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((مهلاً ؛ هلاَّ أمسكتَ)) .
(٦) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بلا سهامِ الأدلَّةِ وسيوفِ البرهانِ)) .
(٧) هيَ العقولُ .
(٨) في خ : ((الحلمانِ)) وما أثبت أظهرُ ، وفي ط : ((ولا تسعهُ الأحلامُ أحلامُ الخِلاَّنِ)) .
(٩) سورةُ الرَّحمنِ : آيةُ ٣٣ .

وملخصُ البرهان في تأييدِ ما قالهُ آيةُ الله في العالمين[١] ! شيخُنَا العـلاَّمةُ [٢] : إنَّ مُـدَّعي[٣] تحقُّـقِ الإجمـاعِ ـ مطلقاً ـ في غيـرِ الضَّروريَّات ؛ إمَّا يَـدَّعي تحقُّقَـهُ وحجيَّتَهُ بالضَّـرورةِ ؛ فمنفـيٌّ [٤] بالضَّـرورةِ ، أو بالإجماعِ ؛ فلا يجدي الإقناعُ ، أو بالعقلِ المستعانِ ؛ فما وُجِدَ إلى الآنِ ـ والآن كما كانَ ـ ، وإمَّا بالكتابِ ؛ فليسَ فيهِ نصٌّ[٥] في هذا البابِ ، وإنْ تشبَّثَ بذيلِ الأخبارِ ؛ فلا يفيدُهُ [٦] عندَ الاعتبارِ ؛ لأنَّ حجيَّـةَ الإجماعِ إمَّا قطعيَّـةٌ ؛ فيحتاجُ [٧] إلى دليلٍ أقوى منهُ في القطعِ والفصلِ ، أو ظنِّيَّـةٌ ؛ فيحتاجُ[٨] إلى دليلٍ قطعيٍّ في الأصلِ . وحالُ[٩] الأخبارِ ـ عندَ المُتمسِّكِينَ بهِ[١٠] ـ معلومٌ ؛

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((على العالمينَ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((العلاَّمة [الحلِّيّ])) .

(٣) كذا في (خ) وهوَ أرجح ، وفي (ط) : ((أن يدَّعي)) .

(٤) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((في الضَّرورةِ ؛ فينُفى)) .

(٥) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فيهِ ضرورةٌ)) .

(٦) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فلا يفيدُ)) .

(٧) ، (٨) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فتحتاجُ)) .

(٩) كذا في (خ) ، وفي (ط) ((وخلافُ)) .

(١٠) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((بِها)) .

وعلى[1] هذا دليلُ حجيَّتِهِ لا تقومُ وأوهنُ من أدلةِ من يعتبرُهُ مطلقاً في الأصولِ والفروعِ ، أو أدلَّةُ مَنْ يتمسَّكُ بهِ في الفروعِ دونَ الأصولِ ؛ لأنَّهم إذا قامَ لهم في حجيَّتِهِ دليلٌ ؛ صارَ بعينِهِ دليلُ خصمِهِم عليه لهم في قطعِ السَّبيلِ ، و كلُّ ما ينقضُ بهِ على خصمِهِ في دعواهِ ، ينقضُ بهِ[2] خصمُهُ مُدَّعاهُ .

قالَ شيخُنَا العلاَّمةُ المُحدِّثُ المجلسيُّ ـ طابَ ثراهُ ـ في مجلَّدِ الإيمانِ منَ البحارِ [3] ـ في بيانِ قولِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام [4]: « وَالْزَمُوْا السَّوَادَ الأَعْظَمَ ؛ فَإِنَّ يَدَ اللهِ عَلَى الجَمَاعَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ ؛ فَإِنَّ الشَّاذَّ مِنَ النَّاسِ للشَّيطانِ كما أنَّ الشَّاذَّةَ منَ الغَنَمِ لِلذِّئْبِ » انتهى ـ ما لفظُهُ : ((و" السَّوادُ " : العددُ الكثيرُ ، والجماعةُ منَ النَّاسِ و " يدُ اللهِ " : كنايةٌ عن الحفظِ والدِّفاعِ ؛ أي أنَّ الجماعةَ المُجتمِعِينَ على إمامِ الحقِّ في كَنَفِ اللهِ وحفظِهِ .

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((فعلى)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وكلُّ ما ينتقضُ بهِ خصمُهُ في دعواهُ ، فينقض بهِ)) .

(٣) بحارُ الأنوارِ : ج٦٥ : ص٢٨٩ : باب٢٤ : ح

(٤) نَهجُ البلاغةِ : ج٢ : ص٩ : خطبةُ ١٢٧ (دارُ الذَّخائرِ ، قمُّ ، ط١ ، ١٤١٢هـ) .

وما استُدِلَّ بِهِ (١) على العملِ بالمشهوراتِ والإجماعاتِ الغيرِ الثَّابتِ دخولُ المعصومِ فيهَا لا يخفي وَهَنُهُ ؛ لورودِ الأخبارِ المتكاثرةِ ، ودلالةِ الآياتِ المتظافرةِ على أنَّ أكثرَ الخلقِ على الضَّلالِ ؛ والحقّ معَ القليلِ)) انتهى كلامُهُ رُفِعَ مقامُهُ .

ويُؤَيِّدُهُ (٢) ما في [شرحِ] (٣) النَّهجِ أيضاً : ((فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ؛ أَخْبِرْنِي مَنْ أَهْلُ الجَمَاعَةِ ، وَمَنْ أَهْلُ الفُرْقَةِ ، وَمَنْ أَهْلُ السُّنَّةِ ، وَمَنْ أَهْلُ البِدْعَةِ ؟! . فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَيْحَكَ ؛ إِذَا سَأَلْتَنِي فَافْهَمْ عَنِّي ــ وَلا عَلَيْكَ أَنْ لا تَسْأَلَ أَحَدَاً بَعْدِي ــ : أَمَّا أهلُ الجَمَاعَةِ ؛ فَأَنَا وَمَنْ تَبِعَنِي وَإِنْ قَلُّوْا ؛ وَذَلِكَ الحَقُّ عَنْ أَمْرِ اللهِ وَعَنْ أَمْرِ رَسُوْلِهِ (٤) ، وَأَمَّا أَهْلُ الفُرْقَةِ ؛ فَالْمُخَالِفُوْنَ لِي وَلِمَن اتَّبَعَنِي وَإِنْ كَثُرُوْا ، وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ ؛ فَالْمُتَمَسِّكُوْنَ بِمَا سَنَّهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ وَإِنْ قَلُّوْا (٥) ؛

---

(١) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((وما يُستدلُّ)) .

(٢) كذا في (خ) ، وفي (ط) : ((ويزيدُهُ)) .

(٣) ما بينَ [ ] لَم يرد في (خ) و(ط) ؛ وأثبتناهُ ؛ لأنَّ الرِّوايةَ في شرحِ نَهجِ البلاغةِ لابنِ ميثم ج٣ : ص١٥ : بعد الخطبة ٩٩ (مكتب الإعلامِ الإسلاميِّ ، قمُّ ، ط١، ١٣٦٢ش .

(٤) كذا في (خ) وشرحِ النَّهجِ ، وفي (ط) : ((الرَّسُوْل)) .

(٥) هكذا في شرحِ النَّهجِ ؛ وقد سقطت الرَّابعةُ ؛ فإنَّ السَّائلَ سألَ عن أَرْبَعٍ ، وقد ذكرت الرَّابعةُ في روايةِ الاحتجاجِ : ج١: ص٢٤٦ عن يحيى بن عبد الله بن الحسنِ عن أبيهِ : ((وَأَمَّا أَهْلُ البِدْعَةِ ؛ فالمُخَالِفُوْنَ لأَمْرِ اللهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُوْلِهِ ؛ العَامِلُوْنَ بِرَأْيِهِمْ وَأَهْوَائِهِم وَإِنْ كَثُرُوْا)) .

لا العَامِلُوْنَ بِرَأْيِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ وَإِنْ كَثُرُوْا)) .

والحقُّ أنَّ دونَ إثباتِهِ في محلِّ النِّزاعِ خرطُ القتادِ ، والله يهدي مَن يشاءُ إلى سواءِ سبيلِ الرَّشادِ .

أونك پيس توكفتم غم دل تهيدم گـه دل آزر ده شوب درنه سخن بسيارست حال أين هجران دين خونين صكر حاليا بكذر ما وقت دكر .

﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[(١)] ، ﴿ حِكْمَةٌۢ بَٰلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ ٱلنُّذُرُ ﴾[(٢)] .

---

(١) سورةُ الأنعامِ : آيةُ ١٤٩.

(٢) سورةُ القمرِ : آية ٥ . وهذا آخرُ النُّسخةِ الخطيَّةِ .

وجاء في آخرِ المطبوعِ : ((تَمَّت بحولِ الله ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلاَّ باللهِ العَليِّ العظيمِ . وتأريخُ النُّسخةِ عصر يومِ الخميسِ ٤/ ذح/ ١٢٨١هـ بقلم محمَّدِ الشَّيخِ دعبل بنِ الشَّيخِ قاسمِ الدلفيِّ .

وَقَعَ الفراغُ من طبعِهِ يوم السَّبتِ ٢٤ رجب عام تسعينَ وثلاثِ مئةٍ وألفٍ الْهجري . الموافق ليومِ ٢٦ أيلول عام سبعينَ وتسعِ مئةٍ وألفِ الميلادي بإشرافِ المفتقرِ إلى رحمةِ ربِّهِ الكريمِ السَّيِّدِ العلويِّ رؤوفِ بن محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عليِّ بن محمَّدِ بن عبدِ النَّبيِّ بن عبدِ الصَّانعِ ــ مُؤَلِّفِ الكتابِ المعروفِ بالميرزا الأخباريِّ ــ . وثوابُهُ يعودُ إلى السَّيِّدِ المغفورِ لهُ الشَّهيدِ الضَّابطِ الملازمِ الطَّيَّارِ محمَّدٍ ــ ولدي الأكبرِ ــ . وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمَّدٍ وآلِهِ الطَّاهرينَ)) .

وقد وقعَ الفراغِ من طبعِهَا ومقابلتِهَا على النُّسختينِ الخطيَّةِ والمطبوعةِ وتنسيقِهَا وتصحيحِهَا وإعدادِ هوامشِهَا بيدِ اللَّازمِ للثَّقلَينِ أبـي الحسنِ الإماميِّ الأخـباريِّ من شيعةِ عليٍّ ومذهبِ جعفـرٍ (ع . ج . م . جس . في خـلد الخـطِّ) في ليـلـة الثُّـلاثـاءِ ٢٤ / ٥ / ١٤٣٧هـ .